

أذالات المفہمة الاعلامیة



الدكتور
محمود عزت اللحام

الدكتور
 Maher Uwda Al-Shamaiha

الدكتور
مصطفى يوسف كافي

الدكتور
Ali Fala Al-Plaieen





الافتخار والافتخار

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



صدق الله العظيم

أخلاقيات المهنة الإعلامية

أخلاقيات المهنة الإعلامية

تأليف

الدكتور

الدكتور

ماهر عودة الشمائلة محمود عزت اللحام

الدكتور

الدكتور

علي فلاح الصلاعين مصطفى يوسف كافي

الطبعة الأولى

٢٠١٥-١٤٣٦ هـ



رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية (2014/2/1035)

174.9302

أخلاقيات المهنة الإسلامية / ماهر عودة الشماعية .. وآخرون - عمان:
دار الإصدار العلمي للنشر والتوزيع، 2014

() ص

ر.ا. . 2014/2/1035

الواصفات: / الأخلاق/الإعلام/

* يتحمل المؤلف كامل المسؤلية القانونية عن محتوى مصنفه ولا يعبر هذا المصنف
عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أخرى.

جميع حقوق الطبع محفوظة

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات أو
نقله بأي شكل من الأشكال، دون إذن خطوي مسبق من الناشر
عمان - الأردن

All rights reserved. No part of this book may be reproduced, stored in a retrieval system or transmitted in any form or by any means without prior permission in writing of the publisher .

الطبعة العربية الأولى

ـ 1436هـ - 2015م



الأردن - عمان - وسط البلد - شارع الملك حسين

مجمع التعيسن التجاري

هاتف: +96264646208 - فاكس: +96264646170

الأردن - عمان سرج الحمام - شارع الخطيب مشارق كلية الشورى

هاتف: +96265713906 - فاكس: +96265713907

جوال: 00962 - 797896091

info@al-esar.com -- www.al-esar.com

ISBN 978-9957-586-03-4 (ردمك)

المحتويات

الصفحة	الموضوع
الفصل الأول	
مقدمة في أخلاقيات الأعمال	
9	تحديد مفهوم الأخلاق الأخلاقيات.....
12	أخلاقيات العمل.....
12	أهمية الأخلاقيات العمل.....
16	أخلاقيات الإدارة.....
18	إدارة السلوك الأخلاقي.....
19	مراحل النمو الأخلاقي.....
20	نظريات الإدارة.....
الفصل الثاني	
أخلاقيات المهنة الإعلامية	
25	المبحث الأول: نشأة أخلاقيات المهنة الإعلامية ومفهومها.....
37	المبحث الثاني: قواعد السلوك المهني.....
51	المبحث الثالث: أخلاقيات المهنة الإعلامية والمجتمع.....
65	المبحث الرابع: المسألة الأخلاقية في المؤسسات الإعلامية وحوار الثقافات.....
71	المبحث الخامس: المندوبون في الميدان... أخلاقيات المهنة.....
الفصل الثالث	
نظريات الصحافة والإعلام	
77	المبحث الأول: نشأة وتطور الصحافة.....
91	المبحث الثاني: نظريات الصحافة والإعلام.....
97	المبحث الثالث: عناوين بارزة في الإعلام والصحافة.....

الموضوع**الصفحة**

المبحث الرابع: وسائل الإعلام الجماهيري – المعايير القانونية والأخلاقية –	115
المبحث الخامس: الاتصالات التسويقية في الصحافة.....	119
المبحث السادس: التوثيق الإعلامي.....	131
الملحق (1): نماذج الأخلاقيات الصحافية.....	137
الملحق (2): بيان جمعية رؤساء تحرير الصحف الأمريكية عن مبادئ أخلاقيات الصحافة	155
المراجع.....	159

الفصل الأول

مقدمة في
أخلاقيات الأعمال
Business Ethics

الفصل الأول

مقدمة في أخلاقيات الأعمال

Business Ethics

مقدمة:

إن التقدم الأخلاقي للإنسان يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالتقدم الفكري بمختلف أشكاله، فالمعرفة يجب أن تمثل شرطاً أولياً ضرورياً لكل حياة سليمة إلخلاقياً، كما أن انتشارها وتساعتها يؤدي بالضرورة إلى نمو الأخلاقيات وازدهارها وارتقاءها. فالعلم والمعرفة لا قيمة لهما دون قاعدة إلخلاقية تحدد اتجاهات تطورهما⁽¹⁾.

تحديد مفهوم الأخلاق Moral و الأخلاقيات Ethics⁽¹⁾,

تُعرَّفُ الأخلاق في قاموس Webster على أنها: كل ما يتعلق بالخلق والسلوك من وجهة نظر الخطا والصواب.

تعرف الأخلاق بأنها معتقدات الفرد الشخصية حول ما إذا كان السلوك أو العمل الذي يمارسه الفرد أو القرار الذي يتتخذه صحيح أم خطأ (Barry, 1999). وتشير الأخلاق أيضاً إلى مجموعة القيم والقواعد السلوكية، والمبادئ والمعايير الأخلاقية التي تكون أساس الاستقامة التي تعمل ضمن إطار القيم والقواعد الأخلاقية (الأخلاقيات). فالأخلاقيات هي مجموعة المبادئ التي تقدم إطاراً للعمل (Lawton, 1998, 16) كما تشير الأخلاق إلى ما يتم الحكم عليه بأنه سلوك قويم عادل أو جيد (Cooper, 1998, 7). ويعرف تايلور الأخلاق بأنها منظومة القواعد والمعايير التي تصبح جزءاً من ثقافة المجتمع، متجسدة في عاداته وتقاليده وقوانينه، وذلك بعد أن تحكم هذه المنظومة سلوك أفراد المجتمع. وبالتالي، فإن هذه

(1) د. محمد ظافر محبه، أخلاقيات التسويق المعرفة، بحث قدم في مؤتمر عمل، جامعة الزرقاء الأردنية.

المنظومة يستخدمها الفرد كدليل يحکم بموجبه على أخلاقه وسلوكه، ويحدد بناء عليها ما إذا كان عمله صحيحاً أو خطأ (Taylor, 1975).

أما الأخلاقيات فهي دراسة فلسفة السلوك البشري مع التركيز على تحديد ما هو الخطا والصواب؛ وهي أحد العلوم المعاصرة.

وتعزف الأخلاقيات أيضاً على أنها: "جملة المبادئ النظرية، والقواعد العملية التي تؤلف كلاً متماسكاً"⁽⁶⁾

والأخلاقيات النظرية أو علم الأخلاق أو أداب المهنة Ethics تختلف عن الخلق العام Morality الذي يتألف من معايير شديدة العمومية في مجتمع ما. هذه المعايير تنطبق على الناس جميعاً داخل هذا المجتمع بغض النظر عن دورهم في المؤسسات الاجتماعية أو عن مهنتهم. إضافة إلى ذلك، فإن معايير الخلق العام تميز بين الصحيح والخاطئ، بين الخير والشر، الفضيلة والرذيلة، العدالة والظلم. أما الأخلاقيات النظرية – أداب المهنة – فليست معايير عامة للسلوك بل معايير أديبية أو أخلاقية لمهنة معينة أو لوظيفة محددة أو لمؤسسة أو لمجموعة داخل المجتمع. والواقع أن لفظ "الأخلاقيات" من المنظور النظري عندما يستخدم بهذه الطريقة، فإنه عادة ما يكون لفظاً مضافاً إلى مضاف إليه، مثلاً أخلاقيات الأعمال Business Ethics أو أخلاقيات الطب Medicine Ethics. في ضوء ذلك نلاحظ أن الأخلاقيات المهنية هي معايير للسلوك تطبق على هؤلاء الذين يشغلون مهنة معينة. فالشخص الذي يدخل مهنة ما يطلب منه الالتزام بأخلاقيات المهنة لأن المجتمع يجعله موضع ثقة في أن يقدم بصالح وخدمات ذات قيمة، ولا يمكن أن تتوافر ما لم يكون سلوكه مختلفاً بمعايير معينة⁽⁷⁾.

تبعد العلاقة بين القواعد العملية والأخلاقيات النظرية وثيقة إلى حد بعيد. فإذا كانت الأخلاق العملية هي جملة القواعد التي تقوم عليها الأعمال الإنسانية لتكون صالحة، فإن الأخلاقيات النظرية أو الفلسفة الأخلاقية، تهتم

بدورها في إيضاح الأسس أو المبادئ التي تقوم عليها هذه القواعد، ورسم المثل الأعلى للسلوك الإنساني كما يجب أن يكون، وهذا من شأنه أن يؤدي من جديد، إلى ظهور قواعد أخلاقية عملية.. وهكذا. وهذا ما أدى نتيجة التطور الذي أحرزته ثورة تكنولوجيا المعلومات Information Technology إلى بزوغ أخلاقيات خاصة بها تدعى أخلاقيات تكنولوجيا المعلومات Information Technology Ethics أو أخلاقيات الحاسوب Computer Ethics وأصبح لها مقررات تدرس في الجامعات والمعاهد والمدارس المنتشرة في أرجاء العالم.

لابد هنا من الإشارة إلى التمييز أيضاً بين القواعد الحقوقية (القانونية) والقواعد الأخلاقية، حيث يقصد بالقواعد الأخلاقية مجموعة المبادئ والتعاليم التي تهدف إلى تحقيق المثل والقيم العليا في المجتمع. وتختلف هذه القواعد عن القواعد الحقوقية من عدة نواحي أهمها:

- ⊕ من حيث طبيعة الجرائم: تقترب القاعدة الأخلاقية بجزء معنوي (قانib الضمير، استنكار المجتمع) ويكون الطرف قاضياً في نفس الوقت. أما القاعدة الحقوقية فهي تقترب بجزء مادي محسوس توقعه السلامة، فهو بذلك طرف وقاض.
- ⊕ من حيث الغاية: تهدف القاعدة الأخلاقية إلى تحقيق سمو الفرد فعاليتها إذن مثالية، بينما تهدف القاعدة الحقوقية إلى إقامة النظام في المجتمع.
- ⊕ من حيث النوايا: تهتم القاعدة الأخلاقية بنوايا الإنسان، أما القاعدة الحقوقية فهي تحكم سلوك الإنسان الظاهر، وقلما تهتم أحياناً بالنوايا.
- ⊕ من حيث الوضوح والتحديد: القاعدة الأخلاقية هي مجرد أحاسيس تستقر في ضمائر الأفراد وقد تختلف من فرد إلى آخر. أما القاعدة الحقوقية فإنها تظهر بصورة واضحة ومحددة تسهل معها معرفتها وتطبيقها.

وفي هذا السياق أشار (Madsen & Shafritz, 1990, 1994) بان أخلاقيات العمل هي تطبيق الأخلاقيات على مجتمع المنظمة وتحديد المسؤولية في علاقات العمل مع تشخيص وتعریف القضايا الاجتماعية فضلاً عن فقد لأعمال المنظمة. من جانب آخر يرى (Weihich & Koontz, 1993, 70) بان أخلاقيات العمل تحكمها الشفافية تجاه توقعات المجتمع والمنافسة التزدهرة والإعلان وال العلاقات العامة.

بشكل عام يمكن تلخيص مفهوم أخلاقيات العمل على انه معرفة الخطأ والصواب في موقع العمل واتخاذ ما هو صواب في المنتج أو الخدمة المقدمة للأطراف ذوي العلاقة أو تجاه أصحاب المصالح.

أهمية الأخلاقيات العمل:

1. إن أخلاق العمل هي من أفضل العلوم على الإطلاق بل هي زينة العلوم فهي التي تبين الصالح من الطالح، الحسن من السيئ، الضار من النافع، الخير والشر من هنا يجب إعداد الإنسان وتزويده بهذا العلم الذي هو الأساس لنجاحه بالمستقبل.
2. إن الأخلاق هي التي تميز الإنسان عن الحيوان، لذلك رزقه الله بالعقل والذي هو زينة هذا المخلوق حيث من خلاله يستطيع أن يميز ما بين الخير والشر والصح والخطأ وحليته الجميلة هي هذه الأخلاق التي يتعلمهها من خلال هذا العقل.
3. إن الأخلاق تعني تحقيق السعادة والرفاهية على مستوى المفرد والجماعات والأمم، فإذا انتشرت الأخلاق انتشر الأمن والسلام والخير لذلك قال أحد الأخلاقيين الفرنسيين (إن الحياة من خير قيم – وإن كانت حلوة فهي مرة على الشفاه والأنفوس).

4. إنها وسيلة النجاح والسير إلى الإمام لأن الإنسان الذي يتمتع بالأخلاقي العالمية ولا يخادع ولا يغش الناس سوف يقبله الناس ومجتمعه وبالتالي سوف ينجح والعكس هو الصحيح.
5. إنها وسيلة لاستمرار الأمم وعدم سقوطها، فكلما انتشرت الأخلاق في المجتمعات والأمم انتشر الخير وتفسح السلام والعكس هو الصحيح وقد قال تعالى "وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقَرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلَحُونَ"
6. وقد سئل رئيس وزراء اليابان من سبب نجاح اليابان واستمرار نهوضها بقوله (السر يرجع إلى تربيتها الأخلاقية).

(١) تعريف أخلاقيات الأعمال:

إن تعريف أخلاقيات الأعمال، يغلب عليه الطابع الفلسفى ويهم عموماً بالجانب الأخلاقي لممارسة مختلف المهن، وهو ما يمكن ملاحظته من خلال التعريفات التالية:

- "كل ممارسة للمهنة بالشكل الذي يرضي جميع الأطراف، ويدون مسؤولية من شأنه أن يصبح تواطؤ أو إهمال في ممارسة هذه المهنة"^(١).
- "هي دراسة لحجم الأخلاق عند اتخاذ القرارات"^(٢).
- "هي فن إنجاز جسور بين المثالية والعالم الحقيقي"^(٣).
- "أخلاقيات الأعمال هي في نفس الوقت المثالية في الحياة الشخصية والمثالية في الحياة الاجتماعية المترجمة في العمل الذي يقوم به والتي تسمح له بتحديد قواعد العمل أو الحركة"^(٤).

(1) MONETIE Vacquin "la filiation ou Carrefour des différences, peut-elle être un objet scientifique, in revue d'éthique et de théologie monde N°=225, Juin 2003, P35-55

(2) Whitley.N.j: "Tools for ethical decision noting in forestry, Lakehead university, 1998, P17

(3) Roy.D.J: "Ethics for complexity" 1983, in WWW.aidslaw.CA

(4) Porizeau, Marie Hélène: "L'intégrité scientifique in ethica, numéro spécial sur le colloque de l'éthique aux éthiques, 9 (2); 1997, 243-

من خلال هذه التعاريف يمكن القول أن اخلاقيات الأعمال هي عبارة عن ممارسة تسمح للفرد بمعرفة ثقافية وقيمة، ومحاولة التقليل من المفروقات القائمة بين القيم المسطرة أو الموضوعية والقيم الممارسة.

ب) مبادئ اخلاقيات الأعمال:

توجد بعض القيم الأخلاقية الأساسية التي تمثل سلسلة من المبادئ وتحدد بإطار عام ما هو سليم أو خطأ وذلك بمحض الحالات عامة وتتمثل هذه المبادئ العامة التالية⁽¹⁾: (أبو زيد ومرعبي 2004: 73).

1) الأمانة	2) النزاهة	3) المحافظة على الوعد
4) الإخلاص	5) العدالة	6) مراعاة الآخرين
7) احترام الآخرين	8) الإحساس بالمسؤولية	9) السعي للتميز
10) الثقة	11) الموضوعية	12) المشروعية

وهذه المبادئ المذكورة تمثل عامة للأخلاق أما بالنسبة لأخلاقيات الأعمال للشخصي فتتمثل بـ⁽²⁾: (الجمعة، 2000، 384 - 385).

1. الثقة: ينبغي للشخصي أن يكون موثوقاً به أمنياً في أدائه لواجباته وخدماته الوظيفية والمهنية وتحتطلب الثقة به أن يتصرف سلوكه بالنزاهة والصدق والأمانة والاستقامة والمحافظة على سرية المعلومات في مؤسسته.
2. المشروعية: على الشخصي أن يثبت من مشروعية كل ما يتعلق بعمله وأداء واجباته وخدماته الوظيفية والمهنية.

(1) د. محمد خير أبو زيد "بيان اثر اخلاقيات الادارة في الولاء والتدين لدى موظفي مجلس الاعيان" ، ا.ابن العربي، "أخلاقيات المعرفة" بحثاً قدمتا في مؤتمر عمان، جامعة الزيتونة الاردنية.

(2) د. احمد حلبي "الالتزامات الأخلاقية المهنية المعاشرة: نتيل من الاردن" بحثاً قدمت في مؤتمر عمان، جامعة الزيتونة الاردنية.

- التصرفات الممارسة في المؤسسة، والتي إما أن تكون ملتزمة ومستحقة لأخلاقيات الأعمال أو مساعدة في تشجيع الممارسات الخاطئة.
- الجانب الأخلاقي في المجتمع، على اعتبار أن الإنسان "اجتماعي بالطبع" (حسب ابن خلدون)، وبالتالي فإن أخلاقيات المجتمع تترجم في جميع جوانب الحياة لهذا المجتمع والتي من بينها المؤسسة.
- الاحتياجات المالية والتي تعتبر من أحد أهم العوامل المؤثرة على الالتزام بأخلاقيات الأعمال خاصة في ظل الاحتياجات المتزايدة للأفراد من جهة، والسياسات الأجريبة المطبقة من قبل بعض بلداننا العربية من جهة أخرى.

أخلاقيات الإدارة:

تعرف أخلاقيات الإدارة بأنها التزام الموظف بواجباته الوظيفية الموكولة إليه وفقاً للقانون، وتمثل في احترام الموظف للقوانين والأنظمة المعمول بها، وفي احترام قيم وتقالييد المجتمع وعاداته، والعدالة، وعدم التحييز، والعمل من أجل المصلحة العامة، علاوة على صون أسرار المنظمة وعدم إفشالها، وكذلك احترام الوقت والتقييد بساممات الدوام المقررة من أجل تحقيق أكبر قدر ممكن من الإنتاج (غوشة، 1983، 41).

ويعرف العثيمين (1994، 42) أخلاقيات الإدارة "تمثل سلوك العاملين في إطار العمل الإداري، فالسلوك الإداري أو الوظيفي، ما هو إلا مظهر من مظاهر السلوك الإنساني الذي يتأثر بما يسود البيئة الاجتماعية من أنظمة وقيم وتقالييد وعادات، والمجتمعات البشرية تسعى دائماً إلى تحقيق الفضيلة ومكارم الأخلاق عن طريق ترسیخ وتهذيب الأخلاق والتربية السليمة التي تنادي بغرس القيم والمبادئ الأخلاقية للنفوس، وتدريب الجوارح والممارسة اليومية اليقظة الدالمة بما يتافق ونظام المجتمع الذي يعيش فيه الفرد، وإنما تزدهر حضارات الأمم بمقدار تمسكها بأخلاقها وقيمها السائدة".

ومناء عليه، فإن أخلاقيات الإدارة هي المقاييس السلوكية التي تقود المديرين وتوجههم في عملهم. وتعتبر الكيفية التي تتعامل المنظمة بها مع المستخدمين أحدى مظاهر أخلاقيات الإدارة. وتندرج تحت بند أخلاقيات الإدارة العديد من السلوكيات والأنشطة والإجراءات، مثل: التوظيف، والفصل من العمل، والأجور، وظروف التشغيل، وخصوصية المستخدمين، واحترامهم. فعلى سبيل المثال، حينما يقوم مدير بتحديد أجر مستخدم لديه بأقل مما يستحقه هذا المستخدم من الأجر، مستغلا ظروف العامل، فإن مثل هذا التصرف يمكن أن يُعتبر أمرا غير أخلاقي. وحينما يطلق مدير شائعة حول موظف ما، بأنه مصاب بمرض، أو بأن لهذا الموظف علاقة مع زميلة فإنتا يمكن أيضاً أن تنظر إلى هذا الأمر على أنه خرق غير أخلاقي للخصوصية والسرية.

ويرى بعض الفلاسفة أن "هناك متطلبات معينة يشبعي توافرها في القيادة / الإدارة الأخلاقية الصالحة، ومن هذه المتطلبات: الولاء لتقالييد السلطة التي سيتوالها ذلك القائد؛ وكذلك الحفاظ على تجانس وانسجام العلاقة العائلية والإخلاص لتلك العلاقات. فيما أن للقائد صلاحيات تمكّنه من فرض أوامره فعلية أن يحسن التصرف بتلك الصلاحيات، وعلى ذلك القائد الأخلاقي أن يشجع توجيه الأسئلة إليه من قبل أتباعه، وأن يشجع الدافعية الإيجابية لديهم. وتنسند القيادة الأخلاقية على ثلاثة أعمدة تمثلها الشخصية الأخلاقية للقائد، والقيم الروحية المتجسدة في رؤيا القائد، ونبل العمل الذي يسعى القائد وأتباعه لتحقيقه من أجل خير المجتمع" (Wren, 1998, 145-168).

ويرى الطويل (1999، 305 - 306) "أن تقدير القيادي لجهود العاملين معه وملاحظاتهم ومكافأتهم يعزز فيهم الإنتماء للعمل ويوصلهم إلى مرحلة متقدمة من الرضا عن أنفسهم، ويدعم تقديرهم الإيجابي عن ذواتهم مما يعمق دافعيتهم للاستمرار في العمل، والعطاء وعدم التوقف أو التراجع، وهذا يترتب عليه اندماج الإداريين مع العاملين في مؤسساتهم، وأن لا تقتصر إدارتهم لمؤسساتهم عبر التقوّق في مكاتبهم بعيداً عن التفاعل مع العاملين ومعهم بهدف تفهمهم

وارشادهم وتوثيق المعرى معهم وإشعارهم بأن عملهم موضع متابعة وتقويم، مثل هذا يحتاج إلى قيادي يتسم بالحنكة والذكاء إذ يجمع القائد بين احترامه للعاملين بكتاباته البشرية وإشعارهم أيضاً أن المؤسسة لها أهداف تسعى إلى إنجازها وتحقيقها، كما تلفرد أهداف يريد تحقيقها، وهذا ما ينجم عن ضرورة المراقبة بين احترام الفرد لذاته وتجاويه مع متطلبات دوره".

وبال مقابل، فإن هناك قضايا أخلاقية عديدة تنشأ أيضاً بسبب الكيفية التي يتعامل المستخدمون بها مع المنظمة، وبخاصة فيما يتعلق بتضارب المصالح، والكتمان والتسرية، والأمانة. فعلى سبيل المثال قد يحدث تضارب المصالح حينما يتخذ الفرد قراراً يعود بالفائدة عليه ويلحق، في الوقت ذاته الضرر بالمنظمة، أو حينما يقوم فرد بإفشاء أسرار الشركة، هذان العملان يمكن تصنيفهما أيضاً على أنهما غير أخلاقيين، ويشكل استخدام هاتف العمل لإجراء مكالمات خاصة بعيدة، واستخدام موارد المؤسسة للصالح الشخصي، وتضخيم حساب النفقات خرقاً لأنظمة الإدارية.

إدارة السلوك الأخلاقي:

نتيجة التوعي المتزايد تجاه الفضائح الأخلاقية في مجال الأعمال، وسبب الإحساس المتزايد بأهمية الأخلاق والسلوكيات الأخلاقية وغير الأخلاقية، أخذت العديد من المنظمات تؤكّد، وبشكل مستمر، على ضرورة التزام المستخدمين بالسلوك الأخلاقي. لكن أي مسعى لتعزيز السلوك الأخلاقي يجب أن يبدأ من الإدارة العليا لأن مديري الإدارة العليا هم الذين يصنفون ثقافة المنظمة، ويحددون السلوك الذي سيكون مقبولاً أو غير مقبول. ولذلك يجب على الشركات البدء بتدريب الموظفين على كيفية التعامل مع المعضلات والآفاق الأخلاقية، مثل، عقد جلسات تدريبية مع أعضاء مجلس الإدارة تتضمن تدريبات ومحادثات حول المعضلات الأخلاقية المختلفة التي يمكن أن يواجهها المستخدمون وكيف يمكن

للهؤلاء المديرين التعامل مع هذه العضلات، وكذلك وضع برامج تدريبية خاصة باخلاقيات الإدارة موجهة لمديري هاتين المنظمتين.

مراحل النمو الأخلاقي:

نحدد (Kohlberg, 1981) وجود ست مراحل للنمو الأخلاقي، وعلى النحو التالي:

1. **المرحلة الأولى** : وهي مرحلة السلوك الأخلاقي الذي يمارسه الفرد خوفاً من العقاب
2. **المرحلة الثانية** : وهي المرحلة الانتهازية، وهي المرحلة التي يمارس الفرد فيها السلوك الأخلاقي بدافع الحصول على المنفعة الشخصية
3. **المرحلة الثالثة** : وهي المرحلة التي يمارس الفرد فيها السلوك الأخلاقي في محاولة منه للظهور أمام الآخرين بمظهر الإنسان الإيجابي وبهدف كسب ثقتهم
4. **المرحلة الرابعة** : وهي مرحلة السلوك الأخلاقي القائمة على أساس الالتزام بالقانون والنظام
5. **المرحلة الخامسة** : وهي مرحلة السلوك الأخلاقي القائمة على أساس تطور الوعي لدى الفرد بالقيم المسائدة حوله، وتحلور وعيه بالقوانين والأنظمة، ومحاولاته العمل على تقييمها
6. **المرحلة السادسة** : وهي مرحلة السلوك الأخلاقي القائمة على المبادئ الأخلاقية المتعارف عليها على الصعيد العالمي مثل: الحرية، والكرامة الإنسانية، وحقوق الإنسان

وقد قسم Kohlberg هذه المراحل إلى ثلاثة مستويات:

1. المستوى ما قبل التقليدي، ويضم المراحلتين الأولى والثانية، ويكون الفرد ضمن مرحلة الطفولة.
2. المستوى التقليدي، ويضم المراحلتين الثالثة والرابعة، ويكون الفرد فيها ضمن مرحلة الرشد.
3. المستوى ما بعد التقليدي، ويضم المراحلتين الخامسة والسادسة، ويكون الفرد فيهما قد وصل إلى مرحلة متطورة من النضج والتفكير العقلاني، وسعة الأفق.

نظريات الإدارة:

يرى فلمر أن هناك أربع نظريات لأخلاقيات الإدارة، وعلى النحو التالي (Fulmer, 1978, 43-44):

1. النظرية التجريبية (Empirical Theory) وترتكز هذه النظرية على مقوله إن الأخلاق تشقق من التجربة الإنسانية، وإن ما هو أخلاقي أو غير أخلاقي يعتمد به من خلال الإنفاق العام، وهذا ما لا يتحقق إلا بالتجربة أولاً، وإن ما يحدد ويقاس من عوامل هذه التجربة يتحقق الوصول إلى ذلك الإنفاق ثانياً.
2. النظرية العقلانية (Rational Theory) وترتكز هذه النظرية على مقوله إن العقل يمتلك القدرة على تحديد ما هو جيد وما هو سيء، وإن هذه التحديدات المنطقية هي أكثر استقلالاً عن التجربة، وبالتالي فإن حل المشكلات الأخلاقية يمكن أن يتم عن طريق ما هو عقلاني، وإن التأثيرات الذاتية والشخصية هي التي تحد من تحقيق ذلك.
3. نظرية الحدس (Intuitive Theory) وترتكز هذه النظرية على أن الأخلاق تشقق مما يمتلكه الفرد بطبعه من حدس مقدرة ذاتية على التمييز بين ما هو صحيح وما هو خطأ، وإن سوء التصرف الأخلاقي سببه البيئة السائدة والتربية السلبية وعوامل التنشئة غير الملائمة.

4. نظرية الوحي (Revelation Theory) وترتكز هذه النظرية على مقوله إن تحديد الخطأ والصواب هو أمر خارج نطاق قدرة الفرد، وأن الله يرشد الإنسان إلى المبادئ التي تساعده على تحديد الأمور الصحيحة والأمور الخطأ، وبالتالي فإن المديرين يتأثرون في سلوكياتهم وفي قراراتهم الإدارية التي يتخذونها بهذه النظريات، بالإضافة إلى أنهم عرضة للتاثير بمتطلبات بيئه الأعمال التي يعملون ضمنها.

الفصل الثاني



أختالقيات

المهنة الإعلامية

أطبحث الأول نشأة أخلاقيات المهنة الإعلامية ومذهومها

لا شك أن أخلاقيات المهنة الصحفية أصبحت مطلباً ملحاً وأساسياً لدى العديد من التنظيمات والحكومات وحتى الشعوب نظراً للدور الذي لعبه الإعلام على الصعيد الدولي حتى المحلي، خاصة أثناء النزاعات وهو دور أقل ما يذكر عنه أن له سلبيات وإيجابيات على حد سواء، وفي كثير من الأحيان يكون تأثيره السلبي أكثر من إيجابياته ومتافعه، هذا ما دفع العديد من التنظيمات المهنية والجمعيات إلى محاولة وضع إطار إلماقي للمهنة الصحافية فقصد تجنب الشعوب والأمم سلبيات الممارسة الإعلامية وتحقيق رسالة إعلامية وفعالة تتسم بنوع من الموضوعية.

١) المبادرات الأولى لوضع إطار إلماقي للمهنة الصحافية:

- فرنسا سنة 1918: كانت أول محاولة فرنسية حيث عملت فرنسا على وضع ميثاق لأخلاقيات المهنة الصحفية مباشرةً بعد الحرب العالمية الأولى نظراً للدور الفعال الذي لعبته وسائل الإعلام في تلك الفترة، وقد تم تعديله ومراجعته عام 1938 وندد هنا الميثاق بالوسائل الغير إلماقية للحصول على المعلومات وعدم قبول أي شكل من أشكال الرشوة^(١).
- الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1923: لقد قامت الجمعية الأمريكية لرؤساء التحرير بوضع ميثاق لأخلاقيات المهنة الصحفية وقد نص هذا الميثاق على ما يلي: المسؤولية، حرية الصحافة، الاستقلالية، الحدق والموضوعية.

(1) حسن عاصم مقاري، أخلاقيات العمل الإعلامي، دار الفصري، القاهرة، 1994، من 194

- بريطانيا سنة 1930: تعد بريطانيا من الدول التي عهد صحافيوها إلى وضع ميثاق لشرف المهنة الصحفية بمبادرة منهم وبعد ذلك قام الإتحاد الوطني للصحفيين بإصدار الميثاق سنة 1930⁽¹⁾.
- براغ سنة 1936: قام المؤتمر العالمي للصحافة في مدينة براغ بالتط ama إلى ما يجب على الصحافة أن تفعله وأقرت بأن الصحفي القدير بهذا الاسم ينبغي عليه⁽²⁾:

 - أن يراجع كل خبر تنشره الجريدة بكل أمانة وصدق ويخلص بهذه العناية بكل الأخبار التي قد تشير تعصباً في الرأي.
 - أن يعترف بحقه وحقوق الآخرين في نشر الأخبار الموضوعية عن الأحداث الداخلية والمسائل المتصلة بالدول الأخرى.
 - أن يتتجنب الصحفي بكل نقد تافه وغير موضوعي في شؤون السياسة والإساءة إلى دول أخرى.
 - أن يبتعد عن تزيين العنف والتحريض على استعماله لتسوية النزاعات الداخلية أو الدولية، وأن يحارب الفكرة القائلة بـ **بحتمية الحرب** لحل النزاعات.
 - بهذا فإن هذا المؤتمر انصب اهتمامه على تحقيق السلام والأمن الدوليين وهذا راجع إلى أنه جاء في فترة ما بين الحربين العالميتين التي تميزت بتواتر العلاقات الدولية.

(1) علام أبو النجف، مرجع سابق ذكره، ص 70

(2) د حمزة عبد التغوفل، أزمة الضمير الصحفي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2002، ص 148

- بوردوا سنة 1939، قام المؤتمر السابع للاتحاد العالمي للصحفيين بوضع ما يسمى "عهد الشرف الصحفي" الذي جاء فيه⁽¹⁾:

- إن واجب الصحفي سواء كان مخبراً أو معلقاً أن يذكر أن له تأثير طيباً أو سيئاً يزداد بزيادة عدد القراء، كما أنه يشارك مشاركة فعلية في تسجيل تاريخ عصره.
- أن يكون له ضمير حي لا يسمح له بأن يلجأ إلى طرق غير أمنية للحصول على الأخبار.
- أن يتحمل مسؤولية جميع المعلومات ونشرها في الصحفة.
- لا يجوز للصحفي أن يكون عميلاً للحكومة أو غيرها من الهيئات الخاصة لكنه يتحصل على منافع شخصية دون علم الجمهور.
- لا يجوز للصحفي أن يبالغ في وصف الأحداث التي يشهدها ولا أن يغير من الوثائق التي تصل إليه.
- لا ينبغي للصحفي أن يفتري على الأشخاص بدون دليل وأن يضر زملائه، بل عليه أن يحافظ على قوانين التضامن الجماعي التي تصدر لصالح المهنة.

- إعلان مكسيكو 1980: اجتمع حوالي 1000 ألف من مختلف أرجاء العالم يمثلون منظمات عالمية وإقليمية وجهوية في اجتماعات استثمارية بإشراف من منظمة اليونسكو، وفيه عبر المجتمعون عن تأييدهم المطلق للإعلان الصادر عن اليونسكو الذي يدور حول المبادئ والقيم الأساسية لمساهمة وسائل الإعلام في ترسیخ السلم الدولي وتعزيز حقوق الإنسان وعلاوة عن ذلك أقر الاجتماع ما اصطلح عليه في ما بعد إعلان مكسيكو واحتوى مجموعة من الأسس والمبادئ العالمية المشتركة بين الأمم والشعوب في مجال الأخلاقيات

(1) حزة عبد الطيف، مرجع سابق ذكره، من 150.

الصحفية وعدم تطبيق توصياتها ميدانياً أثناء تأدية المهام وهذا ما يفسر استمرار موجة المطالبة بتطبيقها إلى يومنا هذا.⁽¹⁾

♦ أما فيما يخص المحاولات العربية فقد كانت اثنتين:

• مصر سنة 1960، وذلك من خلال المؤتمر العام للإتحاد القومي للجمهورية العربية المتحدة وقد كانت هذه المحاولة عبارة عن مشروع فكرت فيه لجنة التوجيه القومي من لجان هذا المؤتمر، ونشرت الصحف هذا المشروع في الرابع والعشرين من شهر جوان 1960 وجعلت عنوانه كالتالي:

"ميثاق الشرف للمنشغلين في وسائل الإعلام" وفيه تناول كل ما يتعلق بحقوق المجتمع وسمعة الأفراد وما يتصل بالأخبار نفسها جمعاً، تشاراً وتعليقًا وما يتعلق بحقوق الزملاء في المهنة الصحفية بالإضافة إلى ما يتصل بقضية السلام في العالم كله⁽²⁾.

• ميثاق الشرف الإعلامي العربي: أقر مجلس الجامعة العربية بتاريخ 14 سبتمبر 1978 ميثاق الشرف الإعلامي العربي، وجاء هذا الميثاق تنفيذاً لميثاق التضامن العربي الصادر عن مؤتمر القمة العربي بالدار البيضاء عام 1965، وقد رتب هذا الميثاق التزامات على الحكومات العربية حيال العمل الصحفي وممارساته لم يشهد الواقع العربي في أقطار عديدة منه قبل وضع الميثاق وبعدة فقد نصت المادة 12 من هذا الميثاق على "تكفل الحكومات العربية حرية الضمير المهني للعاملين في حقل الإعلام العربي، وتسهل لهم اأمر القيام بواجباتهم في نطاق روح هذا الميثاق، وعلى ضوء الأهداف العربية الكبرى المتضمنة عليها".⁽³⁾

(1) حسن عصام مكاوي، مرجع سابق ذكره، 1994، ص 151.

(2) حسن عبد الطيف، مرجع سابق ذكره، ص 153.

(3) حسن عصام مكاوي، أخلاقيات العمل الإعلامي، دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، القاهرة، 2000، ص 152.

كما نصت المادة 13 على "تكفل الحكومات العربية حرية تنقل الإعلاميين العرب في مختلف أرجاء الوطن العربي، كما تكفل لهم حرية العمل والتنظيم المهني".

ونصت المادة 14 على "تسهل الحكومات العربية حرية انتقال وتدالع الصحف العربية وسريان الأخبار المذاعة، ولا تدلاع إلى المصادر أو الرقابة إلا عند الضرورة القصوى".

اما فيما يخص الجزائري فقد كان ذلك حديثاً ومبادرة من النقابة الوطنية للصحفيين الجزائريين التي أصدرت بتاريخ 13 أبريل 2000 ميثاق لأخلاقيات المهنة للصحفيين الجزائريين احتوى على مجموعة من الحقوق التي يتمتع بها الصحفي في الجزائر بالإضافة إلى عدد من الواجبات التي يجب التزام بها تجاه نفسه ومجتمعه.

(2) تعريف أخلاقيات العمل الإعلامي:

• *La déontologie professionnelle* :

يعرف بأنه: "العلم الذي يعالج الواجبات التي تفرض على الشخص بحكم ممارسته لهنة معينة، ويقصد بتقنين الأخلاقيات مجموعة القواعد التي تحكم السلوك الأشخاص الذين ينتمون إلى مهن منتظمة في شكل نقابات مهنية في عبارة واحدة، فإن قواعد الأخلاقيات المهنية هي مجموعة القواعد التي تحديد الواجبات المهنية، أي تحديد السلوك الذي يجب على المهني التزامه في ممارسته لأعمال مهنته".⁽¹⁾

(1) جابر علي محجوب، *قواعد أخلاقيات المهنة لمساند إلزامها ونطافتها*، ط2، للنصر الذهبي لطباعة، القاهرة، 2001، ص.18.

ب) تعریف أخلاقيات المهنة:

هي مجموعة القواعد المتعلقة بالسلوك المهني والتي وضعتها مهنة منتظمة لكافة أعضائها، حيث تحديد هذه القواعد وترافق تطبيقها وتسرير على احترامها، وهي أخلاق وأداب جماعية وواجبات مكملة أو معاودة لتشريع وتطبيقاته من قبل القضاء⁽¹⁾.

وقد عرّفها "جون هونبرج" (John honbreg) على أنها "تلك الالتزامات الأساسية التي يجب أن يتحلى بها كل صحي والمتمثلة أساساً بضرورة العمل من أجل الوصول إلى تغطية منصفة وشاملة ودقيقة، صادقة وواضحة مع مراعاة حماية المصادر وتحقيق الصالح العام لا غير، عن طريق احترام القانون وحقوق الحياة الخاصة للأشخاص وتصحيح الأخطاء في حال وجودها"⁽²⁾.

إن أخلاقيات المهنة للصحافة وردت في الصحافة الاشتراكية لـ "لبر خوف" (Lberkhove) على أنها، "تلك المبادئ والمعايير الأخلاقية لم تثبت قانونياً بعد ولكنها مقبولة في الوسائل الصحفية ومدعومة من قبل الرأي العام والمنظمات الشعبية والجزئية".

إذن فأخلاقيات المهنة الإعلامية هي مجموعة القواعد المسيرة لمهنة الصحافة أو هي مختلف المبادئ التي يجب أن يتلزم بها الصحافة أثناء أدائه لمهامه، أو بعبارة أخرى هي تلك المعايير التي تقود الصحفي إلى القيام بعمل جديد يجد استحساناً عند الجمهو، حكماً أنها أيضاً جملة المبادئ الأخلاقية الواجب على الصحافة الالتزام بها بشكل في أداء مهامه كمعايير سلوكيّة تقوده إلى إنتاج عمل ينال به استحسان الرأي العام.

(1) جابر علي محرب، قواعد أخلاقيات المهنة لأساس إلزامها بطاقة، ط2، انتس الذهبي لطباعة، القاهرة، 2001، من 19.

(2) حسن عصاد مكلي، مرجع سبق ذكره، 1994، ص353.

وتتلخص اخلاقيات المهنة فيما يلى:

١. التصدق:

هو الدافع لأدبيات التعامل مع (المادة) الإعلامية، فالحقيقة هي المحور المحرّك للإعلامي والوصول إليها ليس عن الطرق المتّوية ولا القصيرة المشوّبة بما يخدش دقتها وصدقها وواقعيتها، بل يمكن الوصول إليها عن طرق صعبّة ولكن سليمة تكون مدعّاة السرور وجلب الاطمئنان إلى التميّز ومقارنة العمل من شخص إلى آخر في مجال المصدر صحيفيّة كانت أو إذاعة أو تلفازاً، ذلك لأنّ الوسائل الإعلامية تسعى إلى الوصول إلى الحقائق عند الناس أو في الواقع الوقائع ضمن بيئتها وزمانها، ولأنّ الحقائق ليست دوماً في متناول من يريد لها فلابد من الوصول إلى مصدرها بشتى الطرق وفي ذلك جهد ومشقة.

2. احترام الكرامة الإنسانية:

مما يقتضب عرض الأخبار والصور بما لا يمس هذه الكرامة جماعية كانت (فنية أو ثقافية أو دين) أو فردية (مثل عرض صورة شخص دون إذنه) إن هذا يقتضي استعمال وسائل قانونية سليمة للحصول على المعلومات، بحيث لا يجوز استعمال أساليب الخداع أو التوريط أو الابتزاز أو التلurement بالأشخاص (مثل التسجيل أو التصوير الغير قانوني).

النراة: 3

وتعني تقديم الخبر والصورة بنوع من الحياد وتجنب الخلط بين الأمور مثل الخلط بين الخبر والتعليق أو الإشمار وبين الصالح العام والصالح الخاص (الاعتبارات الذاتية)، كما تزيد النزاهة التجرد من الهوى والاستقلالية في العمل وعم الخضوع لأي تأثير أو رقابة داخلية (المنشاة) كانت أم خارجية (الجمهور) والضغوط السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بجميع أشكالها.

4. المسؤولية:

أي أنه يجب على الإعلامي أن يتحمل مسؤولية الصحة من أخباره بمعنى أنه لا يجوز نقل أي خبر دون التتحقق منه والتحري بشأنه والتزام الدقة في معالجته والحذر في نشره.

5. العدالة:

وتفيد بأن المواطنين متساوون في الحقوق والواجبات كما هم متساوون أمام وسائل الإعلام، ومن هنا تأتي ضرورة الحرص على أن تكون هذه الوسائل تعبرا عن فئة أو ثقافة أو جهة دون أخرى، وأن العدالة تقتضي توخي الحكمة في عرض الأخبار والصور والابتعاد ما أمكن عن أساليب المبالغة والتهويل والإثارة الرخيصة.

(3) أهم مصادر تشريع قواعد أخلاقيات المهنة الصحفية:

توجد ثلاثة مصادر رئيسية لأخلاقيات المهنية تتمثل في:⁽¹⁾

أ) التنظيمات المهنية: إن الإجراء الغالب الذي تقوم به التنظيمات المهنية هو إصدار قواعد للسلوك المهني، لكن ما يتميز به هذه القواعد الصادرة عن هذه التنظيمات أنه ليس لها القوة الالزامية.

ب) السلطة العمومية: تقوم السلطات العمومية بفرض قوانين برلمانية ولوائح حكومية على الصحافة وتعتبر هذه القواعد ذات الصبغة القانونية الملزمة.

ج) التشريعات الدولية.

(4) إشكاليات أخلاقيات المهنة الإعلامية:

وتظهر أخلاقيات المهنة الإعلامية التي قد يتضمنها ميثاق الشرف الصحفي في أشكال عده:

(1) عبد الحميد الشواريبي، *الجرائم التعبيرية - جرائم الصحافة والنشر*، سلسلة ثمار المعرفة، الإسكندرية، 2004، من 213.

1. أخلاقيات خاصة بتعامل الصحفي أو الإعلامي مع مصادره: وهي أن يتلزم الإعلامي أو الصحافي بسرية المصادر من أن يكشف عن هوية واسم المصدر الذي استخلص الأخبار والمعلومات منه، وكذلك تشمل المسؤولية فيجب على الإعلامي أن يحرص على صحة معلومات المصدر ومصداقيتها لأنها سوف يكون مسؤولاً عنها اتجاه الجمهور وغيره من المتعلقين بالاتصال.
2. أخلاقيات خاصة بتعامل الإعلامي مع المواطنين من جمهور ووسائل إعلام: وتشمل عدم التطفيل على الحياة الخاصة للأخرين والخوض في أمورهم الشخصية والكشف عن أسرار حياتهم الخاصة واستقلالها لتحقيق مصالح معينة سواء كانت شخصية أو عامة، ومن الجدير بالذكر أن الحق في التمتع بالخصوصية لا يمتلكه أصحاب الشخصيات العامة أو من يتولون المناصب المعروفة في المجتمع ذلك لأن واجباتهم ووظائفهم العامة تؤثر على حياتهم الخاصة.
3. أخلاقيات الخاصة بالإعلان: وهي مبادئ تقوم على الحرص على تجنب نشر الإعلانات الخاصة بالخمور والمخدرات والسجائر واليابس والمضاربات المالية، وعدم عرض الإعلانات التي تشمل على السب والقذف والألفاظ النابية والتهاك الأداب وقضايا الجرائم والفضائح، الحرص على نسبة المادة الإعلانية المتافق عليها دوليا، الحرص على مضمون الإعلان وما يدعو إليه من قيم وسلوكيات قد لا تتفق مع معايير ومبادئ المجتمع والممارسات القومية، عدم استغلال المرأة أو الطفل بકادة ترويجية ويعود الحرص على أن يكون الإعلان سليم بحيث أن يكون مضمونه واضح لا يضلل الجمهور.
4. أخلاقيات خاصة بسياسات التحريرية لوسائل الإعلام: وهي تقوم على الصدق والدقة في تحري الأخبار والإنساف والتوازن وتجنب التحرير والتشويه.
5. أخلاقيات خاصة بحقوق الزمالة بين الإعلاميين: ذلك عدم الاعتداء على زملاء المهنة بالقذف أو السب أو المعاملة السيئة من احتقار أو السخرية من

رأي الآخرين أو الاعتداء على حق زميله كسرقة مادته الإعلامية وانتهاك آراء غيره ونسبها إليه.

6. اخلاقيات خاصة بوسائل الإعلام بالمجتمع وقيمته وعاداته وتقاليده: ويدخل في ذلك عدم التحرير من كل ما يخالف القيم والعادات والمعايير التي يقوم عليها المجتمع من إثارة الفاحشة، التحرير من العنف السلوكيات الشادة، إثارة الشهوات من خلال عرض وتصوير الممارسات الجنسية أو كتابات تحتوي على ألفاظ ذاتية تثير الشهوة وتتحدى الانحلال والابتذال، وابرز مثال على ذلك ما جاء في الإفراج عن السجناء العراقيين في قناعة الجريمة، فتم تغطيه الأخبار فيها عن عمليات اغتصاب الرجال في السجون العراقية وعمليات التعذيب والضرب على أيدي السجانين، علاوة على عمليات السجن بحق النساء والأطفال، وتعرضهم لأبشع أنواع التعذيب والظلم والقهر، فهنا اظهار الصورة من جانب واحد فقط يرسل إشارات خاطئة إلى عموم الشعب وبالتالي قد يجر الشباب المتحمس إلى المزيد من الأفكار المتطرفة وغير قانونية مثل العنف وغيره.

ويدخل في هذا المجال أيضاً عدم التأثير على العدالة وسيرها مثل التعليق على القضايا المعروضة على القضاء والتدخل في الحكم وأفراد القضية واستغلالهم خاصة في القضايا الأحوال الشخصية، وعدم تجميل الجريمة وتحسين صوره المجرم ووصفه بالبطل وعرض تفاصيل جريمته مهما كانت آثارها السيئة، وتجنب عرض صور مرتكبي الجرائم حتى تحفظ لهم حقوقهم في عيش حياتهم المستقبلية.

7. اخلاقيات ومعايير المستوى المهني للإعلاميين: وتقوم على أن يتمتع الإعلامي بدرجة عالية من النزاهة بحيث يضع في فكره فكرة إعلامي الصالح الذي يسعى إلى التفوق في مهنته ملتزماً بقوانينها لا ساعيها وراء مصلحة شخصية أو ذاتية، وإن لا يقبل أي رشاوى مغرية مقابل انجاز مصلحة لغيره، إن لا يجمع بين عمله وجلب الإعلانات

بالرغم اختلاف الطريقة التي يتم وضع مواضيق الأخلاقيات بها، إلا أنها جميعاً تسعى لأهدافهم محددة تتمثل في:

1. حماية الجمهور من أي استخدام غير مسؤول للاتصال أو ضد الأغراض الاجتماعية لها أو استخدامه للدعاية.
2. حماية القائمين بالاتصال من أن يتحولوا بأي شكل من الأشكال لقوة لا تقدر مسؤوليتها أو احتمالية تعرضهم لإذلال أو لأي ضغط.
3. المحافظة على قنوات الاتصال المفتوحة، بحيث يصبح الاتصال ذات اتجاهين وذلك بالتأكيد على حق القائمين بالاتصال في الحصول في كل وقت على كل المعلومات عدا الظروف المتصلة بأمن الدولة دون التوسع في تفسير ذلك بما يجعل في استطاعت الشعوب أن تعرف الطريقة التي تحكم بها من جهة وبحيث يكون في إمكانهم التعبير عن آرائهم المؤيدة أو المعارضة، باستمرار من خلال وسائل الاتصال الجماهيري من جهة أخرى.

(5) أهمية أخلاقيات المهنة الإعلامية:

1. الإعلامي الناجح والموضوعي لا يحتاج دائماً للقوانين ورقابة الحكومة لتنظيم مهنته فهناك أيضاً الدوافع والرقابة الذاتية وأخلاقيات المهنة كضوابط للعمل الإعلامي، فأهمية أخلاقيات المهنة ترجع لكونها تعد بمثابة وجيهات داخلية لقرارات المهني في مختلف المواقف والموضوعات التي يواجهها أثناء عمله المهني.
2. أخلاقيات المهنة هي مجموعة من المبادئ والقيم المنظمة لها هو صحيح موضوعي في العمل الإعلامي، وهي تعتمد على مجموعة منشقة من المبادئ الموجهة للسلوك الأخلاقي، وهذه المبادئ مهمة للمؤسسات الإعلامية خاصة في أوقات الأزمات وتستهدف هذه المبادئ تشكيل ذاتية المؤسسة الإعلامية أو الجماعة المهنية. (د. الصالح-1422هـ-2002م - ص 78).

3. أخلاقيات المهنة الإعلامية تفرض أن الرقابة يجب أن تكون ذاتية والرادرع أيضا ذاتي فـالإعلامي أو الصحفي ذو الضمير الذي يحرص على انتقاء معلوماته وأخباره من مصادر موثوقة عالية المصداقية بحيث يكسب فيها ثقة الجمهور فشعور الإعلامي بالمسؤولية لا يمكن أن يفرض لحكم القانون، بل تأتي من رقابته الذاتية لنفسه والتزامه بمعايير المهنة الرفيعة، فكلما كان الإعلامي متقدما في مهنته محبًا لها ملتزما بقوانيئنها حصل على احترام وثقة الآخرين سواء داخل النشأة (الزملاء والمسؤولين) أو خارجها (الجمهور والمتلقين له ولأعماله).
4. الإعلامي يكون مسؤولاً تجاه العديد من الجهات فهو مسؤول بالدرجة الأولى أمام نفسه ومن ثم الجمهور والمعلنين والملاك للوسيلة الإعلامية وزملائه وأخيراً أمام المجتمع.

البحث الثاني قواعد السلوك المهني

إن الحاجة تدعو اليوم أكثر من أي وقت مضى إلى وضع قواعد للسلوك المهني في مجال المعلومات والإعلام على الصعيد الدولي. وينبغي بالتأكيد الاعتراف بالرقابة الذاتية لمنظمات الإعلام المهنية فيما يتعلق بهذه القواعد.

والصحافة مهمة اجتماعية قوامها الإعلام والتعليم، والصحفيون ملزمون نزاماً مطلقاً بالصراحة والاستقامة تجاه قرائهم، بالإضافة إلى التزامهم باحترام كرامتهم مهنتهم. فالمطلب إذن هو ضرورة إقامة جهاز فعال يحمي الصحفيين من أي طلب غير ملائم أو غير لائق من قبل أصحاب المؤسسات التي يعملون فيها. ومقابل ذلك، ينبغي على الصحفي أن يراعي مبادئ قواعد السلوك المهني التي ينطوي عليها ما يسمى "بالضمير المهني".

بدأ تدوين قواعد السلوك المهني للمرة الأولى في بداية العشرينات من هذا القرن لأن أقل من 50 دولة فقط من بين 200 دولة في العالم لديها نظم متطرفة في الاتصال الجماهيري ذات مواصفات المهنة تؤثر بشكل فعال على القائمين بالاتصال أو تحمي التدفق الحر الإعلام.

فكثيراً ما تكون هذه القواعد قد وضعها واعتمدها المهنيون من تلقاء أنفسهم بينما في حالات أخرى يفرضها القانون أو مرسوم حكومي، في جانب ما يتمتع به الصحفيون من حقوق وامتيازات وضمانات عليهم أن يتزموا في المقابل بمجموعة من المسؤوليات والالتزامات يفرضها عليهم القانون ويعاقبهم جنائياً في حال مخالفتها.

1. تعريف قواعد السلوك المهني:

هي مجموعة من الضوابط التي يحكم من خلالها مدى التزام الصحيفة بأخلاقيات الممارسة الصحفية وهي التي ترتكز على مجموعة من النقاط التي اتفقت عليها معظم مواثيق الشرف الصحفي ومعايير الأداء المهني التي وضعتها هيئات الصحفية مثل مجالس الصحافة ونقابات واتحادات والجمعيات، روابط الصحفيين في العالم والخبراء وأساتذة الصحافة والإعلام⁽¹⁾.

أو هي المبادئ والقيم التي يتبعن على الصحفي الالتزام بها ومراعاتها عند ممارسة عملية الصحفي، إذ إنها الوسيلة التي تضيء له الطريق وتوجهه في مختلف المواقف والموضوعات التي يواجهها في العمل، التي تصنون له كرامته وتحمييه من التعرض لأي إدلال أو ضغط وتجعل قلمه لا يسمع سوى صوت ضميره⁽²⁾.

2. معايير أو مبادئ مواثيق السلوك المهني، تتمثل في:(3)

- إن الإعلام مسألة مقدمة ينبغي أن يكون دقيقاً غير محرف أو مكبوت أو مخدوع.
- ضرورة الفصل بين المعلومات أو وظيفة الأخبار والتعليق أو وظيفة التعليق لإبداء الرأي.
- أن يخدم النقد والتعليق المصلحة العامة لا أن يكون هدفه مجرد الافتراء أو تشويه السمعة.
- تتضمن كل المواثيق فقرة تتصل بالحفظ على سر المهنة.

(1) جابر محجوب على محجوب، مرجع سابق ذكره، ص 18.

(2) سعدن فوزي عمر، المسؤولية المعنوية لصحفي، ط ١، دار والى نشر، عمان، 2007، ص 45

(3) ليوس عبد العميد، التشريعات الإعلامية، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، القاهرة، 2000، ص 243.

قواعد السلوك المهني قد تهدف إلى حماية واحد أو أكثر من الفئات التالية:⁽¹⁾

- حماية المستقبل " القراء، المشاهدين، المستمعين " أي الجمهور بصفة عامة.
- حماية العاملين في وسائل الاتصال من المهنيين.
- حماية مصالح صلاك الوسائل " قد يكون هذا مالك شخصاً أو مجموعة مساهمين أو حكومة.
- حماية الذين تقع عليهم المسؤولية القانونية بما ينشر من مادة غير مسؤولة أو غير قانونية.
- معالجة قضايا المعلنين وغيرهم ومن يشترون خدمات وسائل الإعلام.

3. أشكال مواشيق الإعلام:

مواشيق للإعلام أشكال متعددة منها:

- مواشيق خاصة بوسائل الاتصال جماعها وهي الصحافة، الكتب السينما، المسرح، الإذاعة الإلكترونية الاتصال بالحاسوب الإلكتروني.
- مواشيق تهتم بجوانب المضمون الاتصالي (التعليمي، الإعلامي، التسلية، الإعلان المباشر أو الممول...).
- مواشيق تتناول وسيلة واحدة كصحافة أو الراديو أو التلفزيون أو الفيلم أو المسرح أو نظم الاتصال الإلكتروني.
- مواشيق تتناول جانباً معيناً أو أكثر من جوانب صناعة الاتصال وكان تغطي في الصحافة مثلاً التحرير(الأخبار، الأحداث الجارية أو طرف الترويج .. الخ.

(1) ناصر عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص 244

(أ) مواثيق إلزامية أو إجبارية:

في هذه الحالة تحمل المواثيق بغض أشكال العقاب لمن يخالفون ما جاء بها من معايير السلوك المهني أو ينتهكونها ويدخل في هذا الاحتراف أو التأديب العام أو الوقت المؤقت عن مزاولة المهنة.

(ب) مواثيق اختيارية:

أي تقوم على أساس رغبة واردة من العاملين في المهنة بحيث يترتب على موافقتهم عليها التزامهم بتنفيذ ما جاء فيها أثناء ممارستهم للعمل وتعد هذه المواثيق بمثابة تنظيم ذاتي لهم.⁽¹⁾

ويرتبط هذا بطريقة وضع الميثاق الأخلاقي لهم:

- فهناك مواثيق يصوغها العاملون في وسائل الاتصال ومن لم تسعي لخدمة مصالحهم أكثر من خدمة مصالح الجمهور هذا من جهة ومن جهة أخرى هم ملتزمون بتنفيذها باعتبارها تنظيمًا ذاتياً لهم.

- بينما هناك مواثيق تعرض على المهنة تفرض على المهنة (من غير العاملين بها) ويكون لها درجات مختلفة من الفاعلية وفي هذه الحالة تخدم بشكل أو بأخر الجمهور⁽²⁾.

(1) ليس عبد العميد، مرجع سابق ذكره، ص 245.

(2) مرجع نفسه، ص 248.

4. أهداف مواثيق أخلاقيات العمل الإعلامي:

بالرغم من الاختلافات التي يتم وضع مواثيق الأخلاق بـها إلا أن جميعها تسعى إلى أهداف محددة هي:⁽¹⁾

- حماية الجمهور من أي استخدام غير مسؤول للاتصال أو ضد الأغراض الاجتماعية له أو استخدامه للدعاية.
- حماية قائمين بالاتصال من أن يتحولوا بأي شكل من الأشكال لقوة لا تقدر مسؤولياتها، أو يتعرضوا للإذلال أو لأي ضغط ليقولوا أو يجعلوا مالاً نهليه عليهم ضمائرهم.
- المحافظة على قنوات الاتصال مفتوحة بحيث يصبح الاتصال ذا اتجاهين وذلك بالتأكيد على حق القائمين بالاتصال في الحصول في كل وقت على كل المعلومات عدا الضروف المتعلقة بأمن الدولة دون التوسيع في تفسير ذلك بما يجعل في ذلك استطاعة الشعوب أن تعرف الطريقة التي تحكم بها من جهة، بحيث يصبح في إمكانهم التغيير على آرائهم المؤيدة أو المعارضة باستمرار من خلال وسائل الاتصال الجماهيري من جهة أخرى.

هذه الرؤاـيا الثلاث تشكل - بصفة عامة - فلسفة مواثيق أخلاقيات المهنة وإن كانت هناك بعض الموثيقـات تصانع لتصبح أداة من أدوات الحكومة للرقابة على الصحف.

5. أهم مفاهيم قواعد السلوك المهني للصحفيـين:

إن معظم قواعد السلوك المهني تشير إلى مفاهيم هامة توضع لصحفيـيـ ما له وما عليه تتمثل في:

(1) نبيل عبد العميد، مرجع سبق ذكره، ص 249.

- ضمان حرية الإعلام والصحافة؛ يرى الإنجليزي "شيردان" خير لنا أن تكون بدون برلن من أن تكون بلا حرية صحافية، الأفضل أن تحرم من المسؤولية الوزارية ومن الحرية الصحفية الشخصية ومن حق التصويت على الضرائب على أن تحرم من حرية الصحافة وذلك أنه يمكن بهذه الحريات وحدها أن عاجلاً أم أجالاً أن تعيد حريات أخرى حيث تلعب حرية الصحافة دوراً كبيراً ليس في الوصول إلى الحقيقة فحسب بل إنها تشعر الشخصي بالارتياح والطمأنينة، وتكون بمثابة الغذاء بالقياس إلى أجسام البشر.⁽¹⁾
- حرية الوصول إلى مصادر معلومات موضوعية: إن مطالب الصحفيين الوصول إلى المعلومات الموضوعية والعمل على بنائها ونشرها كما يطالبون بالحق في حرية التعبير عن آرائهم.
- الدقة والصدق وعدم تحريف عرض الحقائق: إن الحصول على ثقة القاريء هو أساس الصحافة المتميزة والحق هو بذلك سجل جهد لتضمان أن يكون المحتوى الإخباري للصحفية دقيقاً خالياً من أي تزييف وتحطيم جميع الجوانب وتنشر بعدلة.⁽²⁾
- الحق في المعرفة: يعتبر الحق في المعرفة من بين الحقوق الإنسانية الأساسية للإنسان ويقصد به حق المواطن في معرفة ما يدور في التنظيمات الحكومية ويعتبر حرمان المواطن من هذا الحق حاجزاً أمام مصداقية الإعلام وصيغة الديمقراطية كما أنه يدفعنا لتساؤل عن حرية الصحافة الحقيقية.⁽³⁾
- الموضوعية وعدم الانحياز: تعتبر أفضل طريق للوصول إلى الحقيقة النهائية، فالموضوعية هي نقىض الذاتية، وتعنى أن يعبر عن الموضوع المراد إيصاله إلى الجمهور بدون تأثر مباشر بأمور الذات وقضاياها واهتماماتها، ولا بعواطف والتصورات، فالصحافة في الحق يتجرد من أهوائه الحزبية والفكريّة، الاجتماعية والسياسية حين يصوغ الخبر.⁽⁴⁾

(1) خليل أحمد صابات - الصحافة رسائلة واستداد وفن وعلم، القاهرة، دار المعارف، 1970، ط2، ص272

(2) مرجع نفسه، ص138

(3) أحد زكي بدوى، معجم المصطلحات والإعلام، القاهرة، دار الكتاب المصري، ص71.

(4) حسن عاصم مكتوب، مرجع سبق ذكره، 1994، ص221

- المسؤولية: إزاء الرأي العام وحقوقه ومصالحه اتجاه المجتمعات القومية والعرقية والدينية والأمة والدولة والدين والحفاظ على السلام، حيث يرى الدكتور "محترف التهامي" "في الصحافة والسلام العالمي" نحن نلقى على عاتق الأسرة الصحفية العالمية مسؤولية ضخمة ونطالبها باسم شرف المهنة الصحفية وباسم الإنسانية وباسم الشعوب التي وثقت فيها واعتمدت عليها أن لا تخون هذه الشعوب في المرحلة الحرجة من التاريخ مجتمعنا الدولي الحديث، بل من التاريخ الجنس البشري بأجمعه، أن تتقىء إليه بالحقيقة الكاملة عن الأوضاع والتغيرات التي تسيد على مجتمعنا الدولي المعاصر وتتحكم في حياة الملابس ورفاهيتهم وطماناتهم دون مجاملة لأحد أو رهبة من أحد.⁽¹⁾

- النزاهة والاستقلالية: أن والاستقلالية صارة عن معيار أخلاقي مهني متعلق بالسلوك الفردي وعليه استقلالية المهنة ونزاهة العامل في جمع ونشر الأنباء والمعلومات والأراء على الجمهور، ينبغي مد نطاقها لا لتشمل الصحفيين المحترفين وحدهم، وإنما لتشمل أيضا كل العاملين الآخرين المستخدمين في رسائل الإعلام الجماهيري.⁽²⁾

- ضرورة الامتناع عن التشهير والاتهام الباطل والقذف والحياة الخاصة: الصحفي حقيقة مطالب بامتناع عن نشر أي معلومات من شأنها أن تحبط من قدر الإنسان أو تنقص من اعتباره أو تسيء إلى كرامته وسمعته، فلكل منها حياته الخاصة التي يحرص أن تظل بعيدة عن العلانية والتشهير فحياة الناس الخاصة وأسرار عائلته ومشاكلهم الشخصية كلها أمور لا تهم الرأي العام، ولا تعنى المصلحة العامة بل إن الخوض فيها يمس حقاً مقدساً من حقوق الإنسان وهو حرية الشخصية في التصرف والقول والعمل بغير رقيب إلا القانون والضمير، ويترتب على مخالفة هذا المبدأ في بعض الأحيان الوقوع

(1) خليل صابات، مرجع سبق ذكره ص 271

(2) أحمد زكي بدوي، مرجع سبق ذكره، ص 71.

في الجرائم التي ترتكب من خلال الوسائل العلانية وهي جريمة القذف والسب.⁽¹⁾

- حق الرد والتصويب: أصبح الحق في الرد والتصويب ضرورة فرضتها الظروف، كما أنه لا يقتصر على حق الإنسان في الحصول على المعلومات بل يشمل أيضاً الحق المرتبط به والترتب عليه وحقه في إعلام الغير وإكمال المعلومات الناقصة وتصويبها عندما تكون ذاتية.

- احترام السرية المهنية: السرية المهنية هي حق وإلزام في الوقت نفسه، وهدفها هو حماية الصحفيين وحرية الإعلام على حد سواء وتيسير الوصول إلى المعلومات تجنب خداع ثقة الجمهور وعدم إهانة الصحفي بممارسة مهنته باللجوء إلى أي ضغط أو ترويع أو نفوذ لحمله على تقديم رواية غير صحيحة أو محرفة عن الحقائق وهكذا فالصحافة ملزمة بأن يتمتنع عن نشر المعلومات ذاتية أو غير المؤكدة.⁽²⁾

- العدل والإنصاف: العدل والإنصاف من السمات الإنسانية، وأكثر الأمور ارتباطاً بالمهنة، لأن الصحفي هو العين المبصرة والأذن الصاغية للناس كافة، لهذا عليه أن يكون عادلاً ملتزماً بالحقائق الفعلية.

- الحفاظ على الآداب والأخلاق العامة: يقصد بالأدب والأخلاق العامة بكل ما يتصل بأسس الكرامة الأدبية بالجماعة وأركان حسن سلوكها ودعائم سموها المعنوية وعدم الخروج عليها أي مواجهة اعتبارات المجتمع على وجوب رعايتها في العلنية على الأقل.⁽³⁾

(1) خليل صدقات، مرجع سابق ذكره، ص 271

(2) لصد زكي بدوي، مرجع سابق ذكره، ص 73.

(3) المراجع نفسه ص 74

6. العلاقات التي تنظمها قواعد السلوك وأخلاقيات المهنة:

إن قواعد السلوك أو أخلاقيات المهنة تنتطبق في دوائر هي:

أ) علاقة ذوي المهن بعضهم البعض:

إن العلاقة بين ذوي المهنة الواحدة تحكمها مبادئ أربعة أساسية تتمثل في:⁽³⁾

- مبدأ اللياقة في التعامل والمحافظة على وشائج المودة.
- مبدأ التعاون والمساعدة المتبادلة.
- مبدأ الاستقلال المهني في مبادرته لأعمال مهنته.
- مبدأ المسؤولية الشخصية لكل مهني عما يقوم به من أعمال.

ب) علاقـة ذوي المهن بالعملاء:

تعد المهنة الحرة مرفقا عاما "Un service public" تخلت الدولة عن إدارتها لمؤسسة مهنية (سكنابة مهنية مثلاً) تركت لها تنظيم مكيفية أداء هذه الخدمة للجمهور، فالفرض الأساسي من تنظيم المهنة هو ضمان حسن أداء الخدمة المهنية لجمهور المستهعين بها، أي لعملاء المهن، ولذلك لم يكن غريباً أن تحتل علاقة المهني بعميله حيزاً أساسياً ضمن قواعد الأخلاقيات في المهن المختلفة.

الحق أن القواعد الأخلاقيات تفرض عديداً من الواجبات التي تتطلب سكاهن المهني في مواجهة العملاء، هذه الواجبات يمكن تكريسها في مبادئين أساسين:

- مبدأ اللياقة والنزاهة.
- مبدأ التفاني في الخدمة.⁽¹⁾

(1) جابر محجوب علي محجوب، مرجع سبق ذكره، ص 18

(2) المرجع نفسه، ص 46.

ج) علاقة واجبات المهني تجاه المهنة والجهة المشرفة عليها والمجتمع:

إلى الجانب علاقة بزملائه وعلاقته بعملائه، فإن المهني يرتبط كذلك بالمهنة التي يمارسها، حيث يعد مرآة لها في نظر العامة، ومن ثم فإنه يجب أن يقدم صورة مشرفة للمهنة التي ينتمي إليها، وذلك بالابتعاد عن كل تصرف يكون من شأنه الخط من مكرامة المهنة في المجتمع كما يتعمد عليه أن يتلزم بفرضه الجهة المشرفة على المهنة من واجبات، إضافية إلى ذلك فإن المهني يرتبط بالمجتمع الذي يعيش فيه والتي ي يجب أن يواكب حركة وأن يساهم في الحفاظ عليه وتنميته، ولذلك فإن قواعد أخلاقيات المهنية تكرس في تصوّرها واجبات المهني تجاه المهنة والجهة المشرفة عليها المرجع والمراجع⁽¹⁾.

7. العوامل المؤثرة في هناء اسلوب المهني:

كما سسلط الضوء على أهم العوامل التي تؤثر على أخلاق المهنة، لكي يتجلّبها الفائد بالاتصال نظراً لسلبياتها وتأثيراتها الكبيرة على مهنته وجمهوره وبالتالي تؤدي إلى إعلام فاشل يتناهى ومبادئ الرسالة الإعلامية، ومن أهم العوامل تجد:

- الرقابة: تعد الكلمة الرقابة من أقسى الكلمات وأشدّها في المجال الإعلامي، رغم أن الحرية الإعلامية المطلقة غير ممكّنة أو لا وجود لها، فإن الرقابة السياسية والقانونية المباشرة وغير المباشرة ليست الوسيلة المهمة للحفاظ على المجتمع وحمايته من أخطار مهنة الصحافة، ونجد الرقابة مكاناً أوسع في الأنظمة السياسية للدول النامية والدول الاشتراكية.

- الاحتكار: إن الاحتكار محظوظ دينياً بالنسبة للمسلمين، لكنه يطفئ في الأنظمة الراسمالية حيث أن خضوع الصحافة واحتقارها يتجسد ميدانياً للأصحاب رأس المال فله دور سلبي على حرية الصحافة واستقلاليتها، مما

(1) جابر محجوب علي محجوب، مرجع سبق ذكره، ص 47.

يجعل الوسائل الإعلامية في يد أكبر المساهمين في المؤسسات الإعلامية، وبالتالي الرأي العام، إذن فالاحتكار في المجال الإعلامي ينفي الحرية وهو الطريق الوحيد لتحكم القلة في الأغلبية، وخضوعها لأوامر أصحاب رؤوس الأموال.⁽¹⁾

- المنافسة، لقد أصبحت المنافسة تسيطر على الصحف قصد تحقيق المبيعات وجلب الإيرادات مما يدفع في بعض الأحيان العديد من الصحف والإعلاميين لتبني مسالك غير قانونية قصد تحقيق الهدف سالف الذكر، وهي طرق غير شريفة ولا تقبلها الكرامة الإنسانية، كما تعتمد بعض هذه الصحف على تقديم هدايا مختلفة ومعتبرة دون مقابل قصد استمالة القراء، مما يؤدي إلى جعل نجاح هذه الصحيفة مرهوناً بهذه الهدايا.

- الإعلان: يعتبر من أهم المعضلات التي تواجه العمل الصحفي، شأنها شأن المشاكل الأخرى كالتراقبة والحرية في المجال الإعلامي، ونحن نعرف أن الصحف لا تقتصر على بيع الأخبار فالإعلان "يعد من أهم المصادر لجمع الأموال للصحف، فأي جريدة ومهما كان توزيعها لا يمكنها تغطية تكاليف الإنتاج إلا بنسبة ضئيلة تقدر بالثلث (1/3)، في حين أن الثلثين (2/3) من تكاليف تغطيتها تأتي من الإعلانات مما يجعلها تحت سيطرة أصحاب الإعلانات ورؤوس الأموال".⁽²⁾

- الصحف الحزبية والجماعوية: وجودها مرتبطة بوجود تعددية سياسية، تمتاز بالتدخل في الشؤون الشخصية للمؤسسات والقائمين بالعملية الإعلامية، وفي هذا النمط المؤسسي يتوجّب عليهم الفصل بين انتتمائهم السياسي والحزبي وبين ما هو قائم اثناء تأدية مهنتهم.

- الرشوة: هي من أقبح التصرفات والسلوكيات التي يجب على الصحفي الابتعاد عنها، لأنها تجعل القارئ يشك في امانته ونزاهته المهنية، وهي سلوكيات غالباً ما تكون سرية غير مصرح بها، وتتخذ أشكال متباينة

(1) عبد للطيف حمزة، مرجع سبق ذكره، ص 100

(2) مرجع نفسه، ص 64

كدعوة إلى غداء، تذكرة سينمائية... الخ، فالأخلاق المهنية الصحفية تمنع هذا النمط من التعاملات المؤثرة على المهنة لأنها تزعزع مصداقية الوسيلة الإعلامية وتشكل خطراً حقيقياً على مهنة الصحافة.

- **الأكاذيب والافتراءات:** تؤكد المبادئ الأخلاقية على ضرورة الابتعاد ونبذ الصحفى لها، لكن العالم المعاصر يشهد في ميدان الصحافة على وجود العديد من المخادعين والغشاشين سلّموا إلى مهنة الصحافة مما جعل صحفة العصر الحالى صفحاتها مليئة بهذه الافتراءات.⁽¹⁾

- **بذاعة الأسلوب:** ويقصد بها استعمال القائم بالاتصال عبارات إباحية وجارحة وأن قليلاً من الصحف يسمح باستعمال هذا النمط التعبيري، والقاعدة الأساسية السائدة أن جميع الصحف تترفع عن استعمال أي كلمة إباحية جارحة أو مخجلة، بالإضافة إلى هذه العناصر يوجد عنصر الهدف الذي يساهم في تدمير وتشويه شخصية معينة عن طريق نشر معلومات وأخبار كاذبة، وللحذر من هذه الظاهرة السلبية ظهرت قوانين خاصة بالهدف، تعمل على حماية المواطنين إذ تعتبر هذه القوانين الأداة التي تمكّننا من التأكد من التزام الصحفيين بمبادئ المهنة، ولكن لا يقع الصحفي في مخاطرة يجب عليه معرفة الحقائق المتوفرة لديه والإلتام بكل الأمور القانونية.

8. مخالفة قواعد أخلاقيات المهنية:

يتربّ على مخالفة الصحفي للأدب وأخلاقيات مهنة الصحافة نوعين من الجزاءات.

الأول: المسؤولية الجنائية: التي تنتجم عندما يتشكل هذا الإخلال جريمة من الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات أو قانون تنظيم الصحافة.⁽²⁾

(1) عبد اللطيف حمزة، مرجع سابق، ص 137.

(2) د. شرف رمضان، مرجع سابق ذكره، ص 280.

الثاني: مسؤولية تأدبية؛ حيث يعتبر ميثاق الشرف الصحفي بكل مخالفه لأحكامه - ومنها أخلاقيات وأداب مهنة الصحافة - انتهاكاً لشرف مهنة الصحافة وإنخالاً بالواجبات المنصوص عليها في قانون نقابات الصحفيين.⁽¹⁾

- حماية الصحفيين⁽²⁾: تشكل حماية الصحفيين عنصراً أساسياً في النظم العائلي للإعلام والمعلومات. وينبغي توسيع نطاق هذه الحماية لتشمل العلاقات بين الصحفي وأصحاب المؤسسة التي يعمل فيها، وان تمكّنه من حسون حرية تفكيره وتحليله في وجه أيّة محتملة، وان تقيّه اثناء تأديته واجباته المهنية سواءً كان يعمل في الخارج أو في بلده أو كان يؤدي مهمّة خطيرة أو يعمل في ظروف طبيعية.

- حق التصحيح: لا يتحقق وظيفة الإعلام الاجتماعية هدفها إلا إذا كانت المعلومات المنقولة صادقة وموضوعية ومتّابقة للواقع. ويتحقق الصحاحيّة رسالته إذا أعطى معلومات زائفة أو مغرضة أو مشوهة أو إذا كانت تتملّها عليه اهتماماته ومعاييره و اختياراته الخاصة.

ينبغي تعزيز حق التصحيح هذا باستجواب الفرد أو الكيان القانوني المتهم بانتهاك مبادئ الواجبات المهنية أو بنشر معلومات كاذبة أو تسم بالتحيز، أمام هيئة ثلاثية دولية تضمّ ممثّلين عن الدول وممثّلين عن المهنة وأشخاصاً حياديّين معروفيّين بنزاهتهم الأخلاقية وصفاءّتهم في مجالات الإعلام.

(3) د. أشرف رمضان، مرجع سبق ذكره، 281

(2) د. مصطفى مصموبي: سلسلة عالم المعرفة، العدد (94) تشرين الأول/1985، الكويت.

المبحث الثالث

أخلاقيات المهنة الإعلامية والمجتمع

الصحافة نشاط اجتماعي ينظم سلوكيات المنتسبين إليها داخل جماعتهم المهنية، وفي المجتمع من حولهم الذي يؤثر فيهم ويتأثر بهم، وهذا السلوك الإنساني الذي تأتيه فئة معينة داخل المجتمع ينبع عنه ثلاثة أشياء: علاقات يشترك فيها الحسبيون، ووظائف يقومون بها كي يستمر هذا النشاط الاجتماعي، وقيم تلتزم بها هذه الجماعة المهنية أو تسعى للالتزام بها كي يستمر العنصران الأولان بحيث تضمن لنفسها المكانة والاحترام داخل المجتمع.

١) مفهوم المسؤولية الاجتماعية:

(ا) الدلالة اللغوية للمسؤولية: تشير المعاجم اللغوية إلى أن المسؤولية في اللغة هي طلب المعرفة أو الاستعاضة والاستئخار

وإذا حاولنا أن نعرف المعنى في المعاجم الأجنبية فإن معجم collins يعرفها "المسؤولية تعني القدرة على اتخاذ القرار أو السلوك بتجويه ذاتي دون رقابة، وأصل الكلمة من الفعل اللاتيني responder بمعنى يتحمل"^(١)

ويحمل محمد إبراهيم الشافعي فيقول: "كل المعاجم اللغوية تشير إلى أن المسؤولية في اللغة هو طلب المعرفة أو الاستعاضة أو الاستئخار"^(٢).

ب) الدلالة الأصطلاحية للمسؤولية Responsibility: يقسم جميل صليبا في (المعجم الفلسفي) المسؤولية إلى:

(1) محمد حسام الدين، "المسؤولية الاجتماعية للصحافة"، ط١، قدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2003، ص 40.

(2) محمد إبراهيم الشافعي، "المسؤولية والجزاء في القرآن الكريم"، الجزء الثاني، القاهرة، مطبعة السنة المحمدية، 1982، ص 32.

- مسؤولية مدنية Civil responsibility:

وهي التي توجب على الفاعل الذي سبب تغيره ضرراً أن يعوضه عنه، سواء سبب ذلك الضرر بإرادته أم بإهماله أم بتهوره، ومن لواحق هذه المسؤولية أن يكون المشرع مسؤولاً عن فعل غيره من الأفراد الموضوعين تحت إشرافه مثل: مسؤولية الوالد عن أولاده الصغار، مسؤولية المعلم عن تلاميذه، مسؤولية رب العمل عن عماله وإلااته⁽¹⁾.

معنى ذلك أن أي شخص سبب تغيره ضرراً مهما كان، عليه أن يتحمل مسؤولية فعله بتعويض الضرر.

- مسؤولية جنائية Penal responsibility:

وهي التي تقع على شخص ارتكب مخالفة أو جنائية أو جريمة، وللهذه المسؤولية علاقة وثيقة بالمسؤولية الأخلاقية لأنك لا تستطيع أن تتعاقب إنساناً على ذنب ارتكبه إلا إذا كان فعله مصحوباً بوعي وإرادة، وكثيراً ما يكون بين المسؤولية المدنية والمسؤولية الجنائية اقتران مثلاً: مسؤولية سائق السيارة الذي توجب عليه المسئولية المدنية التعويض عن الضرر الذي سببه، وتوجب عليه المسؤولية الجنائية تحمل إحدى العقوبات المنصوص عليها في القانون⁽²⁾.

وهنا يقصد أهلية الجاني فالفاعل هنا هو جوهر الجريمة ولهذا قيل "لا جريمة دون فعل" فإذا اقترن الفعل بإرادته اكتملت صورة سلوكيه.

- مسؤولية اخلاقية Moral responsibility:

وهي المسؤولية الناشئة من إلزامية القانون الأخلاقي وعن كون الفاعل ذات إرادة حرة، ومعنى ذلك أن الفاعل الذي تكون أفعاله ضرورية أي ناشئة عن أسباب

(1) محمد Ibrahim Al-Batlimi، 'المسؤولية والجزاء في القرآن الكريم'، القاهرة، مطبعة المفتاح المحمدية، 1982، ص 41.

(2) محمد حسام الدين، مرجع سابق لكنه، ص 41.

طبيعية أو مسيرة ببارادة خيره لا يعد مسؤولاً من الناحية الأخلاقية، وللهذه المسؤولية درجات متفاوتة اعلاها مسؤولية الفاعل الوعي الذي تصدر الأفعال عن إرادته بحرية كاملة، وأدنها مسؤولية الفاعل الذي يسيطر الهوى على قلبه ويعني بصيرته ويمنعه من رؤية الحق⁽¹⁾.

معنى ذلك أن الشخص غير مسؤول أخلاقياً عن افعال ارتكبها تحت ضغوطات فهو يعتبر مسير وغير مخير، بينما تلزم المسؤولية الأخلاقية على الفاعل الذي ارتكب اخطاء متعمدة.

ج) مفاهيم المسؤولية:

١. مفهوم المسؤولية في الفلسفة الإسلامية:

المسؤولية في الإسلام شاملة، ومتکاملة، ومتوازنة وهي شاملة لأنها تتناول الفرد والجماعة فالفرد مسؤول عن عمله في سلوكه ولسانه ومسؤول عن نفسه في حواسه وعقله، ومسؤول عن قلبه في تنقيته، وسلامته والتربیة عنه، ومسؤول عن جسمه في الاعتدال وعدم الإسراف⁽²⁾.

ويعرف عبد الله دراز المسؤولية بأنها "استعداد فطري للمقدرة على أن يلزم المرء نفسه، وأن يعني بالالتزاماته بجهده الشخصي"⁽³⁾.

(1) محمد صالح الدين، مرجع سابق ذكره ، ص42

(2) سيد عثمان، المسؤولية الاجتماعية والشخصية المساعدة، القاهرة، الأنجلو المصرية، 1986، ص26.

(3) محمد عبد الله دراز، "نستور الأخلاقي في القرآن": دراسة مقارنة للأخلاقية النظرية في القرآن ط3، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1980، ص35.

2. المسؤولية في المفهوم الغربي (الترجماتي):

يعرف وارين Warren المسؤولية بأنها "وعي الإنسان البالغ أن عليه التصرف تبعاً لمعايير اجتماعية وأنه معرض للعقاب إذا انتهك محظورات التوجيه الاجتماعي، أو هي الاتجاه الأساسي للإذعان العام للتوجهات والموضع الاجتماعي"⁽¹⁾.

- تعريف المسؤولية الاجتماعية Social responsibility concept:

يعرف (سيد عثمان) المسؤولية الاجتماعية بأنها "مسؤولية الفرد أمام ذاته عن الجماعة التي ينتمي إليها وهي تكوين ذاتي خاص نحو الجماعة التي ينتمي إليها الفرد، وعبارة مسؤول أمام ذاته تعنى في الحقيقة مسؤول عن الجماعة أمام صورة الجماعة المنعكسة في ذاته".

ويعرف Harris المسؤولية الاجتماعية بتحديد مواصفات الشخص المسؤول اجتماعياً فيقول إنه شخص تتمثل فيه العناصر الآتية:

- يعني بالتزاماته تجاه الجماعة.
- يعتمد عليه وي العمل دائماً ما يعود به.
- يحقق الأهداف المرجوة ولا يحاول التمييز عن الآخرين.
- شخص يفكر في مصلحته ومصلحة الجماعة.

ويشير جون ستينر Steiner إلى أن هناك خمس نظريات رئيسية ظهرت حول مفهوم المسؤولية الاجتماعية منذ الخمسينات حتى الآن:

- وصافية الإدارة على مصالح الجماهير، وأطلق عليها الباحثون ضمير المنشأة Corporate Conscience، وتعمل المنشأة في ظل هذه النظرية مخصوصي أمين على مصالح الجماهير.

(1) Howard C. Warren, Dictionary of Psychology (Massachusetts: Haughton Mifflin Company, 1934) p.232.

- اخلاقيات الادارة Management Ethics، وتقوم على ضرورة التزام رجال الادارة بالمعايير الأخلاقية، ويتحقق ذلك بالتزام القيم الأساسية المتفق عليها في المجتمع عند رسم السياسات أو اتخاذ القرارات، والتطابع لمجالات اجتماعية ودينية أوسع.
- توازن القوى Balance of Power، وهي واحدة من اهم النظريات التي ظهرت في اعقاب الحرب العالمية الثانية، وتقوم على أن تزايد المشروعات يتطلب من المجموعات الأخرى في المجتمع أن تحمن نفسها من هذه القوة وذلك بتدخل الحكومة للعمل على تحقيق التوازن.
- إعادة تشكيل الأخلاقيات الرأسمالية Capitalist Ethics Reformulated تحت هذه النظرية رجال الادارة على موافقة أعمال مشروعاتهم مع القيم الأخلاقية والإنسانية السليمة مع الاحتفاظ بولائهم للنظام الرأسمالي وحماية حقوق الملكية الفردية.
- مراعاة المصلحة العامة للمجتمع Public Interest، حيث إن تطبيق مفاهيم الادارة يوجب احترام حقوق جمahir المنشأة.

(2) نشأة نظرية المسؤولية الاجتماعية:

تطورت نظرية المسؤولية الاجتماعية خلال القرن العشرين ببطء في إطار تغيرات اجتماعية واسعة النطاق، منها ارتفاع نسبة التعليم، وزيادة اهتمام الناس بالقضايا العامة، وزيادة انتقاداتهم لممارسة وسائل الإعلام وخوف الصحفيين المتزايد من تدخل الحكومة في شؤون وسائل الإعلام وظهور عديد من وسائل الاتصال الجديدة مثل: الراديو والتلفزيون والمجلات⁽¹⁾.

وفي عام 1942 قدم "هنري لوك" من مؤسسة (تايم) تمويلاً أساسياً لدراسة الأوضاع الحالية للدولة الأمريكية ومستقبل حرية الصحافة، وتم تشكيل لجنة "روبرت هتشستر" رئيس جامعة شيكاغو عرفت باسم لجنة hutichins

(1) محمد حسام الدين، مرجع سبق ذكره، ص43

"commission" وضعت هذه اللجنة تقريرا في عام 1947 بعنوان (صحافة حرة ومسؤولية) وأشارت هذه الدراسة إلى الحاجة إلى الصحافة المسئولية اجتماعية، وذلك بالرغم من أن عبارة المسؤولية الاجتماعية لم ترد في تقرير اللجنة ولكنه ورد فيما بعد في كتابات استاذ الصحافة المشهور "تيودور بيترسون" ومن النتائج التي توصلت إليه هذه اللجنة أن الصحافة الأمريكية في خطأ للأسباب التالية⁽¹⁾:

- بالرغم من تطور وسائل الاتصال وزيادة أهميتها في حياة الناس، فإن هذا التطور أدى إلى انقصان عدد الأفراد الذين يستطيعون التعبير عن آرائهم وأفكارهم من خلال الصحافة.
- إن القلة القادرة على استخدام وسائل الإعلام تعمل على خدمة بعض الجماعات في المجتمع، ولا تلبى حاجات المجتمع ككل.
- فشل وسائل الإعلام في إمداد الجمهور بالحقائق الكاملة عن الأحداث اليومية في سياق له مغزى.

(3) العوامل التي أدت إلى ميلاد نظرية المسؤولية الاجتماعية:

من عوامل ميلاد نظرية المسؤولية الاجتماعية نجد:⁽²⁾

- الثورة التكنولوجية والصناعية فإنها لا تغير وجه الحياة في الولايات المتحدة ولكن أثرت على طبيعة الصحافة ذاتها.
- النقد المثير الموجه للصحافة ووسائل الإعلام بالنسبة لنمو حجمها وزيادة احتكاراتها وأهميتها مما يجعلها عامل ضغط حتى على الحكومة، ويفدي إلى عرقنة إجراءاتها.
- الجو الفكري الجديد الذي عبر فيه بعض المفكرين عن شكلهم في الفروض الأساسية التي تقوم عليها نظرية الحرية بجوائزها المطلقة.

(1) محمد علي، المسؤولية الاجتماعية لمصلحة، 29/01/2008، على الموقع <http://www.mena.org>.

(2) ليس عبد المجيد، مرجع سابق ذكره، ص 37.

- إرساء قواعد المهنة الصحفية خصوصاً بعد اشتغال كثير من المفكرين وال المتعلمين على مستويات عالية بهذه المهنة.

4) المبادئ الرئيسية التي قامت عليها نظرية المسؤولية الاجتماعية:

يخصها "دينيس مايكويل" في الجوانب التالية:⁽¹⁾

- الصحافة وكذلك وسائل الإعلام الأخرى يجب أن تقبل وأن تنفذ التزامات معينة للمجتمع، وهذه الالتزامات يمكن تنفيذها من خلال الالتزام بمعايير المهنية لنقل المعلومات مثل الحقيقة والدقة والموضوعية والتوازن، وتنفيذ هذه الالتزامات يجب أن تنظم الصحافة نفسها بشكل ذاتي.
- يجب على الصحافة أن تتجنب نشر ما يمكن أن يؤدي إلى الجريمة والعنف والقضايا الاجتماعية أو توجيه أية إهانات إلى الأقليات.
- يجب أن تكون الصحافة متعددة وتعكس نوع الآراء وتلتزم بحق الرد.

للمجتمع حق على الصحافة في أن تلتزم بمعايير رفيعة في أدائها لوظائفها.

من خلال المبادئ التي تخصها "مايكويل" نلاحظ أن نظرية المسؤولية الاجتماعية أعطت بعض الحلول والمتمثلة في التنظيم الذاتي لمهنة الصحافة وذلك من خلال إصدار مواثيق شرف وذلك من أجل حماية حرية التحرير الصحفي والممارسة المهنية وإصدار قوانين تحد من الاحتكار، وإنشاء مجالس للصحافة.

5) مستويات المسؤولية الاجتماعية:

يحدد "لوريس هودجر" ثلاث مستويات لمسؤولية الاجتماعية لضمون وسائل الإعلام:

(1) ليلى عبد العميد، مرجع سبق ذكره، ص 38.

المستوى الأول: الوظائف

فالصحافة تؤدي عدة وظائف هي:⁽¹⁾

- الوظيفة السياسية بالإعلام المواطن بما تفعله الحكومة والقوى السياسية الأخرى، بحيث تغدو جزءاً متكاملاً من العملية السياسية، وهي الوظيفة التي تسمى بالوظيفة الترقيابية أو Watch Dog
- وظيفة التفسير للأخبار والحقائق والمعلومات الموجهة إلى الجمهور على اختلاف مشاربه.
- الوظيفة التعليمية باتاحة الفرصة لعرض الأفكار والأراء ومناقشتها، ولتكون منتدى للأفكار.
- الصحافة بخدمة نسخ المعلومات المتوازنة والدقيقة.
- الوظيفة الثقافية كحمراء للمجتمع وتأكيد قيمته.
- الوظيفة الاقتصادية لتعريف الناس بالسلع والخدمات.
- وظيفة التاريخ Record-Keeping Function.
- وظيفة الترفيه والتسليمة.

حيث جاءت اهتمامات النقاد البريطانيين للتضييف وظائف ومسؤوليات أخرى للصحافة بجانب وظيفة الإمداد بالمعلومات، وهي:

إشارة الاهتمام بالقضايا العالمية كالبيئة والموارد والسكان ومشكلات التصحر وجسر التربية وطبيعة الأوزون، والتصدي للأفكار الشوفينية والتعeras القومية التي تهدد بالحروب وعدم الاستقرار في العلاقات الدولية.

(1) محمد حسام الدين، مرجع سبق ذكره، ص. 65.

يلخص "أجي وأولت" و"أميري" Agee Ault & Emery القانون الأخلاقي للصحافة في خمس دوائر مترادفة⁽¹⁾:

- الدائرة الداخلية الأصغر تمثل المعايير المهنية والممارسات الأخلاقية للأفراد بالإضافة إلى حراس البوابات، الذين يحددون ماذا نقرأ ونسمع ونرى.
- الدائرة الثانية تمثل الوسيلة الإعلامية ومواثيقها الداخلية.
- الدائرة الثالثة معايير المهنة التي تضعها هيئات الصحافة.
- الدائرة الرابعة تمثل الفلسفات الأساسية وقوانين الحكومة في النظريات المختلفة.
- الدائرة الخامسة تمثل الحدود التي يسمح بها الناس لكل معايير النشاط الإنساني والتي لا تتخطاها هيئات والأفراد.

ويحدد كلية بورد كريستيانز Christians خمسة واجبات أخلاقية لل الصحفي، وهي:

- واجبه نحو نفسه بعدم التناقض بين الأقوال والأفعال.
- واجبه نحو العملاء بالالتزام للمعلن مع عدم إغفال حقوق الجمهور.
- واجبه تجاه المؤسسة باليؤلاء لها.
- واجبه تجاه زملائه باحترام قواعد الزمالة.
- واجبه نحو المجتمع وهو ما يعرف بالمسؤولية الاجتماعية⁽²⁾.

(1) محمد حسام الدين، مرجع سابق ذكره ، ص 61.

(2) Clifford Christians et al, Media Ethics, (New York: Longman.Inc., 1987)P31

المستوى الثالث: القيم المهنية

وتشمل معايير جمع الأخبار: كاحترام الخصوصية، تجنب خداع المصادر صراع المصالح، ومعايير كتابة الأخبار(الدقة، الموضوعية، التوازن، الشفافية).

أما فيما يخص أبعاد وسائل الإعلام ومسؤولياتها الاجتماعية:

- الحكومات وما تنتهي من قوانين وتشريعات.
- المؤسسات الإعلامية.
- الجمهور.

البعد الدولي المتمثل بالمنظمات الدولية المعنية بحرية وسائل الإعلام وحقوق الإنسان وهناك مجموعة من المعوقات التي تعوق تطبيق نظرية المسؤولية الاجتماعية، ألا وهي:

- النزعة الربحية في اقتصادية الوسيلة الإعلامية.
- نفوذ جماعات الضغط والمصالح.
- الاهتمام بالتوجه الترفيهية وسوء استخدامها.⁽¹⁾

من خلال هذه المستويات نلاحظ غياب المرجعية الدينية التي يستمد منها الإعلاميون تصوراتهم الأخلاقية، في حين وضوح الاتجاه البرقماطي الأخلاقي الوضعي.

6) نقد نظرية المسؤولية الاجتماعية للصحافة:

إن نظرية المسؤولية الاجتماعية لا تبدو وكأنها تتواجد منعزلة عن النظريات الأخرى أو إضافة جديدة لها فهي جزء في كل نظرية من النظريات السابقة فتاجراً للحرية غير مسؤولة التي مارستها وسائل الإعلام جماعت رقابة تتلعب

(1) محمد حسام الدين، مرجع سبق ذكره، ص68

دوراً بارزاً في الحد من الحرية غير مسؤولة بأنماطها المختلفة فهناك نمطان رئيسيان لممارسة الرقابة في الدول النامية هما:

الرقابة المباشرة والرقابة التي جاءت للحد من حرية التعبير العام عن الأفكار والأراء التي قد يكون لها تأثير سلبي على المجتمع وأفراده، فالرقابة لها دور فعال في كبح جماح الحرية غير مسؤولة.

وتجدر أهمية اعطاء الصحفي الحرية في ممارسة مهنته، ولكن في حدود المسؤولية تجاه المجتمع، وأن يلتزم بالقيم تجاه وطنه، وأن تكون هناك مساحة كافية بين الممنوع والمسموح والقصد والسب والحرية الشخصية.

فالحرية تعني روح العمل الصحفي، والمسؤولية هي حالة وعي الصحافة برسالتها ومعيار الرشد للممارسة المهنية، وأن الضمير المهني يعني البوصلة الذاتية التي تقود خططى الصحافة والصحفيين إلى غاية الممارسة.

والمجتمع يتوقع من الصحافة أن تكون عملاً نافعاً له وأن الصحفيين أنفسهم يفترضون في مهنتهم هذا النفع ويزرون أنفسهم يتذمرون قراءهم والرأي العام كما ينذرون أوطانهم، والبشرية بكلها.

فالحرية هي روح العمل الصحفي حيث تنتهي الصحافة بانتقالها.⁽¹⁾

وهناك العديد من مواثيق الشرف الصحفية تأخذ حاسّة أهمية تعظيم دور الصحفي في المجتمع، عن طريق الثقافة القانونية والتوعية بحقوقه وواجباته، وأن الالتزام بأخلاقيات المهنة هو الأمر الذي يحتم على المسؤولين احترام هذه المهنة وتضع ما يسمى أدلة السلوك أو مواثيق الشرف الصحفية، والتي تنص على الصحافة مسؤولية اجتماعية ورسالة وطنية، مع الالتزام بال الموضوعية والدقة المهنية العالية، وعدم استغلال المهنة للحصول على مكاسب شخصية، والمحافظة على سرية

(1) محمد علي، المسؤولية الاجتماعية لمجلة، 29/01/2008، على الموقع <http://www.mena.org>

مصادر المعلومات، والتحقق من الأخبار قبل نشرها، والابتعاد عن الأساليب الملتوية وغير المشروعية في الحصول على الأخبار والمعلومات إلا أنه من المؤسف أن إلقاء مهنة الصحافة لا تأتي من مواثيق، بل تنبع من ضمير الصحفي.

☒ المسؤولية الاجتماعية للصحافة: نظرية نفسية اجتماعية:

يمكن تحديد المسؤولية الاجتماعية للصحافة بتعريف المسؤولية الاجتماعية للصحافة تجاه المجتمع، والمسؤولية الاجتماعية للاصحابيين تجاه جماعاتهم المهنية.

ونستطيع أن نعرف المسؤولية الاجتماعية للصحافة تجاه المجتمع بأنها:

"مجموع الوظائف التي يجب أن تلتزم الصحافة بتأديتها أمام المجتمع في مختلف مجالاته السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يتوافر في معالجتها توادها قيم مهنية كالدقابة والموضوعية والتوازن والشمول، شريطة أن تتوافر للصحافة حرية حقيقة تجعلها مسؤولة أمام القانون والرأي العام".

ونعرف مسؤولية الصحفي تجاه جماعته المهنية بأنها:

"محصلة استجابة الصحفي نحو فهم ومشاركة جماعته المهنية في أداء مهامها، وحرصه على تماستك واستمرار وسمعة جماعته الصحفية، وتحقيق أهدافها وتدعيم تقدمها في شتى المجالات وتفهمه لشكالاتها، وهي استجابة نابعة من ذاته غير مجبر عليها". ونها ثلاثة عناصر:

- الفهم: الوعي بالحالة الراهنة للصحافة من حيث مؤسساتها ونظمها والمعوقات التي تحد قيامها بعملها، والقوى التي تؤثر في حاضر جماعة الصحفيين وكذلك فهم تاريخها الذي دونه لا يتسنى فهم حاضرها ولا تصور مستقبلها.

- الاهتمام: الرابطة بين الصحفي وجريدة الذي يخالطه الحرص على سلامة وتماسك وسمعة جماعتها المهنية، بأداء الوظائف التي ينبغي القيام بها في حدود سلطته، والصلاحيات الموكولة إليه.
- المشاركة: تقبل الصحفي للدور الذي يقوم به في جريدة غير مجبور عليه، وما يرتبط بالدور من سلوك وتبعات، يشارك في الجماعة واحداً وليس منقسمًا غارقاً في صراع أو تعارض تداخلي، وهي مشاركة مقومة ونافذة.

المبحث الرابع

المسألة الأخلاقية

في المؤسسات الإعلامية وحوار الثقافات⁽¹⁾

1. مقدمة:

يركز هذا الفصل بشكل خاص على المسألة الأخلاقية في المؤسسات الإعلامية وقترح مدى هيمنتها على الأمم والثقافات في العصر الحديث بما تبثه وتنشره من أفكار تتعارض مع القيم الأخلاقية للأمم إلى الحد الذي أصبحت فيه عنصراً وأداة ذات حدين فاما أن تؤدي إلى ثقاء الثقافات أو إلى إثبات نظرية صدام الثقافات ولبيست الرسوم المسيئة التي نشرتها الصحافة الدنماركية ببعيدة عننا.

2. دور القيم والثقافة في تشكيل المتخولة الأخلاقية:

تعتبر الأخلاق عنصر ثابت في الثقافة الإنسانية لا يمكن المساومة عليه لأنها تمثل قيمًا ومعايير وأعراف تستمد أساساً من ديانة المجتمع وعقيدته ولغته وتفسر سلوكيات أخلاقية ثابتة ينشأ عليها أفراد المجتمع ويتم نقلها من جيل إلى جيل مع التأكيد على الالتزام بها والاحتكام إليها عندما يرغب المجتمع في تحديد ما يعتبره صحيحاً وما يعتبره خاطئاً في تعامل أفراد هذا المجتمع مع بعضهم البعض أو في تعاملهم مع أفراد آخرين من مجتمعات وثقافات مختلفة أخرى.

وتعتبر الأسرة والمدرسة ومؤسسات الأعمال مصادر أولى ورئيسة في تحديد وتنميط سلوكيات الفرد وأخلاقياته على نحو يتماشى مع رؤية المجتمع الذي ينشأ فيه أو المنظمة التي يعمل بها. أما المصدر الثاني المؤثر في تشكيل القيم والأخلاقيات فيأتي بفعل الدور الذي تتولاه المؤسسات الإعلامية بكافة أشكالها لا يعني فقط الصحف والمجلات والكتب والإذاعة والتلفزيون والمحطات الفضائية والسينما

(1) د. هالة صبور: المسألة الأخلاقية في المؤسسات الإعلامية وحوار الثقافات بحث قدمت في المؤتمر الدولي السنوي السادس، "أخلاقيات الأعمال ومجتمع المعرفة"، خلال الفترة بين (17-19 نيسان/2006) جامعة الزيتونة الإربانية، عمان.

والمسرح والشبكة الإلكترونية بل أضيف إليها أيضا دور العبادة من مساجد وكنائس والأندية الثقافية والتجمعات الشبابية. وبينما نجد أن الصحف والمجلات والكتب والمسرح ودور العبادة والأندية الثقافية والشبابية ذات تأثير كبير على الأفراد في مجتمعاتهم المحلية نجد أن اثير السينما والإذاعة والتلفزيون والمحطات الفضائية والإنترنت ينتشر على أفق عالمي أوسع من ذاتية التأثير في المجتمعات والثقافات العالمية الأخرى.

ففي العصر الحديث أخذت الأعمال تنحى منهجاً جديداً يعتبر الالتزام الأخلاقي فيه من المثاليات ولكن تحقيق المكاسب والثروة بشكل سريع يعتبران من الحقائق العقلانية التي ينبغي السعي للوصول إليها بأية وسيلة وفي أقصر وقت. ولذا أصبح من تدие القدرة على اختراق الأخلاقيات مقبول اجتماعياً طالما أنه قد تمكّن من الوصول إلى هدفه دون مساءلة أو رقابة أحياناً.

ومن الملاحظ أن كثيراً من المفكرين من أصحاب نظرية ما بعد الحداثة Postmodernists يؤكدون على نسبة الأخلاق لأنهم ينظرون إليها من وجهة نظر موقفية وبخاصة عندما تتناقض سلوكيات الأفراد وأخلاقياتهم من موقف آخر. ولذا فإننا نجد أن جل تركيزهم ينصب في هذا المجال على البحث في مدى عالمية الأخلاق. فهم يرون أنه رغم أن المجتمعات المختلفة تحدد معاييرها لما هو أخلاقي أو لا أخلاقي فيما يتوازم مع قيمها وثقافاتها إلا أنه عند النظر للأخلاق من منظور عالمي فإنه لا يوجد هناك معايير موحدة وقطعية لتحديد ما هو صحيح وما هو خطأ في محل زمان ومكان ولذا يصبح تفسير السلوك الأخلاقي للفرد مرهون بتعريفه وتحليله للموقف الذي أدى به إلى هذا الاختيار أو بناء على مدى فهمه لما يمكن أن يؤدي إليه هذا الاختيار.

ولو تناولنا هذه النظرية من منظور نقدِي فإننا نلاحظ بأنها تفتقر إلى عنصر الاستمرارية في المنهج الأخلاقي إذ بدون إيجاد وتحديد معايير متفق عليها لما هو صحيح وما هو خطأ فإن ذلك يعني الخروج عن القيم الأساسية المتضمنة عليها

لتحديد السلوكيات الأخلاقية كمما يعني الدخول في بحر من التأويلات والتفسيرات التي من شأنها في نهاية الأمر يجاد مبررات للسلوكيات اللاأخلاقية بحجج أنها تتفق مع الموقف الذي حدثت به. ولو الفقنا جدلاً بأن الموقف هو الذي يحدد اختيار الفرد وتفسيره لما هو صنع وما هو خطأ فإنه يمكن حينئذ القول أنه عندما لا تكون المعلومات متاحة ومتوفرة بشكل كافٍ لتفسير الأسباب التي أدت بالفرد للقيام باختيار سلوكيه فهذا يعني في نهاية الأمر الاختصار لقبول النتائج والبدائل الأخلاقية المختلفة دون إبداء أسباب كافية لكيفية اختيارها مما يفتح الباب على مصراعيه للعديدين بانتهاج سلوكيات لا اخلاقية دون رقيب أو حسيب.

وأكثر من ذلك فإن المتطرفين من أصحاب نظرية ما بعد الحداثة يرون أن مصطلح الأخلاق هو مفهوم مشكوك به. إذ أن تحديد ما هو صحيح وما هو خطأ من وجهة نظرهم يتم في الغائب من قبل بعض الأفراد الذين يمتلكون القوة والذين يفرضون رؤيتهم وتفسيرهم للصحيح والخطأ على الجانب الضعيف الذي لا حول له ولا قوة إلا أن يرتكن في نهاية الأمر إلى ما يمكن أن تطلق عليه بـ "الأخلاقيات الصامتة".

3. المؤسسات الإعلامية ودورها الأخلاقي في التفاعل الثقافي:

المؤسسات الإعلامية تعتبر مصدراً آخر هاماً للقيم المجتمعية ولها دور كبير في تشكيل المنظومة الأخلاقية لأفراد المجتمع.

ومع افتتاح أجهزة الاتصالات العالمية وانتشار الأقمار الصناعية بشكل لم يسبق له مثيل فقد أصبح انتقال الأفكار والأخبار ووسائل الترفيه بأشكالها المتعددة عبر الحدود الإقليمية للدول يتم بشكل أسرع من ذي قبل إلى الحد الذي أصبح فيه من غير الممكن السيطرة على جميع ما يبث أو يتم تناقله بواسطة هذه الوسائل. ولذا فقد اخترت أن أسلط الضوء على البعد الأخلاقي في المؤسسات الإعلامية على النطاق العالمي لأنه لا يمكن التغاضي عن دور المؤسسات الإعلامية الدولية

كالتلفزيون والمحطات الفضائية، والإنترنت في تشكيل القيم لدى المجتمعات والتاثير فيها سلباً أو إيجاباً وبالتالي المساهمة في تحقيق نظرية تقارب الحضارات أو في دعم نظرية صراع الحضارات. والسؤال هو إلى أي مدى تقوم المؤسسات الإعلامية الغربية في تحقيق التقارب الثقافي أو الصراع الثقافي؟

4. دور الإعلام الأخلاقي في التقارب الثقافي والحضاري:

لو اتفقنا جدلاً مع رأي مفكري مدرسة الحداثة من أن الطرف القوي هو الذي يحدد للطرف الضعيف سلوكياته الأخلاقية من وجهة نظره وحسبما يراه صحيحاً أو خطأ فقد احتلت المؤسسات الإعلامية في الدول الغربية، مع افتتاح الأجواء وانتشار الأقمار الصناعية لغایيات البث الإعلامي، دور الدول في الهيمنة على الحياة الإنسانية وأصبحت قوة خفية متحكمة فيما يقدم للمجتمع من وسائل ترفيه أو من أخبار محلية وعالمية.

ويرى الطرف المؤيد للدور الإيجابي الذي تقوم به المؤسسات الإعلامية في تحقيق التقارب الثقافي من أنها قد تمكنت من التعريف بأساليب الحياة الغربية عن طريق نشر أفكار ومسلسلات وبرامج ترفيهية معينة يتم تقليلها حالياً في عدد كبير من المحطات الفضائية في الدول الأخرى. ولو تمعنا قليلاً في هذه البرامج لوجدنا أنها لم تحقق أي تقارب بل بالعكس جعلت المجتمعات الأخرى يقظة دفاع عن قيمها وثقافتها مقابل هذا المد الإعلامي اللامعقول.

أما الطرف الآخر فيرى أن هذه المؤسسات تساهم في توسيع الهوة بين الثقافات فيما تختاره من أخبار تسلط الضوء على الجرائم والفضائح والممثلين أو اختلاف أحداث يتم إظهارها سچحائق حول أطراف معينة يدعى أنها تشكل خطراً يجب محاربتها والقضاء عليه وتعمل على تكرار تلك المقولات والأدلة إلى أن تصبح هي الحقيقة لدى أفراد المجتمع وسواءاً هو الخطأ، وفي المقابل يتم تجاهل ما يحدث في أطراف أخرى من العالم من حوارث وظلم وعدم عدالة طالما أنها لا تخدم

مصالحهم السياسية أو التجارية. أما البرامج الترفيهية فقد احنت ترکز على ما يسمى "تلفزيون الواقع" والذي ينقل ما يحدث في حياة الناس بشكل يومي وواقعي دون اعتبار لأخلاقية أو لا أخلاقية ما يتم به ونشره.

والحقيقة أن أخطر السلوكيات اللاأخلاقية للمؤسسات الإعلامية هو العمل على تحديد ورسم صوراً نمطية معيّنة للشعوب الأخرى، إما لأسباب سياسية أو تجارية، متناسية في ذلك التزامها الأخلاقي وتعمل على تقديمها لجمهوراتها تكراراً ومراها إلى أن تصبّع هذه الصورة هي المهيمنة على عقول الغالبية من الناس ويصبح من الصعب بل من المستحيل أحياناً معالجة هذه الأفكار أو عكس الصورة المغلوطة التي قدمت بها. مثل تمكّنهم مثلاً من تشويه صورة العرب والمسلمين الذين يخضعون في نظرهم لثقافة مناقضة للثقافة الغربية الحديثة وفي رفعهم إلى مستوى الخصم التاريخي والحضاري الرئيسي للغرب لتبرير سياسات السيطرة الغربية وإعطاء مفهوم الحرب الباردة القديم أسماء جديدة هو الحرب الحضارية والصدام بين الثقافات.

ولعلنا في مختل عن الخوض في الخطأ اللاأخلاقي الذي وقعت به صحيفية يولاند بوسدين الدنماركية والإساءة التي أحدثتها بقيم ومعتقدات المجتمع العربي والإسلامية منذ فترة قصيرة بحجج احترام مبدأ حرية التعبير هو تفسير لفكرة موقفية الأخلاق وعدم الاحتكام إلى معايير أخلاقية ملزمة عالمياً وهي إضافة أخرى للأثر الذي تحدثه أجهزة الإعلام في زيادة الفجوة الثقافية بين دول الغرب والشرق متجاوزة بذلك سنوات من العمل من قبل الطرفين لتفهم الآخر.

البحث الخامس

المندوبون في الميدان ./. إخلاقيات المهنة⁽¹⁾

يعد المندوب الصحافي من أهم مصادر المعلومات بالنسبة للصحف في العالم، وقد زادت أهميته بعد أن عملت الصحف في بعض البلدان على إصدار طبعات منفصلة للصحيفة اليومية الواحدة، وتزايد شرائح متلقي الصحيفة بفعل توافر إمكانيات التعرض لمحتواها الإعلامي في أماكن العالم المختلفة عن طريق موقعها الإلكترونية على الشبكة الدولية للمعلومات وبلغ جل دوره اثر عده من العناصر الفاعلة للعملية الإخبارية بشكل عام.

إن المندوبين صاروا في الميدان منتجي الخبر News Producers ومعلوم، أن منتجي الأخبار هم أولئك ممن يقومون بأعمال صياغة المعلومات، التي يتكون منها الخبر عن الحدث وصانعيه، في وقت يشير مصطلح صانع الأخبار NewsMakers إلى فاعلي الحدث أنفسهم.. وقد يؤسس المندوب وقتاً لذلك المنظور لما يمكننا تسميته

بحضور كامل بالنيابة عن صحيفته، التي يمثلها وسحد موقع الأحداث، ويلتقي مع صانعيها بوصفهم مصادر للمعلومات، وتكون عملية إنتاجه للأخبار أول مقاييس موضوعية الصحيفة التي ينتمي إليها، ومدى التزامها بمعايير الصدق والأمانة الصحافيةتين أمام جموع المتلقين.

وأخذت فاعلية المندوبين الصحافيين طريقها نحو التقديم اللافت بعد أن وفرت لهم الصحف المتطرفة تكنولوجيا تبادل المعلومات من الحاسوب الصغير والفاكس المجيب الهاتفي والهاتف اللاسلكي وقارئ الأسطوانات المدمجة والهاتف المتحرك والمایكرو المحمول والمایكرو الإعلامي المتعدد والإذاعة الهاتفية والفاكس

(1) د. النصار ابراهيم عبد الرزاق، د. صدق حسلم العسماوي، الإعلام الجديد، جامعة بغداد، 2011.

المتحرك والمسجل والإذاعة الرقمية، وغير ذلك من تقنيات، وصارت هذه الإمكانيات متاحة بشكل كبير لمندوبي الصحف المتغيرة منذ أكثر من عقدين خلت.

وبالرغم من الأهمية المتزايدة للتكنولوجيا في مجال التغطية الصحفية، فإن العنصر البشري –المندوب– يبقى الحلقة الأساسية في عملية جمع الأخبار ونقلها، ذلك أن خصائصه الفردية هي التي تحدد الطريقة التي يعالج بها موضوع حدث ما، ويقول محمد حسين هيكل في هذا الصدد: ((إن الصحيفة يجب أن تصل بكل يوم إلى قرائها بسبق جديد)) إلا أنها تجد أن سبقاً صحفياً متكرراً على مدار الإصدار اليومي لا يجب أن تنتظره الصحيفة دون الاعتماد على مصادرها الخاصة، وفي رأسهم المندوب الصحفي، ولذا فعدم الاقتصار على المصادر العامة من: وكالات أنباء وإنصات إذاعي أو تلفزيوني وترجمات لصحف ومجلات وانترنت وبيانات صحافية متاحة للجميع وغير ذلك من

أوعية للمعلومات. لقد أخذ نظام الاتصالات يصبح أكثر فاعلية بمرور الوقت لتحقيق إجماع الرأي في المجتمعات، وتنسيق الأنشطة الجماهيرية، وتعبئة جموع المتلقين في أوقات الخطر والأزمات التي تواجه يومياتهم، فضلاً عن بقية الأهداف في المجالات الاجتماعية والإعلامية، وهو ما جعل مصادر المعلومات في وسائل الاتصال الجماهيري شأنًا مهمًا وذًا قيمة متزايدة، توازي تزايد الاهتمام بنظام الاتصالات برمته.

ويكون لمندوبي الصحافة الناجح مجموعة من المصادر المعلومة التي يتعامل مع معظمها بشكل دوري، وقسم منها بشكل غير دوري، ومنها ما يتطلب منه الحيوة والحذر التامين في أثناء إنتاجه للإخبار، لاحتمال احتواء معلوماتها على مضمون مقصود تمريرها عبره إلى الجمهور دون أن تثير انتباهم.

وتنبه (ميشيل كونون) من أن بعض المعلومات التي تقييد بتشكيل قصص صحافية ذات أهمية خاصة، قد ترد من خلال ما يعرف بالتجذية، من خلال قيام عدد من

الجهات بتجذية الصحف حتى التخمة بالمعلومات، لكي لا يشعروا بحاجة البحث عن المزيد منها من مصادر أخرى، ولتصاعد أهمية ذلك مع اشتعال فتيل الأزمات ونشوب النزاعات والحروب، ناهيك عن أسلوب التسريب الذي تستخدمنه المصادر الرسمية مع وسائل الإعلام في الخارج، من خلال تعمد تسريب معلومات ما إلى الصحف، حتى تتولى نشرها بعنوية وإبرازها على أنها سبق صحافية لها.

ويستعمل هذا الأسلوب لتمرير رسائل معينة إلى جهة ما، أو حجب المعلومات اختبار

لقياس ردود أفعال المتلقين قبل الوصول بإجراء معين، وهو الأسلوب الذي يمكن فيه للجهة التي سررت المعلومات عن عمد أن تنفي ما ينسب إليها بكل يسراً، في حال تحقيق النشر لردود أفعال عكسية، أو غير مرغوب فيها بالنسبة لتلك الجهة، وقد يعود نفيها أو دحضها بما يمسئ لموضوعية ومصداقية الصحافي ومؤسساته بشكل عام.

ومن المصادر الدورية المعلومة للمندوب الصحافي: أقسام العلاقات العامة والمؤتمرات الصحفية، والأحاديث الإخبارية، وأجندة الصحافي والتقويم العام اللذان يضمان مواعيد الاجتماعات والمجلسات والزيارات المقررة والمواعيد المختصة بمقابلة بعض المسؤولين والشخصيات المهمة في المجالات المختلفة.

فضلاً عن التقويم العام بما يحتوي من أعياد ومناسبات تاريخية وقومية ودينية والأحداث المتوقعة، والإشاعات التي تقييد في العمل الإخباري من خلال تولي مخبري وسائل الإعلام تعقبها والوقوف على مصداقيتها، ومن ثم إثباتها على شكل خبر مدحوم بالحقائق أو نفيها، إذ تؤهر الإشاعة للمخبر الصحافي العناوين

الرئيسية للأحداث والاهتمامات التي توجب تعقبها، وقد يبرز استخدام الإشاعة في هذا المجال في الصحف والإذاعات السرية وبأوقات معينة وبأسلوب إقناعي خاص، لتحقيق أهداف معينة، لاسيما اثناء الأزمات.

وهناك مصادر أخرى ومنها الأخبار نفسها بما يوحي قسم من هنراتها أو مضمونها بأخبار متوقعة أو غير متوقعة، ونثوه بأن المصادفة قد تلعب دوراً في استقاء المخبر لمعلومات عن حدث غير متوقع، ومنه حين انفردت وكالة الأسوشيتد برييس الأمريكية للأنباء بنشر معلومات عن غرق الباخرة البريطانية تيتانيك مساء 12 من نيسان عام 1912، بعد أن حصلت على معلومات الحدث بالصادفة حينما كان أحد عمال اللاسلكي يحرك مفتاح الراديو، الذي مكان من المخترعات الحديثة وقتها، فالتقط إشارات طلب النجدة الموجهة من طاقم الباخرة إلى البحريمة الأمريكية، فأسرع إلى الوكالة التي بثت نبأ هرق تيتانيك إلى جميع صحف العالم.

الفصل الثالث

نظريات

الصحافة والعلام

المبحث الأول نشأة وتطور الصحافة

١) تحديد مفهوم الصحافة:

يرى الباحثون انه من الصعب الاتفاق حول مفهوم موحد لصحافة وذلك بسبب:

١. كثرة الدراسات العملية حول الصحافة وتنوعها.
٢. تطور الممارسة الصحفية وتعبرها (صحافة يومية - صحافة أسبوعية - صحف متخصصة ... الخ).

يمكن تعريف الصحافة من خلال أربعة مداخل هي:

١. المدخل اللغوي.
٢. المدخل القانوني.
٣. المدخل الإيديولوجي.
٤. المدخل التكنولوجي.

أولاً المدخل اللغوي:

في اللغة الانجليزية:

- ترتبط الكلمة **الصحافة** حسب المعجم الانجليزي تعنى الطباعة ونشر الأخبار والمعلومات.
- الكلمة **PRESS** يقصد بها الصحفة.
- اما الكلمة **JOURNALISM** تستعمل للإشارة إلى الصحافة.
- الكلمة **JOURNALIST** تعنى هنا الصحف وتعنى الكلمة الصحافة هنا الصحفة والصحفى والممارسة الصحفية.

في اللغة العربية:

- في القاموس المحيط بكلمة الصحيفة تعني الكتاب وجمعها صحائف.
- في المعجم الوسيط تعني إضماماً من الصفحات تصدر بشكل يومي أو في مواعيد منتظمة وجمعها صحف وصحائف والشخصي هو الذي يأخذ الم من الصحيفة وليس من الأستاذ.
- أما المعنى المتعارف عليه اليوم في العربية لكلمة الصحافة فقد حدد الشيخ نجيب حداد مؤسس صحيفة نسان العرب في الإسكندرية وهو أول من استعمل لفظة الصحافة بمعنى صناعة الصحف والكتاب فيها ومنها أخذت الكلمة صحافية.
- الكلمة صحافية أكثر دلالة من صحفى بالنسبة للذى سيعمل في الصحافة وهي المقابل الأصح لكلمة PRESS.

(إذا في الصحافة هي مهنة إصدار الصحف)

ثانياً المدخل القانوني لتعريف الصحافة:

تشابهت التعريفات العربية للصحافة من حيث المدخل القانوني فكانت كالتالي:

1. الصحافة: هي الجرائد والمطبوعات التي تصدر باسم واحد وبصفة دورية.
2. الصحافة: هي مهنة تحرير أو إصدار المطبوعات الصحفية.
3. الصحيفة: هي كل دورية يتكرر صدورها في مواعيد محددة (أي أن الصحيفة اليومية تصدر كل يوم حكامـل السنة لا تتوقف عن الصدور ثم تعود، أما المجلة فتصدر كل أسبوع).
4. الشخصي المحترف: هو من يباشر بصفة أساسية ومنتظمة مهنة الصحافة في صحيفة يومية أو دورية أو في وكالة أنباء ويتقاضى أجراً مقابل ذلك.

ثالثاً المدخل الإيديولوجي لتعريف الصحافة:

- الصحافة ترتبط تعريفها الإيديولوجيات السائدة في المجتمع التي تصدر فيه.
- الإيديولوجيا ترتبط بالفلسفة السياسية والاقتصادية التي يقوم عليه مجتمع ما.

الإيديولوجيات: هي مجموعة من الأفكار السياسية والقيم التي تحكم مجتمعاً معيناً والأحزاب لها إيديولوجيات تدافع عنها.

من التعريفات الإيديولوجية للصحافة:

هناك تعريفات إيديولوجية كثيرة للصحافة منها :

1. التعريف الليبرالي للصحافة: الصحافة هي أداة للتعبير عن حرية الفرد من خلال حقه في ممارسة حقوقه وحرياته السياسية والمدنية، كما أنها معيار للحريات الفردية الأخرى مثل حرية التفكير والإقناع وحرية التعبير وهي مرتبطة بالديمقراطية.

2. التعريف الاشتراكي للصحافة: حيث أن الاشتراكية هي إيديولوجيا تقوم على إعطاء الدولة دوراً هاماً على حساب الفرد، وأنظمة الاشتراكية تراجعت في نهاية الثمانينيات مع نهاية الاتحاد السوفييتي، وفيها يتم تعريف الصحافة على أنها نشاط اجتماعي يقوم على نشر المعلومات للرأي العام كما أنها ظاهرة ملتزمة وإنسانية تخدم باستمرار أهداف طبقة معينة ومن حيث الاشتراكية ينظر إلى الصحافة من حيث علاقتها المتبدلة مع المجتمع ودورها في العملية الاجتماعية.

إذا الجانب الإيديولوجي يركز على الجانب الوظيفي للصحافة إذا الوظائف الإيديولوجية للصحافة هي:

1. وظيفة ترتبط بالحرية حرية التعبير.

2. وظيفة اجتماعية الدور الاجتماعي للصحافة لصالح المجتمع.

رابعاً المدخل التكنولوجي لتعريف الصحافة:

تمثل الصحافة مجالاً لتقنيات عديدة إذا ارتبطت الصحافة:

1. المطبعة، كتكنولوجيا لإنتاج الصحف حيث أن الصحافة ظهرت بفضل ظهور الطباعة.
2. الابتكارات التكنولوجية المعاقبة (الراديو - التلسكوب لنقل الأخبار من الأماكن البعيدة التي يغطونها)
3. الانترنت (حيث أن الصحفي يستخدم البريد الإلكتروني لإرسال مقالاته كما أنه يستفيد من الانترنت في البحث عن المعلومات، كما أنشئت الصحف موقع الانترنت لتوزيع مضمونها).
4. استخدام الصحف التكنولوجيات الحديثة لحفظ مضمونها على أرشيفها الرقمي مثل استخدام التصوير الرقمي.

من التساؤلات التي طرحت حول مصير الصحافة بسبب التطور التكنولوجي:

1. هل ستندثر الصحافة مع تطور التكنولوجيات وخاصة الانترنت؟
2. هل سيمثل الانترنت بدليلاً للصحافة؟ (حيث أن الصحف أصبحت الكترونية موجودة على شبكة الانترنت ويمكن الحصول عليها مجاناً وتتوفر معلومات كبيرة).
3. هل سيواصل الناس شراء الصحف؟

(التطور التكنولوجي يمكن أن يحدث تغييراً جذرياً في بعض العناصر الرئيسية للصحافة كمطبوعة دورية منتظمة الصدور حيث أن الصحافة الإلكترونية ليست محكومة بسورية معيينة فالموقع يغير مضمونها عديد المرات في اليوم الواحد أو كل أسبوع).

تعريفات الصحافة عدة معانٍ منها:

المعنى الأول: الصحافة بمعنى الحرفة أو المهنة وهي من هذا المنظور لها جانبين هما:

1. الجانب الأول: الصحافة نشاط صناعي وتجاري (حيث ان العمليات التي تتطلبها الصناعية الصحفية هي: الطباعة - التصوير - التوزيع - التسويق - الادارة - الإعلان).

2. الجانب الثاني: يتصل بالشخص الذي يمارس مهنة الصحافة وهو الشخصي (أي الشخص الذي يقوم بالحصول على الأخبار والأحداث والتحقيقات الصحفية والرسم والإخراج الصحفى).

المعنى الثاني: الصحافة تعنى المضمون الذي تنشره الصحفة (أي الأخبار - التحقيقات الصحفية - مقالات) وهي من هذه الناحية تستوجب الفن والعلم فهناك:

1. فنون التحرير الصحفي (كتابة المقالات).

2. فنون الإخراج الصحفي (تصميم الصحفة).

(وهذه الفنون تطورت وصارت علماً يدرس في جامعات ولها قواعد علمية فيما أنها فن فإن الصحافة تتطلب موهبة لخلق الصحفي الذي يشد جمهور القراء حيث أن الصحافة هي حرفة وفن وصناعة).

المعنى الثالث: الصحافة من حيث الشكل الذي يصدر به (فالصحف دوريات مطبوعة تصدر في عدة نسخ في مواعيد ثابتة ومنتظمة، وهذا المعنى يجعلها تقتصر على الدوريات المطبوعة التي ظهرت بعد اكتشاف المطبعة في منتصف القرن الخامس عشر)

(الكتاب ليس صحيفية لأنه لا يصدر بشكل منتظم فما أول صحيفية مطبوعة ظهرت في نهاية القرن السادس عشر وبهذا التعريف يتم الفصل تاريخياً بين الصحافة والإعلام وذلك رغم وجود تيار يربط بينهما).

من التيارات التي يربط بين الإعلام والصحافة: أيهما أدم الصحافة أم الإعلام؟

1. الإعلام أقدم من الصحافة فقد نشأ الإعلام مع ظهور حاجة الإنسان لنقل المعلومات أي مع بدء الحياة الاجتماعية.
2. الصحافة فلم تظهر إلى مع اكتشاف المطبعة على يد غوتبرغ.

المعنى الرابع: الصحافة في علاقتها بالوظيفة التي تؤديها في المجتمع هي رسالة تهدف إلى خدمة المجتمع، ومن هذا المعنى فهي:

1. متصلة بالواقع الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع الذي تصدر فيه.
2. مرتبطة بالنظام السياسي والاجتماعي السائد في المجتمع وكذلك الإيديولوجيا التي تحكمه (هذا الأمر أنتج مدارس صحفية متباعدة).

مما تقم يمكن أن نعرف الصحافة بأنه: "مؤسسة مميزة في المجتمع وهي النظام الضروري لأداء هذه المؤسسة الاجتماعية لأشكال الفعاليات وهي إجمالي المهن الالزمة لهذه الفعاليات من المحرر حتى المنقح وهي مجموعة من القنوات التي تبث وتفعل المعلومات.

(2) ظواهر الصحافة القديمة (صحافة ماضي):

نشأت الحاجة إلى التبادل بالمعلومات بين الناس منذ القدم وقد اشتدت هذه الحاجة بعد اختراع الكتابة حيث بعد أول نص مكتوب ظهر في بلدان مختلفة قبل 8-16 ألف سنة قبل الميلاد.

(3) المرحلة المبكرة في تطور الصحافة:

أُنشئت الصحف المطبوعة في القرن السابع عشر في الكثير من البلدان الأوروبية في إنجلترا وهولندا وإيطاليا وفرنسا وغيرها وبعد ذلك ظهرت المجالات مكان أول مجلة العالم التي صدرت في عام 1655 في باريس أما في روسيا في نهاية القرن السابع عشر وبداية القرن الثامن عشر قام بطرس الأول بأوربة البلد وتحديداً ظهرت مجموعة من المؤسسات التعليمية وتطور في طباعة الكتب بدل الأبجدية الكنسية السلافية.

كانت أولوية المجلة وأفضليتها على الجريدة مشروطة بعدة أسباب:

1. بدأت الرقابة إمكانية الحديث حول الماضي لكن ليس حول الأحداث الجارية.
2. لم يكن ثمة وسائل تاجعة مأمونة للنقل السريع الإصدار (النشرة).
3. بوليفغرافيا ذلك الوقت لم تتمكن من الطباعة السريعة لعدد كبير من أعداد الجريدة.
4. إصدار الجرائد الخاصة تعرض للصعاب إلى حد كبير أمامية الجماهير الأساسية من السكان.

(4) صحافة القرن التاسع عشر:

لعبت "الجمعية الحرة لعشاق الكلمة والعلوم والفنون" التي قامت في 1801 في بطرسبرغ دوراً هاماً في تطور الفكر الاجتماعي والصحافة.

ومن المدن الأخرى في روسيا التي بدأ إصدار المجالات المحلية يصدر "الأخبار الشرقية" في أستراخان "بشير أوكرانيا" في خاركيف واتسع النشاط الإصداري للأكademie العلوم وللجمعيات والأدبية وأصبحت تصدر المجالات الاقتصادية، المجلة الإحصائية، المجلة الطبية الفيزيائية، المجلة العسكرية، الرسائل الموسковية، المجلة المدفعية وغيرها.

يتميز صحافة الثلثينات من القرن التاسع عشر اختصار وقلص عدد الإصدارات الاجتماعية والعلمية والتكنولوجية ودخلت في هذه السنوات العلاقات المالية في الصحافة الروسية وفي الأدب لأول مرة.

اهتمام الاتجاه ساعد على حرفية العمل لدى الأديب والصحفي، الجرائد لا زالت تختلف في تطورها عن المجالات فضي الإصدارات الخاصة مثل الجريدة الأدبية الأكثر إشارة للاهتمام كان يشارك في تحريرها أيضاً أ.س. بوشكين وكانت ممنوعة من مسائل سياسية.

وكان الاتجاه المحوظ في العمل الصحفي مرتبطة بالنشاط الاجتماعي الذي بدأ مع نهاية حرب القرم وكان الشيء الهام هو الإصلاحات 1861 بعد عام 1855 تم إعطاء إمكانية وفرصة مناقشة مسائل السياسة الخارجية والداخلية لجميع صحف العاصمة تقريباً وأصبح الحصول على حق إصدار الجريدة سهلاً وسمح ما بين 1855-1864 بإصدار (60) صحيفة مع العلم أنه في عام 1865 وبصورة فعلية كان يصدر فقط (28) صحيفة وقد كانت فترة تطور مكثف وعاصف للصحافة والأدب الاجتماعي وظهور أجناس وفصوص وأشكال جديدة من الإبداع مع تطور الرأسمالية ونمو المدن ظهر قراء جماهيريون جدد (تجار، موظفون، صغار، حرفيون، الخ.)، وزدادت سرعة الحياة وأصبح من المستحيل التعرف مرة واحدة فقط في الشهر على المعلومات (الصحيفة حول الحياة السياسية في هذه الظروف تكتسب الجريدة الخاصة أهمية كبيرة باعتبار أن الصحافة الحكومية الأمريكية لم تتمكن من تلبية الاهتمام المتزايد بالقراءة ومناقشة التكتلات الاجتماعية المختلفة).

شارك ليس الأدباء بل الناس العاملون في التجارة والمتمنين إلى الشركة التجارية في العمل الصحفي والتجار المصرفيون الذي استطاعوا إيجاد (400-500) ألف روبل اللازمة لتأسيس جريدة جديدة لم يكن لدى الأدباء هذا القدر من الأموال إذ ظهرت في 1880- (15) جريدة.

بناء على القواعد المؤقتة تم بصورة رسمية الترخيص ببيع الصحف من قبل الموزعين في الشوارع.

كانت أحداث الحرب الروسية-التركية 1877-1878 حافزاً جديداً في تطور الصحافة إذ كان في عام 1877-(36) صحيفة عامة وقد ارتفع هذا العدد في عام 1878 إلى (51) وفي عام 1911-(83) وفيما يتعلق بالحرب مع تركيا لم يكن الوسط الصحفي وحده في الرأي.

5) صحافة القرن التاسع عشر:

كانت المجلة الأسبوعية ذيفاً على رأس صناعة الصحافة التقليدية وصدرت بين 1869 و1918 وسعت لأن تكون متنوعة الاتجاهات واستحدثت قسماً أدبياً (روايات، قصص،...) ثم قسماً للسير الذاتية عن أبرز الناس المعاصرين والشخصيات التاريخية وقسم للجغرافية والاثنية وقسم للعلوم عن الآثار والفلكلور والطب.

وفي الفترة ما بين قرنين من الزمان أصبحت طباعة الصحف والنوع الرائد والمطاغي وحسب المعطيات في عام 1894 عمل في روسيا 785 نشرة دورية بصورة شرعية كان نصفها في بطرس堡 وموسكو كانت أغلب الإصدارات باللغة الروسية (79) جريدة باللاتينية (64) بالبولندية (41) بالألمانية (11) بالإستونية (5) بالجورجية ومثلها بالأرمنية و(8) بالفرنسية و(3) بالعبرية.

باختصار يمكن دراسة صحافة القرن التاسع عشر حسب كل عقد من السنين:

- .1 1801-1810: تأسست 60 مجلة و 9 جرائد و 15 مجموعة.
- .2 1811-1820: أفكار الوطنية نظراً لأجواء حرب 1812.
- .3 1821-1830: المذاخ - التقديمات الأدبية للديسمبريين.
- .4 1831-1840: مجلة رأس، بوشكين سوفريميكي المعاصر.
- .5 1841-1850: الانتقال إلى المعاصر.

6. 1851-1860: تأسيس المطبعة الروسية.
7. 1861-1870: د. اي بيساريون في مجلة "الكلمة الروسية".
8. 1871-1880: م. ي سالتيكوف سيدرين في "رسائل وطنية".
9. 1881-1890: اي تشيشخوف في الفكر الروسي.
10. 1891-1900: م. غوركي في جريدة سمارا.

(6) صحافة القرن العشرين:

إن ثورة عام 1905 البر جوازية الديموقراطية قد أثارت اهتمام السكان اتجاه الموضوعات السياسية وغيرت نظام وسائل الإعلام الجماهيري من خلال البيان القيصري في 17 تشرين الأول عام 1905 تم الإعلان عن طريق الكلمة وسمح بالجدل السياسي في الصحف.

خلال الفترة 1900-1906 ارتفع عدد الإصدارات (من 1002 إلى 1797 نسخة) وفي عام 1907 كان عدد الإصدارات قد تقلص إلى 1542 حيث انعكست تدابير الحكومة وإجراءاتها يخصوص استقرار المجتمع وأدخل اعتماد المسؤولية القضائية عن التحرير على التدريب بناء الدولة وكانت الإصدارات العربية الطموحة ممنوعة.

فترة الازدهار وكانت سنوات 1909-1913 فترة العلنية الحضارية وازدهار الصحافة الروسية وعمل البلد وفق الدستور والبرلمان فتتعدد حقوق الرقابة بالقانون وكانت الأحزاب المعارضة للحكومة تمتلك حق إصدار الصحف المشروعة فالكتلة البلشفية في الدومنا أصدرت "النجمة" و"النجمة النيفسكسية" البرافدا وأصدر الجناح اليمني لحزب الكاديست صحفية الخطاب وحزب الاشتراكيين الشعبيين أصدر مجلة الثورة الروسية.

وقد كانت مناقذ الصحفية في جميع الأصقاع الروسية وفي الخارج وسمح بإجراء استطلاعات حول أهم الأحداث السياسية.

ورفعت الأنماط للعاملين لقياسات غير متوقعة ودخل نظاماً صارماً في هيئة التحرير وكانت بناءً هيئة التحرير على هيئة الصحفية الباريسية الكبيرة.

وفي سنوات الحرب العالمية وبصرف النظر عن تقلص عدد الإصدارات الدورية لعبت الصحافة دوراً عظيماً في الصراع مع العدد.

في الثلاثينيات، في الاتحاد السوفيتي كان أوج أعمال القمع والإرهاب، وإن وسائل الإعلام الجماهيري لم تنشر ما حصل في سياق الجلسات القضائية فحسب بل أنها لم تخفي تقديراتها بخصوص ما يحصل وبخصوص الناس الذين يتواجدون في قفص الاتهام.

وفي الفترة التي أعقبت موت ستالين عام 1953 تغير مضمون الصحافة بشكل واضح فالمواضيع اكثراً من الأماكن وظهرت موضوعات جديدة متعلقة بالاقتصاد وبالتمويل الزراعي (استصلاح زراعي - العذراء) وكذلك بالبناء السكني فكان الصحفيون يحللون أيضاً الحالات الحياتية والمشكلات اليومية التي أصبحت تعالج وتناول خلف "الطاولة المستديرة" في أسرة التحرير، في نادي العمال داخل الجريدة وبدأ زوال الانقطاع الإخباري لوسائل الإعلام الجماهيري عن بعضها بعضاً بعد أن أصبح اتحاد الصحفيين الذي تأسس عام 1957 يجري الندوات حول تبادل الخبرات والتجارب.

لقد دخلت السبعينيات والثمانينيات في تاريخ الصحافة ليس فقط بمفرد عميقة يقدمها الباحثون الاجتماعيون الذين أصبحوا في دائرة الشهرة في بلدتهم مثل تشاييفسكي وينخبة رائعة من العلماء الذين يبحثون مختلف جوانب تاريخ ونكرية وتطبيق وسائل الإعلام الجماهيري من أمثال (غورييفتش) وفي غفل النظام الإداري والأوامر وحكم الحزب الواحد ثم وضع رقابة صارمة على الكلمة المطبوعة وعلى الكوادر الصحفية وتدرج لا يقبل الجدل: وخضع محررو وسائل الإعلام الجماهيري للجنة الحزبية لقسم الدعاية كان الاهتمام الخالص يولي للصحافة

القاعدية؛ ثانيةً مثلاً كانت تصدر (90) نشرة في المعامل والمصانع و(22) من النشرات مثل (البراهيمية) (الشبابية) وفي السينما أضيفت إليها المجلة الأسبوعية "عامل البناء".

القرن العشرين هو قرن الصحافة الإلكترونية لكن في المدينة كان لسنوات طويلة يعمّل استديو تلفزيون واحد ومحطة راديو واحدة راديو ليتيفرايد في الحقيقة وخلافاً لما هو في التلفزيون حصل الراديو المحلي على انتشار واسع وهيئات الإذاعة مكان منتظمة وموجودة في كل منطقة ريفية وفي كل مؤسسة كبرى.

إن حياة وسائل الإعلام الروسية التي تعرضت للضغوط لفترة طويلة من قبل الرقابة السياسية أصبحت تتبدل مع بداية الشفافية السياسية ففي المرحلة الأولى من تطورها (1985-1987) كان خط الفكري أو البرامجي في الكثير من الإصدارات يتعرض للتصحیح وتزامنت أهمية الموضوعات السياسية الداخلية.

في المرحلة الثانية من المتغيرات (1988-1989) أصبحت تباع في الشوارع أعداد كبيرة من الصحف شبه الرسمية "الجبهة الشعبية" "بناء".

وفي المرحلة الثالثة ظهرت المؤسسات الأولى المستأجرة والشركات المساهمة.

7) الأنواع التاريخية ونظرية الصحافة:

كانت الصحافة تقدم نفسها بأشكال متعددة:

1. الصحافة الإقطاعية الملكية، أهم خصائصها نزعـة المطلق و اختيار الإلهي للملك وعلوية العلاقات الإقطاعية والاستيعابية ويدات من زمن الكاردينال (ريشيه) وقيادوم وستي بطرس، وقد ساعدت هذه الصحافة في تعزيز الدولة الواحدة الموحدة وتطوير الثقافة الوطنية.

2. الصحافة البرجوازية: نشأت في أعماق المجتمع الإقطاعي كثورة معاصرة هي أيديولوجية تؤمن بالکفاح ضد الملكية تحت شعارات حرية الصحافة واهكار

الحرية والمساواة وافخوّة كان هذه الصحافة في زمن الثورة الفرنسية العظمى تصدر صحف مشهورة جداً (حامى الدستور) "صديق الشعب" كان هذا عصر الصحافة الشخصية "حتى مطلع القرن التاسع عشر" حيث كان المؤلف محرراً وناشرًا.

3. الصحافة ذات التوجه الاشتراكي الشيوعي: ظهرت في المجتمع البورجوازي وكانت بمثابة المدافعة عن مصالح الطبقة العاملة ومع القرن العشرين اختلفت الصحافة الاشتراكية والشيوعية لأن الأولى تندّي بالطريق الإصلاحي لتحقيق القيم الاشتراكية والثانية تندّي بالثورة.

4. الصحافة الدينية: نشأت زمن الإقطاعية في القرن السابع عشر تحت البرجوازية الناشئة لتجنب البنية السياسية للسلطة الملكية والإقطاعية من الخضوع لقوانين الكاثوليكية.

وتحت تأثير مواقفهم قام إيديوتوجيو الكاثوليكية بوضع مذهب "اتحاد الإدارة الإلهية" في الكفاح ضد الأمراء الدينيين والملوك والأباطرة الذين وضعوا أنفسهم خارج القانون الإلهي.

وفي عام 1580 وصل إلى إنكلترا مبشران اثنان من الإخوة يسوعية أسساً مطبعة سرية في ضواحي لندن وأصدروت هذه المطبعة آليجائيات.

وبعد ذلك أحدث المركز الدعائي الكاثوليكي وورد ذلك في مرسوم البابوي الخامس من حزيران 1622 حيث بدأ فيه مصطلح الدعاية وأصبحت دار النشر البابوية مطبعة الناطق بعدة لغات تمارس الدعاية للعقيدة وفي روسيا وفي القرن 19 كانت الدوريات الكنسية تمارس قوّة ذات تأثير لا يستهان بها ولم تصدر المجالات الدينية في العاصمة بل في العديد من المدن الأخرى.

(8) صحافة القرن الواحد والعشرين:

تتمثل النزعة الأساسية لتطور وسائل الإعلام الجماهيري في العالم الحركة نحو المجتمع الإعلامي حيث يتعلّق بكل شيء بظهور التكنولوجيات الثورية الجديدة تنقل الصحافة الغربية إلى مستوىً جديداً مبدئياً: التلفزة الرقمية تسمح لأي كان بوضع برنامج أسمية تلفزيونية اطلاقاً من مصالحها ورغباتها.

إن الشبكة الكمبيوترية إنترنت بشعارها المشهور World Wide Web تتسع ببطء وتصبح أساس البنية التحتية المعلوماتية الشاملة.

وفي روسيا أصبحت التكنولوجيات الرقمية تدخل بصورة واسعة في مجال وسائل الإعلام الجماهيري المطبوعة: إن هيئة تحرير الكثير من الصحف تحدث استقصاءات الكترونية لإصداراتها مع استيعاب المكان الافتراضي للإنترنت.

المبحث الثاني

نظريات الصحافة والإعلام

قام "فريد سيربرت FRED SIEBERT" و"تيودور بترسون" WILBUR SCHRAM و"ويلبور شرام THEOPHORE PERTERSON" بوضع أربع نظريات⁽¹⁾ تحدد عمل الصحافة في المجتمع وهي⁽²⁾:

١) النظرية السلطوية:

وهي أقدم هذه النظريات، حيث ظهرت في القرنين السادس عشر والسابع عشر، وانتشرت في أوروبا مع اختراع المطبعة، وارتبطة بأسر مهيمنة في إنكلترا وهنرنسا وأسبانيا، وفي مجتمعنا المعاصر وجدت هذه النظرية في أوقات مختلفة طريقها داخل حكومات اليابان وروسيا وألمانيا وأسبانيا، وكذلك في بعض بلاد آسيا وأفريقيا وأمريكا الجنوبية، أي في البلدان الشيوعية أو الواقعة تحت السيطرة الديكتاتورية.

وهذه النظرية السلطوية تنظر إلى الإنسان باعتباره تابعاً للدولة وأداة لحق الدولة الطبيعي – إن لم يكن الإلهي – في حفظ النظام وتعزيز وجود الدولة نفسها، وينظر إلى الصحافة في مثل هذا المجتمع كأداة لنشر موقف الدولة على الجمهور وإبلاغه ما هو الصواب، وما هو الخطأ اعتماداً على تفسير الدولة للقضايا، وإحاطته ببيانات السياسية الرسمية للصفوة المختارة الحاكمة.

(1) د. إبراهيم عبد الله المسني، إدارة المؤسسات السلطية، كلية الآداب-قسم الإعلام، جامعة الزقازيق، 1995، ص 111-114.

(2) جون ر. بيتر "الاتصال الجماهيري: مدخل"، ترجمة عمر الخطيب، ط ١، (بيروت)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1987، ص 444-452.

(2) النظرية التحررية:

نظرياً تعتبر الصحافة المتحررة LIBERTARIAN PRESS التقييض التام لصحافة السلطة AUTHORITARIAN، فالتحررية تضع الفرد فوق الدولة وليس تحتها، وتنظر إلى الإنسان على أنه كائن عاقل، وعلى الرغم من أنه غير كامل كفرد، إلا أن الأفراد مجتمعين سوف يصلون إلى أفضل القرارات للمصلحة العامة للمجتمع.

وقد تطورت التحررية ببطء في القرن السادس عشر ووصلت في القرن الثامن عشر، على يد أربعة من الرجال:

- "جون ميلتون" في القرن السابع عشر.
- "جون ارسكن" في القرن الثامن عشر.
- و"توماس جفريسون" في القرن الثامن عشر.
- و"جون ستيفوارت ميل" في القرن التاسع عشر.

لقد ذكر "مilton" إن الناس لديهم القدرة على التمييز بين الخطأ والصواب والصالح والطالع، ونتيجة لذلك، ومن أجل صنع القرارات يجب أن يكون "وصول الناس إلى أفكار وتفكير الرجال الآخرين غير محدود"، وقال "ارسكن" إن الناس الذين يسعون إلى تطوير الآخرين، ولا يقصدون تضليلهم، يجب أن يكون في استطاعتهم مخاطبة العقل العام لأمة بأكملها بخصوص ما يعتقد أنه الحقيقة وشعر "جون ستيفوارت ميل" أن الناس لهم حق التفكير والعمل كما يروق لهم طالما لا يتعدون على حقوق الآخرين، أما "جيفريسون" - مستعيناً من أفكار "مilton" - فقد ذكر أن فريقاً من الناس مجتمعين، إذا كان على وعي وعلم، يمكن أن يتوصل إلى قرارات سليمة، وكانت الصحافة هي أداة إبلاغ الناس، ومن ثم لا بد أن تكون بعيدة عن القيود، وبالتالي بذلت حقوق الصحافة التحررية تكسب أرضًا، وتصبح جزءاً من المبادئ الدستورية في كل من الولايات المتحدة وبعد ذلك في إنجلترا.

(3) نظرية المسؤولية الاجتماعية:

مع القرن العشرين، وكانت الصحافة المطبوعة قد مرت بحقبة الصحافة الصفراء (صحافة الفضائح ذات العنوانين الكبير والأخبار المثيرة)، وبدأت ترى الومضات الأولى للراديو والأفلام السينمائية، حيث أصبحت الأفكار السياسية قادرة على الإقناع من منابر مثل الموجات الهوائية والشاشة الضخمة.

في هذا الجو من الثورة الصناعية، ومجتمع يتميز بتنوع وسائل الاتصال، ظهرت نظرية الصحافة الحرة ولكن المسؤولة، حيث تعتقد هذه النظرية أن الصحافة لها الحق في انتقاد الحكومة والمؤسسات، ولكن عليها أيضاً مسؤوليات أساسية معينة للحفاظ على استقرار المجتمع، من بين العوامل التي هيئت مناخاً قوياً لازدهار هذه النظرية ظهور الاتحادات المهنية المرتبطة بالصحافة (ومنها الجمعية الأمريكية لمحرري الصحف، وجمعية الصحفيين المهنيين) ككلتاهم بذاتها بالقرب من بداية القرن العشرين، وكان لهم ما ييشاق شرف يشجع الإجراءات المسؤولة من قبل الأعضاء، يضاف إلى ذلك أن قانون الاتصالات (الصادر عام 1934 والذي ينظم شؤون الإذاعة) مبني على عبارة تقول: "في سبيل المصلحة، والملاءمة، والضرورة العامة".

وقد ظهر نقد صريح للصحافة في كثير من الكتب والمراجعات الصحفية... ترتكز على المخاطر الكامنة في اعتماد الصحافة المتزايد على الإعلان، فعلى الرغم من أن الصحافة يتضرر منها أن تكون تجاريًا مستقلة عن سيطرة الحكومة، إلا أن الأرباح التي تتحقق على حساب الخدمة العامة هي من المحظوظات، إذا ظفي إطار النقد الحر الصريح للصحافة، ومواثيق الشرف أو المواجه الحكومية، والتوجيهات بشأن الأعمال المسؤولة من جانب أعضاء الصحافة، تكمن نظرية المسؤولة الاجتماعية.

تواافق نظرية المسئولية الاجتماعية في الصحافة على الوظائف المستمرة لوسائل الإعلام: التنوير - خدمة النظام السياسي - صيادة الحقوق المدنية - خدمة النظام الاقتصادي - تقديم التسلية والترفيه - تحقيق الربح، ولكنها لا تتوافق على طرق تفسير بعض أصحاب وسائل الإعلام لهذه الوظائف، كما لا تتوافق على الطرق التي تتبعها وسائل الإعلام عموماً لأداء هذه الوظائف.

والجديد في هذه النظرية أنها تفترض أساساً، أن الحرية، بما في ذلك حرية الصحافة، لا يمكن تعريفها بمعزل عن مسؤولية ممارسيها، وبذلك تحول الأساس النظري لحرية الصحافة من الفرد إلى المجتمع.

وتربى لجنة حرية الصحافة، التي تأسست في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1947، والتي صاغت نظرية المسئولية الاجتماعية في الصحافة، أن وظائف الصحافة في المجتمع المعاصر هي:

- أ. إعطاء تعريف صادق وشامل وذكي عن الأحداث اليومية في سياق يعطي لها معنى ويجب أن تكون وسائل الإعلام دقيقة، كما يجب لا تكذب، فضلاً عن ذلك يجب أن تميز بوضوح بين الواقع والأراء، وتفصل فيما بينها، وتحقق وبالتالي موضوعية الأخبار، مع تخصيص صفحة خاصة للتعبير عن الآراء، أي يجب أن تفصل بشكل كامل بين الخبر والرأي.
- ب. يجب أن تعمل وسائل الإعلام كمنبر لتبادل التعليق والنقد، ويجب أن تكون الصحف ممثلة للشعب ككل، وليس لمصالح الخاصة، ومن الواضح أن هذا التأكيد عبارة عن رد فعل ضد ظاهرة التمركز في مجال الصحافة، وتعاظم قوة الاحتكارات الصحفية الضخمة.
- ج. يجب أن تخدم وسائل الإعلام أهداف المجتمع، وقيمه، وإن توضحتها حكماً يجب أن تكون ممثلة للجماعات المتنوعة التي يتكون منها المجتمع.

د، يجب أن توفر وسائل الإعلام معلومات كافية عما يجري يومياً، وذلك نظراً لأن المجتمع الصناعي الحديث، يحتاج إلى قدر من المعلومات المتعددة أكثر بكثير مما كان يحتاج إليه في مراحل سابقه.

4) النظرية السوفيتية الشيوعية:

على الرغم من أن الدستور السوفيتي يضمن كلاً من حرية التعبير وحرية الصحافة، وأن مبدأ الحياة السوفيتية الرئيسي هو الوحدة، أي عدم وجود نظام طبقي، فإن الحرية من وجهة النظر السوفيتية هي الحرية من اضطراب مجتمع طبقي يشتمل علىطبقات العليا والمتوسطة والدنيا¹

إن الاتصال الجماهيري في ظل هذه النظرية - كما يوضحه "ويلبور شرام" - هو أداة للدولة، فالصحفتان السوفيتيتان الكبيريان: "برافدا" PRAVDA و"أزفستيا" IZVESTIA، أفضل مثيلين على ذلك، ومطبوعات الدعاية الدولية مثل مجلة "الحياة السوفيتية" SOVIET LIFE تعكس هذه النظرية، أما القائمين على وسائل الاتصال فليس لهم شخصيتهم المستقلة القائمة بذاتها، وشخصيتهم كما هي عليه، هي شخصية الدولة، وهي أدوات تتبع بخضوع ويقظة خط الحزب وتوجيهات الدولة؛ إن الاتصال الجماهيري مثله مثل أدوات الدولة الأخرى كالمدارس والبوليس. وكما أن الصحافة أداة للوحدة، فهي تعتبر أيضاً أداة هام لتوفير المنوير والتوعية وتهيئة الجماهير ومن ثم للثورة، فالصحافة هي "محرض، داعية، ومنظم".

ويرى "د. محمد سيد محمد"¹ أن نظريات الإعلام المعاصرة اليوم لا تخرج عن ثلات فقط هي:

1. النظرية الليبرالية.

(1) محمد سيد محمد، الإعلام والتنمية، ط.3، (القاهرة، دار الفكر العربي، 1985)، ص 142-157.

2. النظرية الشمولية.
3. النظرية المختلطة.

وذلك يرجع إلى ما آلت إليه تجارب الديموقراطية في عالمنا المعاصر، حيث أصبح الباحث المحايد يرى بوضوح نظامين ديمقراطيين بارزين، ونظاماً ثالثاً فيه ضبابية وتارجع.

أما النظام الأول: الليبرالي (الموجود في الولايات المتحدة وأوروبا الغربية)، ففي الوقت الذي يتبع لـك هذا النظام الحرية الكاملة، والديمقراطية بالمفهوم الرأسمالي، فهو يتبع أيضاً لعناصر السيطرة الرأسمالية استزاف عرقك ودمك، ويمتع من تحقيق العدل الاجتماعي¹¹

أما النظام الثاني: الشمولي (أو الديمقراطي الاجتماعي الموجود في كل البلدان الشيوعية بطرق متفاوتة ودرجات مختلفة)، فهو يقوم أساساً على فكرة باهرة تعنى الديموقراطية، وهو تحرير رغيف الخبز من سيطرة الرأسمالية، لتتحرر وبالتالي تذكرة الانتخابات، وتتصبح المؤسسات السياسية المختلفة منتخبة بكامل الحرية، ولكن التطبيق قدم دائماً رغيف الخبز وكتم الأفواه¹²

وأخيراً، فهناك النظام المختلط بين النظامين السابقين، حيث يظهر واضحاً في بلدان العالم الثالث والمستقلة حديثاً، حيث بدأت بحثها عن طريق ديمقراطي جديداً، فمنها من أخذت من اليمين أكثر مما أخذ من اليسار، ومنها من أخذت من اليسار أكثر مما أخذت من اليمين، وكانت النتيجة المروعة لكل هذه الأنظمة، فشلها في تقديم رغيف الخبز وإغلاق الأفواه في الوقت نفسه، فحرمك الخبز وحرمك حق الصياغ بأنك جائع¹³.

البحث الثالث

عناوين بارزة في الإعلام والصحافة

(1) حكيف يجب ان يكون الصحفي⁽¹⁾.

نظر بوشكين للصحيفي على انه رجل دولة اما بوليفوي فقد اطلق على الصحفي موزعاً للأخبار ولكن يحمل بجدرانه اسم الصحفي يجب عليه استلاك حب العمل والصبر حتى تكون المجلة التي يعمل فيها عاكسة ومعبرة عن "العالم الأخلاقي والسياسي والفيزيائي".

وفي عام 1900 تم افتتاح اول مدرسة في ألمانيا ثم احدثت كلية الصحافة الباريسية للعلوم الاجتماعية 1902-1903 ثم بدأت تأسيس المدارس والكليات الصحفية في الولايات المتحدة الأمريكية في واشنطن وفيلايدلفيا وشيكاغو.

وفي عام 1903 وبهدف تنظيم المدرسة العليا للعمل الصحفي قام بوليتسر بتأسيس المدرسة العليا للعمل الصحفي على غرار المعاهد والكليات الهندسية والطبية وغيرها من المؤسسات التعليمية التخصصية.

وفي عام 1953 وفي 42/ بلداً كان حوالي 645 كلية وقسمًا وفرعًا تحضر الكوادر الصحفية. وكانت مشكلة التعليم الصحفي الخاص تناقش في المؤتمر الدولي الخامس للصحفيين (1898) الذي شارك فيه كذلك ممثلو الصحافة الروسية وفي أعواام الثمانيات كان يمكن الحصول على اختصاص صحفي في 34 / مؤسسة تعليمية عليا في البلاد في أكثر من 20 جامعة ومدرسة حزبية وشبيبية وفي معهد موسكو للعلاقات الدولية وما شابه ذلك في نهاية التسعينيات بالإضافة إلى النظام الحكومي لتأهيل الكوادر الصحفية ظهر أيضاً

(1) د. بشار الطولان شار، صحافة عالمية، محاضرات نطلباً، قسم الإعلام، معهد، 2013

النظام غير الحكومي التجاري وظهرت هيئات الرقابة التعليمية لتعلم العلاقات الاجتماعية والإعلان.

(2) المنظومة الصحفية⁽¹⁾,

تعرف المنظومة الصحفية، “بأنها مجموعة الصحف الصادرة في مجتمع ما خلال فترة زمنية معينة، بهدف إيصال رسائل وتلبية حاجات متنوعة ومتعددة لجميع شرائح وفئات هذا المجتمع، وفي مختلف المناطق والأقاليم والمحافظات وكذلك في مختلف الاختصاصات.

وتشكل هذه المنظومة جزءاً واحداً من أجزاء المنظومة الإعلامية العامة في المجتمع التي تضم أيضاً الإذاعة والتلفزيون، وشبكات الاتصال الحديثة.

أما القواعد والقوانين الأساسية التي تحكم عمل المنظومة الصحفية فهي:

1. أن تلبي حاجة موضوعية وواقعية وملموسة.
2. لا يوجد أي تعارض أو تناقض بين تنوع المنظومة الصحفية وبين قيام نشاطها وعملها.
3. أن تدرس وتعرف كل مفرد من المنظومة الصحفية، وشكل واضح دقيق جمهورها ووظائفها ومهامها ومحالحها وأهدافها، وأن تجد الشخصية المناسبة والأسلوب الصحفي المناسب والقدرة الصحفية لتحقيق هذه الوظائف ولإنجاز هذه المهام والأهداف.
4. أن تعرف بكل مفردة من المنظومة كيف تقيم توازناً دقيقاً وسلاماً بين حقيقتين الأولى أن هذه الصحفية مستقلة، وأنها في الوقت ذاته جزء لا يتجزأ من منظومة صحفية واحدة متكاملة.

(1) لمزيد من التفصيل لنظر عد، أديب خطبور، مدخل الصحافة، 33-37.

ويمكن اعتبار أن القواعد الأساسية المتبعة للتخطيط لتأسيس منظومة صحافية هي:

1. عدم حرمان أي مجال أو اختصاص أو فئة أو إقليم من الصحافة الخاصة بها، والموجهة إليها، وفي الوقت نفسه، يجب الحرص على عدم اغراق هذا الاختصاص أو هذا الإقليم، أو هذه الشريحة الاجتماعية بالصحافة الخاصة بها، والموجهة إليها.
2. لا يجوز أن توجد أكثر من صحيفة متشابهة شكلاً ومضموناً موجهة لفئة اجتماعية واحدة أو لتفعيلية اختصاص واحد، أو أن تكون أكثر من صحيفة صادرة في محافظة واحدة أو لتحقيق هدف واحد، كذلك لا يجوز أن يبقى مجال أو اختصاص أو فئة أو منطقة بدون تفعيلية صحافية مناسبة.
3. لا يجوز إطلاقاً إهمال موقف ونفسية ومزاج ومستوى الجمهور.
4. يجب أن لا تعرف الصحافة الجمهور والرقابة، وبالتالي فإن المنظومة الصحافية يجب أن تستجيب لдинاميكية المجتمع، وللطلبات التطور والتوجهات التغيير، وأن توافق ذلك كلها وتفسرها. وهذا يفرض ضرورة إعادة نظر جذرية في هيكل وبنية ومفردات المنظومة الصحافية في البلدان في مرحلة إلى أخرى.
5. في الوقت الذي تعكس فيه المنظومة برامج عمل القيادة السياسية والحزبية، وخططها في جميع المجالات، والأوساط، والمناطق، يجب أن تعكس في الوقت نفسه الاهتمامات والاحتياجات الإعلامية لدى الجمهور، وأن تضم الصحف والمجلات الكفيلة بإشباع هذه الاهتمامات، والاستجابة لهذه الحاجات.

(3) الكادر الصحفي⁽¹⁾:

تزايدت مفردات المنظومة الإعلامية، وفي الوقت نفسه حدث تنوع هائل في الصحف والمجلات في كل مكان من أنحاء العالم، وظهرت الإذاعة والتلفزيون كوسائل إعلام جماهيريتين واسعتي الانتشار وقويتها الفعالة والتأثير.

(1) سمير عبد الرحمن، الإعلام السوري، دار الرضا للنشر، دمشق، 2003، من 137-138.

وعلى الصعيد نفسه ازدادت أهمية العلاقات العامة نتيجة التطور الهائل في منظومة عمل المؤسسات والشركات العامة والخاصة، فيما حول التقدم التقني العالم إلى قرية صغيرة.

واكسب ارتفاع المستوى التعليمي والثقافي والحضاري والمسادي للقارئ والجمهور بشكل عام، أدت إلى تعدد وتنوع حاجاته الإعلامية.

وقد أدى مجتملاً هذه العوامل إلى ازدياد أهمية الكادر الصحفي، ويرى ز

الحاجة إلى إعداد هذا الكادر وتطوير كفائه لمواكبة الواقع الجديد.

"إذا كان ثمة من أصر، ولفتره من الزمن، على أن الصحافة هواية وموهبة وبالتالي، من العبث تدريسها، كأي علم آخر، فإن الواقع يحضر هذا القول، وأكيد أن الهواية والموهبة لا تتناقضان مع الإعداد الأكاديمي، وبات مؤكداً أن الموهبة شرط ضروري. لكل من يريد أن يستعد لممارسة مهنة الصحافة، ولكن بات مؤكداً أيضاً أن هذا الشرط لم يعد كافياً، للعمل في صحافة متطرفة وسط الظروف الجديدة والواقع المتجدد كل يوم.. وبالتالي أصبح لابد من صقل الموهبة بإعداد الجهاز الصحفي⁽¹⁾ أكاديمياً ليكون مستعداً للمعامل في الصحافة العصرية المتطرفة ذات المهام المعقدة والمتحدة.

4) تعريف الصحفي:

عرف أحد الكتاب الفرنسيين وهو "فيليب جيلارد" PHILIPPE GAILLARD الصحفي بأنه: "الشخص الذي يخصص الجزء الأكبر من نشاطه لزاولة الأعمال الصحفية".

ويمكن القول بأن الصحفي هو: من يزاول، في منشأة صحفية، العمل الصحفي لقاء أجر ويتحذل هذا العمل مهنة مختارة له، وتقوم بينه وبين المنشأة

(1) لمزيد تنظر إلى مدخل الصحافة، د. أبيب خطور، ص 46.

رابطة العامل بصاحب العمل، ويقصد بالعمل الصحفي: البحث عن الخبر، والمادة التحريرية (وتشمل الصورة) والحصول على المعلومات، ثم إعدادها لكي تكون صالحة للنشر عن طريق ظهورها في الصحيفة مادة تقرأ، ويتخذ هذا العمل صورة تحريرية أو فنية تتطلب من المحرر أن يكون كثير التنقل في بعض الأحيان، أو أن يقع وراء مكتبه أو في المطبعة، ولا يغير ذلك من طبيعة عمله الصحفي⁽¹⁾.

"إن إيمان الصحفي بسياسة الصحيفة العامة، وبالآيديولوجية التي تؤطر عمل هذه الصحيفة" قضية مقدسة لا يمكن التساهل فيها إطلاقاً، أيديولوجياً وعملياً كهما أن حرمان الصحفي من حقه في أن يكون شخصيته الصحافية وفيه أن يمتلك رؤيته الخاصة لهذا الحادث أو ذاك، أو فهمه الخاص لهذه الظاهرة أو تلك وحنى حرفيته الخاصة في أن ينقل هذه الرؤية وهذا الفهم إلى القارئ، وأن يسأل ويناقش ويعبر عن نفسه قضية أيضاً مقدسة ولا يجوز التساهل فيها، ولكن شرط أن تبقى هذه الخصوصية وهذه الحرية ضمن السياسة العامة للصحيفة وضمن الحدود الأيديولوجية للصحيفة.

إن العمل الصحفي عمل إبداعي له قوانينه الخاصة، وال الصحفي إنسان مبدع بطريقته الخاصة وهو ليس كالموظف العادي في وزارات ومؤسسات الدولة ومصالحها.

وبالطبع فإن احترام هذه الحدود (حدود الصحيفة أو حدود الصحفي) هو الذي يساهم في بلوغ شخصية متميزة للصحافي، في إطار الوسيلة طبعاً، وهو الذي يترك الانطباع بتميز هذه الوسيلة، وخصوصاً في الصحافة التلفزيونية، التي تلعب المواجهة المباشرة فيها مع الجمهور، دوراً كبيراً في تكوين شخصية الصحافي، وتجعله محوراً وائقاً ومنفرداً.

(1) ولIAM L.RIFKZ وآخرون "وسائل الإعلام والمجتمع الحديث" ترجمة إبراهيم إمام، للناشرة، دار المعرفة، 1975، ص 62-63.

وقد ازداد تأثير هذه الخصوصية اليوم، خصوصاً مع انتشار المحطات الفضائية المنافسة حيث أصبحت "شخصية المحطة، وشخصية الشخصي التلفزيوني، أحد أهم العوامل الأساسية في متابعة برامج هذه المحطة أو غيرها" ويرجع نجاح محطات فضائية كثيرة اليوم ومتابعة الجمهور لها، إلى فهم هذه الخصوصية عند القائمين على المحطة، وتحويلها إلى واقع في إداء صحافيتها.

(5) الصحافة والحرية:

لا شك أن حرية العمل الصحفي هو واحدة من أولويات عمال الصحافة، إذا أردنا لهذه الصحافة أن تكون حاملاً رسائلة اجتماعية إيجابية الأمر الذي يعني أن هذه الحرية ستظل مرتبطة بالصالحة الاجتماعية بكل وهذا يعيينا وبالتالي إلى نظرية المسؤولية الاجتماعية في الصحافة التي تقوم علىربط الحرية بالالتزام تجاه المجتمع بالاستناد إلى وظائف الصحافة الست وهي:

- أ) التنوير.
- ب) خدمة النظام السياسي.
- ج) صيانة الحقوق المدنية.
- د) خدمة النظام الاقتصادي.
- هـ) تقديم التسلية والترفيه.
- و) تحقيق الربح.

الأمر الذي يعني أن الحرية بهذا الشكل ستظل عرضة للانتقاد من قبل فئات عديدة في المجتمع تقدم مصالحها على مصالح المجتمع سكك، من قبل الفئات التي لا تعترف بكل وظائف الصحافة، فخدمة النظام السياسي والنظام الاقتصادي، معرضة دائماً للانتقاد ليس من قبل الجهات المعارضة فقط، وإنما من قبل جهات عديدة تعتبر نفسها غير مستفيدة من النظام السياسي والاقتصادي .. وبالتالي فإن هذه الفئات تقدم وظيفة على من وظائف أخرى من وظائف الصحافة، وأحياناً لا

تعترف بالوظائف كلها فتجعل من صيانة الحقوق المدنية وتقديم التسلية والترفيه والربح هي الوظائف الوحيدة للصحافة، متناقضة حتى مع النظرية الليبرالية في الصحافة التي اعترفت بوظائف الصحافة كاملاً.

6) الصحافة والنزاهة

من المؤكّد أن نزاهة الصحافة والصحفي هي المعيار الحقيقي الذي يجعل الجمهور يثق بالاثنين معاً، لكن ما هي المقاييس التي بموجبها يمكن أن نقيس هذه النزاهة؟

لا شك أننا اليوم نواجه صعوبة أكبر من قياس نزاهة الصحافة خصوصاً وأن المكافآت والهدايا بأشكال مختلفة أصبحت جزءاً لا يتجزأ من طريقة الجهات العامة والخاصة مع الصحافة.. فقواعد المكافآت التي تدفع للصحفيين لم تعد على الأدراج بل أصبحت علنية ومعروفة على أكثر من صعيد عام وخاصة.

وقد ساهم في ذلك أكثر من عامل ويمكن تحديد هذه العوامل بما:

1. تهرب الإدارات الصحفية من مسؤولياتها تجاه الحاجات المادية والمصاريف الكبيرة للصحفي بدون أسباب مقنعة أحياناً.
2. الضعف المادي للصحافة، وغياب الحافز لتعويض هذا الضعف.
3. الضعف المادي للصحفي نفسه، خصوصاً بعد أن ربط أجر الصحفي بضوابط غير صحيحة من الناحيتين القانونية والواقعية.
4. خياب الرقابة من قبل الجهات المختصة في هذا الموضوع.

لا شك أننا اليوم أمام مازق حقيقي بهذا الخصوص والواضح أن البعض لم يعد يراعي بشكل جدي هذا الموضوع، إذ كثيراً ما تقوم الصحافة بالطبع والتهليل لمسؤول ما أو لجهة ما، ثم يكتشف بعد مدة أيام أن هذا المسؤول فاسد، أو أن هذه الجهة خاسرة الأمر الذي يطرح أكثر من سؤال حول نزاهة الصحافة⁽²⁾

7) الإبداع والصحافة:

إذا كان الإبداع يقوم على عمليتي الخلق والابتكار، فالمؤكد أن الصحافة هي عملية إبداع حقيقي لأنها تقوم في الأساس على خلق المادة الإعلامية دائماً وعلى إيجاد الصياغات المبتكرة والمتعددة لهذه المادة.

لكن هل ينطبق القول على الواقع الصحافي؟!

نظalem الصحافة إذا قلنا إن كل ما ينشر فيها هو إبداع، ونظم الصحفيين إذا قلنا إن كل ما ينشر هو عملية نشر لمواد وصياغة بشكل روتيني دائماً.

والمؤكد هنا أن ما ينشر تحول لقسم الكبير منه إلى مواد روتينية مكررة تتجدد فيها الأرقام والتاريخ وتتغير الأسماء... وغابت الإبداعات أو قلت بدرجة كبيرة، ويعيداً عن مواد بعض الصحفيين والكتاب وبشكل أقل بعض التحقيقات الصحفية العابرة فإن الإبداع أصبح في الصحافة المحلية حدثاً عابراً، لأن الإبداع ظل مرتبطاً دائماً بالحافز الذي غاب عن هذه الصحافة، إن كان مادياً أو معنوياً.

فالصحفي الذي يصر على الكتابة الإبداعية لم يعد قادراً على تحصيل ثمن طعامه لأن إدارات الصحف ولجان الاستكتاب تتعامل مع الكم فقط، أيـاً كان هذا الكم، انهم أن تكتب كثيراً لتحصل على المبلغ الأكبر من الاستكتاب، خصوصاً وأن الأجر المحدد للمواد الصحفية أصبح مخجلاً، ولا سبيل أمام الصحفي لتجاوز هذه المشكلة إلا زيادة الكم!.

(8) أخلاقيات الصحافة

"بيان الجمعية الأمريكية لرؤساء تحرير الصحف".

أقرت الجمعية الأمريكية لرؤساء تحرير الصحف بياناً المبدأ الثاني في 1975 ليحل محل قواعد الأخلاقيات أو مجموعة مبادئ الصحافة التي أصدرتها منذ (52) عاماً.

إن التعديل الأول الذي يحمي حرية التعبير من اختصارها بواسطة أي قانون يضمن للشعب من خلال صحفته حقاً دستورياً، وبذلك يوضع على عاتق رجال الصحف مسؤولية خاصة.

ومن ثم فإن الصحافة تتطلب من ممارسيها، لا مجرد الصناعة والمعرفة فحسب، بل وأيضاً، انتهاج معيار من النزاهة يتناسب مع التزام الشخصي الفرد.

ولهذه الغاية، تعلن الجمعية العامة لرؤساء تحرير الصحف هذا البيان للمبادئ كمعيار يشجع على أرفع أداء أخلاقي ومهني.

المادة الأولى - المسؤولية:

إن الغرض الأول من جمع وتوزيع الأخبار والأراء هو خدمة الصالح العام باطلاع الناس وتمكينهم من إصدار حكمائهم على قضايا العصر، ورجال ونساء الصحافة الذين يسيرون استخدام دور سلطة مهنتهم لـ دفاع عنهم أو لأغراض تافهة.

المادة الثانية - حرية الصحافة:

حرية الصحافة ملك للشعب، وينبغي الدفاع عنها ضد الانتهاكات أو الاعتداء من أي جهة، عامة أو خاصة.

وينبغي أن يكون الصحفيون متيقظين باستمرار للتأكد من أن العمل العام قد يدار بصورة علنية، وأن يتبعوا ضد كل من يستغل الصحافة لأغراض أذانية.

المادة الثالثة - الاستقلال:

يجب أن يتجنب الصحفيون السلوك غير اللائق، والظهور غير المحترم، وأيضاً أي تنازع للمصالح أو ظهور نزاع، ويجب إلا يقبلوا أي شيء، أو يمارسوا أي نشاط، قد يضر، أو يهدى أنه يضر بنازاهتهم.

المادة الرابعة - الصدق والدقة:

إن حسن النية مع القارئ هو أساس الصحافة الجيدة، ولا بد من بذلك كل جهد للتأكد من أن مضمون الأخبار دقيق خلال من التحيز وفي السياق، وأن يقدم بكل الأطراط بصورة عادلة، وينبغي أن يتلزم مكتاب الافتتاحيات، والمقالات التحليلية والتعليقات بنفس معايير الدقة فيما يتعلق بالواقع كمادة خبرية، ويجب تصحيح أية أخطاء هامة في الحقائق وكذلك أخطاء المذفوفة أو يشكل بارز.

المادة الخامسة - عدم التحيز:

إن عدم التحيز لا يتطلب من الصحافة الطاعة المطلقة، أو أن تمتلك من التعبير حريراً غير أن التطبيق السليم يتطلب التمييز للقارئ بوضوح بين نشر الأخبار وبين الرأي كما أن المقالات التي تحوي رأياً أو تفسيراً شخصياً يجب تعريفها بوضوح.

المادة السادسة- التقييد بالقواعد المتعارف عليها،

يجب على الصحفيين احترام حقوق الشعب المتعلقة بالأخبار، ومراعاة محاسير الأدب العامة، وأن يكونوا مسؤولين أمام الجمهور عن الإنصاف والدقة في نشر أخبارهم، ويجب أن يمنع الأشخاص الذين يتهمون علناً الفرصة الأولى للرد.

وي ينبغي أن تتحترم الوعود بالاحتفاظ السرية لمصادر الأخبار بـأي ثمن، ومن ثم فإنها لا يجب أن تعطى باستخفاف، وما لم تكن هناك حاجة واضحة وملحة للاحتفاظ السرية، فإنه يجب ذكر هوية مصادر المعلومات.

(إن هذه المبادئ ترمي إلى أن تحظى وتحمى وتندعم رابطة الثقة والاحترام بين الصحفيين الأميركيين والشعب الأميركي، وهي رابطة ضرورية لدعم منحة الحرية التي اثمن مؤسسوا الدولة كلّيهما عليها).

يعوي بيان الجمعية الأمريكية لرؤساء تحرير الصحف، الكثير من العبارة الشفافة حول أخلاقيات الصحافة (المسؤولية وحرية الصحافة- الاستقلال- الصدق والدقة- عدم التحييز- التقييد بالقواعد المتعارف عليها).

والمهم هنا أن تطبيق هذه الأخلاقيات يخضع لغير هذه الاعتبارات فالحرية هي مسألة تخضع لاعتبارات الزمان والمكان، والمسؤولية هي مسألة شخصية، والاستقلال لا يمكن أن يتحقق في عالم الصحافة التي يديرها أصحاب المال، وكذلك فإن عدم التحييز لا يمكن أن يكون في عالم الصحافة، لأن الصحافة دائماً منحازة لجهة ما، ولعل مسألة التقييد بالقواعد المتعارف عليها هي الأكثر دقة في هذه الأخلاقيات لأن هذه القواعد متغيرة دائماً ومتختلفة في كل زمان ومكان، وهو ما يفسر الانقلاب المفاجئ في شخصية صحيفة ما وتنفيذها.

ويمكن أن نسجل ملاحظة هنا تتعلق بجمل هذه المبادئ التي تعتبرها الجمعية الأمريكية لرؤساء تحرير الصحف، قواعد أخلاقيات أو مبادئ الصحافة

ليس بنسبة هذه المبادئ، وليس بحصرها في الولايات المتحدة نفسها أيضاً، وإنما بنظرية هذه المبادئ حيث إن الولايات المتحدة نفسها هي أول من ينقض هذه المبادئ عندما تتعارض حرية الرأي مع رأيها ومع مصالحها ومع سياساتها المتناقضة والمزدوجة، وما قصف مقر مكتب قناة الجزيرة في كابول قبل عامين (بعد أحداث العادي عشر من أيلول) ومكمل ذلك قصف مقر قناة الجزيرة وقناة أبو ظبي ووزارة الإعلام العراقية في بغداد أثناء غزوها واحتلالها للعراق خلال شهر نيسان 2003 إلا مثال فاضح على شدة ازعاج الولايات المتحدة من الرأي الذي يتعارض معها.

(9) الصحافة والسياسة⁽¹⁾:

في دراسة حول وسائل الإعلام والسياسة - دراسة في ترتيب الأولويات أعدتها الدكتور - بسيوني إبراهيم حمادة في كلية الإعلام بجامعة القاهرة خلصت الدراسة إلى ضعف تأثير الصحف القومية (الأهرام) في ترتيب أولويات اهتمامات الرأي العام مقارنة بقوة تأثير بعض الصحف الحزبية (الشعب - الأهالي - الوفد) مع الإشارة إلى أن الدافع الأساسي خلف الدراسة كان التتحقق من الدور الفعلي الذي تمارسه الصحافة المصرية في علاقتها بالرأي. إذ كثيراً ما نعول على قوة هذا الدور وفعاليته في التأثير على القارئ وحيثه على المشاركة السياسية والاجتماعية والاقتصادية. من منطلق أن هذه المشاركة لا تتحقق بكل أبعادها ما لم تنجح الصحافة في وضع الأجندة القومية.

حيث عن مفاهيم الديمقراطية والاندماج الوطني والتكامل والتماسك الاجتماعي والوحدات الوطنية والاستقرار السياسي والتنمية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ومواجهة التحديات الحضارية والمشاركة السياسية والولاء الوطني... وما شابه كل هذه المفاهيم وغيرها، والتي تحمل عوامل إيجابية من شأنها أن تحقق نقلة حضارية شاملة يصعب تحقيقها بالدرجة المرضية، إذا وكانت أولويات

(1) د. بسيوني إبراهيم حمادة، وسائل الإعلام والسياسة دراسة في ترتيب الأولويات، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، 1997.

اهتمامات السلطة السياسية والصحافة القومية إلى جانب أولويات اهتمامات الرأي العام في جانب آخر.

لأن مصدر الخطورة هنا يكمن في عدم التجانس في الاهتمامات، وهذا الوضع من شأنه أن يدفع إلى التشرذم والسلبية واللامبالاة، إن أصعب ما يواجه أمة معينة هو أن يدرك شعب هذه الأمة أن مستقبله وقضاياها واهتماماته لا تتفق أو على الأقل - ليست هي بالضبط مستقبل وقضايا واهتمامات الدولة.

كما أن الخطر الأكبر هو عدم مراجعة أولى الأمر ومحاولتهم إصلاح جانب الخلل فقد أوضحت النتائج أن هناك أزمة ثقة بين الرأي الرسمي للدولة، كما تعبر عنه الصحف القومية وبين الرأي العام كما يعبر عنه جمهور الدراسة.

ويرأى المؤلف فإن ضعف دور الصحف القومية في وضع أولويات اهتمامات الرأي العام يمكن أن يرجع إلى كل أو بعض العوامل الآتية⁽¹⁾:

1. وجود النفاق السياسي لدى بعض كتاب الصحف القومية وهذا البعض يسعى للبعض الآخر مما يجعل الصورة الكلية مشوهة، الأمر الذي يؤثر على مصداقية هذه الصحف لدى الرأي العام.
2. الترويج لسياسات وقرارات الحكومة بشكل يكاد دائمًا، وهو ما يؤثر على قبول الجماهير لرأي هذه الصحف حتى ولو كانت القرارات والسياسات مقبولة ذلك أن غياب المعالجة النقدية التي تحترم عقل القارئ يؤثر على مكانة هذه الصحف لدى الرأي العام.
3. الحدة والتقلب المفاجئ في المواقف الرسمية للصحف القومية (إذاء بعض القضايا أو بعض الشخصيات دون تفسير واضح لهذه الانقلابات المفاجئة في الرأي).

(1) سمير عبد الرحمن، الإعلام السوري، مرجع سابق ذكره، من 152-156.

4. الدعاية السياسية السطحية والفجوة أحياناً والتي تسبق الانتخابات والاستفتاءات أياً كان نوعها وهي تمثل شكلاً صحياً استفزازياً للقارئ الذي يدرك بوضعيته المصالح السياسية المرتبطة بهذه الدعاية ويسأله في حيرة عن مصدر التمويل إذا ما اتخذت هذه الدعاية شكل الإعلان المباشر.
5. سيادة التدفق الإعلامي الرأسي من السلطة إلى الجماهير وقدرة التدفق الإعلامي في الاتجاه المحاكس من الجماهير إلى السلطة، وكان وظيفة الصحافة هي أن تخبر الشعب ما تريده الحكومة لا أن تخبر الحكومة ما يريد الشعب.
6. اعتماد الصحافة القومية أحياناً على تضليل الرأي العام سواء من خلال نقل الحقيقة ناقصة، أو إخفائها أو تحويل اهتمام الجمهور من قضايا ملحة إلى قضايا غير هامة.
7. غياب وضعيف الدور الرقابي للصحافة كسلطة رابعة(بالمعني المجازي على الأقل) لديها الحق والقدرة على ممارسة هذا الدور في متابعة أعمال السلطة التنفيذية والتشريعية ومحاسبة المخطئ وفضح السلبيات وتعريتها أمام الرأي العام.
8. سيادة الاعتقاد لدى الرأي العام بوجود مصالح مشتركة سياسية واجتماعية أو اقتصادية.. بين السياسيين والصحفيين من شأنها أن تضعهم حقاً في سلة واحدة في مواجهة الرأي العام.
9. تحول الصحافة - أحياناً من القيام بدور تنويري يهدف إلى إطلاع الرأي العام على الحقائق كاملة إلى الصمت التام، وأحياناً تسريح أو تزييف الوعي بشأن بعض القضايا، وهو الأمر الذي لا يخفي على القارئ مكانته وتميزه.
10. الممارسة الصحفية تؤكد إلى حد كبير - على أن حرية الصحافة قد فهمت على أنها امتياز خاص للصحفيين وليس حداً عاماً للمجتمع الأمر الذي ينعكس أحياناً على التفاعل بين الرأي العام والصحفيين، وإمكانية تعبير الرأي العام عن نفسه في الصحافة.

11. وجود الرقابة الحكومية المسابقة على النشر إذ لا يزال هناك وسيط بين الحكومة وبين الجريدة هو رئيس التحرير المعين من قبل الحكومة، والذي قد يمارس الرقابة على الصحيفة والصحفيين في شكل توجيهات عامة، تضمن لا يقع على الأقل في خرج مع السلطة.

ومع التسليم جدلاً بغياب هذه التعليمات من قبل رئيس التحرير، فإن الرقابة الذاتية يقتضي داخل كل صحي يجعل شعاره في العمل هو "من خاف سلم، أو إذا كان الكلام من فضة فالسكت من ذهب"، إثارة للسلامة وتأميناً للمستقبل.

12. تبني الصحف القومية للقضايا الهمشية وإعطاء الاهتمام الأكبر لقضايا الرياضية والفن والحوادث والخلافات الشخصية على حساب القضايا الإشكالية التي تستأثر باهتمام الرأي العام. وإذا ما تبنت القضايا الحيوية فإنها غالباً ما تعالجها من منظور واحد هو ذلك الذي يعبر عن الرأي الرسمي للدولة.

13. معالجة الصحف القومية لبعض القضايا من منظور ضيق يتافق مع وجهة نظر الحزب الحاكم ويتعارض مع الأحزاب المعارضة خاصة قبل الانتخابات.

14. عدم قدرة الصحفيين في الصحف القومية أحياناً على الحصول على المعلومات الهمة بالدقة المطلوبة في الوقت المناسب، وهذا ما يطرح قضية حق الصحفي في الحصول على المعلومات، فالعمود الفقري لحرية الصحافة هو تدفق المعلومات بالكم والكيف المناسب في الوقت المناسب.

15. لا يوجد حتى الآن آلية يمكن أن تساهم في التوفيق بين الحرية الصحفية والمصلحة الحكومية، والتوفيق بين الحرية الصحفية والإعلان والتوفيق بين الحرية الصحفية ومصلحة الصحفيين أنفسهم، والتوفيق بين الحرية الصحفية وحق الأفراد.

16. لا يزال المفهوم السائد لحرية الصحافة يقتصر على حرية التعبير وإبداء الرأي، ولكن الأهم من ذلك هو حرية إصدار الصحف، إذ لا يزال قانون الصحافة يحرم الأفراد من حق إصدار الصحف، هذا ما يثير قضية املاق حرية إصدار الصحف للأفراد.
17. تفتقر الصحف القومية إلى أجهزة قياس رأي عام للتعرف على اهتمامات الرأي العام من وقت لأخر.
18. لا تزال قضايا هامة مثل حقوق الإنسان وحق المعرفة وحق الاتصال والمساواة والعدالة الاجتماعية والنمو المتوازن، لم تأخذ بعد الاهتمام الكافي من جانب الصحفيين وربما لم تدرك على النحو السليم بعد.
19. سيادة نمط معين من القيم لدى بعض الصحفيين، يرجع حب الظهور والشهرة وتقويم العلاقات الاجتماعية، على البحث عن الحقيقة والإفحام عن الحق والالتزام بالصدق وتحري الموضوعية، فالصحافة رسالة قبل أن تكون وظيفة.
20. الخلط بين الإعلان والتحرير- هالمادة الإعلانية ينبغي أن تكون مميزة ومحروفة لدى القارئ العادي على أنها مساحة مشترأة من قبل معلن معين وتسعى إلى تحقيق أهداف خاصة، وهي في هذا تختلف عن المادة التحريرية شكلاً ومضموناً وهدفاً وصياغة، ولكن المشكلة هي سيادة نمط جديد عرف بالإعلان التحريري وهو الإعلان يرتدي ثوب القوالب الصحفية، الأمر الذي يضلل القارئ إذا لم يكتشف عن حقيقة هذه المواد، ويؤدي إلى فقدان الثقة ليس بالمادة الإعلانية التحريرية ولكن في الجريدة مكمل.
21. كمما يرتبط الدور المحدود للصحف القومية في وضع الأجندة القومية بإشكاليات الممارسة الديمقراطية في المجتمع بكل ذلك أن هذا الموقف من الصحف القومية ليس إلا محصلة لسياسات وممارسات أوسع من مجرد السلبيات التي تعاني منها الصحف القومية..

فعدم شعور المواطن بالاقتدار السياسي (وهو احساسه بغياب دوره في رسم مستقبله والمساهمة في صنع القرارات) ورؤيه المواطن للعملية الانتخابية ونظرته لاختيار القيادات والمسؤولين وعلاقة السلطة التشريعية بالسلطة التنفيذية وسيادة نمط معين من القيم والثقافة السياسية توجه وتحكم الأطراف الفاعلة في المجتمع بما فيها الجمهوؤر. لا شك أن هذه المتغيرات مجتمعة ذات صلة بالعلاقة بين الصحف القومية والرأي العام...

"يضيف إلى ذلك غياب أو ضعف دور صحف المعارضة، التي تنقل الوجه الآخر للصحف القومية، مما يجعل الصحف القومية، تنفرد بجمهورها العربي وهذا يلغي أهمية المنافسة التي تسهم بشكل فعال في تطوير العمل الصحفي والاهتمام باحتياجات وإشباعات الجمهور المحلي".

المبحث الرابع وسائل الإعلام الجماهيري ـ المعايير القانونية والأخلاقيةـ

إن فاعلية الصحافة تتوقف إلى حد كبير على مراعاة المعايير القانونية والأخلاقية وتعتبر حرية الإعلام الجماهيري أساساً لأداء وسائل الإعلام الجماهيري في دولة القانون لكن الحرية يجب أن تكون أبداً دون حدود ويجب أن تكون متواضعة مع المسؤولية القانونية والأخلاقية والصحفي يجب أن يتسلح بمستوى عالٍ من الثقافة الحقوقية وأن يراعي بصرامة الملاحة الأخلاقية.

1) أخلاق الصحفي:

تنسب المصداقية والموضوعية إلى قائمة مبادئ الصحافة وإن قواعد السلوك الأخلاقي ونظام المعايير التي تحدد واجبات الفرد تجاه المجتمع والناس الآخرين بموجب قوانين وإن التنظيم الأخلاقي لسلوك الصحفي يتحقق في مستوى المبدأ والمعيار حيث أن المبدأ الأخلاقي يمتلك طبيعة عقائدية إنه علاقة المثل الأعلى مع منظم السلوك.

إن ميكانيكية ظهور المعايير الأخلاقية تبدو بالشكل التالي: الحالةـ التقييمـ الفعلـ النتيجةـ

وتحتل معايير الأخلاق المهنية درجة متنوعة من الوحدة الجامعية فالبعض يعطون للصحي موجهاً بحده الأدنى فقط في حدود الحالة الخاصة أثناء التصحيح لا تزيف معن رسالة القارئ طبع تأشيرة على المقابلة مع المتحدث قبل أن تنشر الوثيقة أحصل على موافقة البائع أما الشروط والمتطلبات الأخرى فتحمل طبيعة مشتركة.

2) الأخلاق المهنية والخدمة:

تجد متطلبات الأخلاق تعسیدها وتصبح قواعد في الحالات التي تنشأ بصورة منتظمة في العلاقات ما بين الصحفي وبين الجمهور وبين الصحفي ومصدر المعلومات والصحفي واحدى الشخصيات في العمل والصحفي والمؤلف والصحفي والمحرر والصحفي وأسرة التحرير وزملائه في العمل.

إن الأدوات الثلاثة الأولى مرتبطة بأفعال الصحفي في الوسط الاجتماعي أو بالأخلاقيات المهنية بسلوكه في الوسط المهني (الصحفي) أو بالأخلاقيات الخدمية للصحفي فالصحفي إذ يقوم بجمع الواقع يتوجه إلى مصادر مختلفة من المعلومات المصدر الفردي (الإنسان) المصدر الجماعي والوثائقي مصدر المعلومات الإنسان.

يعتبر الجمع المكشوف للمعلومات الطريقة الأكثر صدقًا ونزاهةً ومبنيّةً إن النظام الداخلي لمنظمة الصحفيين الدولية ترسم بأنه يجب على الصحفي أن يحافظ على كرامته مونته ويجب عليه عدم اللجوء إلى الأساليب والوسائل غير الشريرة من أجل الحصول على المعلومات فالموقف المبدئي يجبر الصحفي وبصورة مباشرة ودون مواربة على التعبير عن علاقته تجاه الواقع السلبية والتعبير عن كل شيء بصورة علمية وشريرة.

3) الصحفي يستدعي إلى المحكمة:

إن الاستطلاعات الاجتماعية التي تجري بصورة دورية في أنحاء مختلفة من الدول تبيّن بأن أكثر من نصف المستجيبين يعتقدون بأن الصحفيين يتحدون بمصداقية عن الحداث والأخلاقية تظنن بأن وسائل الإعلام الجماهيري لا تستطيع تعزيز الوافق الاجتماعي.

إن فريق عمل التحرير ورئيس التحرير والصحفي لا يتحملون المسؤولية عن نشر المعلومات العارية عن الصحة والسيئة من الناس إذا كانت:

1. موجود ضمن أخبار إزامية.
2. واردة من وكالات الأنباء.
3. موجودة ضمن على طلب معلومات في مواد الخدمة الصحفية لهيئات السلطة الحكومية والمؤسسات والدوائر والمصانع واجهزة المنظمات الاجتماعية.
4. إذا كانت تعتبر معدة حرفياً لمقاطعة من كلمات وتصريحات المندوبين من مختلف المستويات السلطوية.
5. إذا كانت تعتبر معدة حرفياً لأخبار ومواد أو المقاطع منها منشورة من قبل إحدى وسائل الإعلام الجماهير التي يمكن أن تحاسب بسبب خرقها للقوانين.

البحث الخامس الاتصالات التسويقية في الصحافة

إن فاعلية الصحافة تتوقف على استخدام وسيلة الإعلام الجماهيري للاتصالات التسويقية وحتى فترة قصيرة كان يعتبر إن الاتصالات التسويقية تتالف من أربع مكونات⁽¹⁾:

الإعلان (العلاقات العامة) والمبادرات الخاصة، هذه القائمة اليوم تستكمل باستمرار تدابير وإجراءات مرافقة (رسوم تسويق، معارض، تعبئة، أسلوب شرامة وبريندنج وغيرها).

(1) تاريخ الإعلان:

تدل أول وثائق التاريخ المكتوب على استخدام الإعلان في الحفريات والتنقيبات في أراضي بلدان حوض البحر الأبيض المتوسط وجد علماء الآثار لوحات إعلانية تتحدث عن احداث وعروض مختلفة وهكذا في عام 3320 قبل الميلاد كان تجار العاج ينادون المشترين في "رخص، رخيص جداً" وكان الرومان يرسمون على الجدران الإعلانات حول المصارعة القديمة الرومانية وإن الفينيقيون أيضاً يرسمون على الصخور في الطرق التي تسلكها الغزوات المختلفة مع تضمين ذلك رسومات حول بضائعهم وفي اليونان وتحديداً أثينا تم تخصيص أغنية للإعلان وعلى جدران بومباي وأبنيتها علقت لوحات النداءات والدعوات.

وقد حقق الإعلان ازدهاراً أكثر في الولايات المتحدة الأمريكية وساعد في جريدة أخرى "تيلثير" وقد نصح مؤلفي نصوص الفن العظيم في كتابه ذلك جملة من العوامل:

(1) د. لطوان شار، صحافة عالمية، مرجع سبق ذكره.

1. الصناعة الأمريكية أدخلت بصورة ناجحة المكتبة إلى الإنتاج الأمر الذي أدى إلى هائض في البضائع وإلى ضرورة إقناع السكان بشراء أكثر.
2. إحداث شركة رائعة من الطرق المائية والطرق البرية جعل إيصال البضائع ووسائل الإعلان إلى المناطق الريفية أمراً واقعياً.
3. في عام 1813 اعتمد التعليم الابتدائي الإلزامي الذي رفع من مستوى تعليم السكان الأمر الذي قاد إلى زيادة عدد الصحف والمجلات.

اما في روسيا فقد ظهرت الإعلانات الأولى في فيدرومومست أيام بطرس الأول بداية 1710 وفي نهاية القرن التاسع عشر تأسست الصحافة الروسية بتأليفها الكلاسيكية والتنويرية وقد أعطيت الأفضلية للمجلة وليس للصحافة.

وفي آذار 1918 وبرسم لينيني فإن النظام المتعدد والفنى لوسائل الإعلام الجماهيري في روسيا وقد دمر أمام مرسوم اعتماداً احتكار الدولة للإعلان" فقد وضع حدأً للبحث الإبداعي عن فن الإعلان الوطني ولا شك أن الإعلان لم يختلف نهائياً لكنه كان موجوداً في حالة جمود الإعلان في فترة عام 1990-1993. استخدم في روسيا عملياً بمثابة الشكل الوحيد للاتصالات التسويقية وفي نهاية القرن العشرين أصبح جمهور ومشاهدو التلفزيون القراء ومستمعو الإذاعة يستوعبون أي إعلان بمثابة إعلان غير مفید ومثير.

(2) ما هو الإعلان:

يفهم من الكلمة "إعلان" إعلام عن البضائع وأشكال الخدمات المختلفة وما شابه ذلك بهدف إخبار المستهلكين وخلق طلب على هذه البضائع والخدمات وثمة مفهوم آخر للإعلان مفاده إعلام (معلومات) عن السلع والخدمات بهدف إخبار المستهلكين.

ولقد قام كونتير بتقسيم الإعلان إلى إعلان معلوماتي إخباري ناصح ومخدّر واعلان للتذكير واعلان مقارن واعلان لترسيخ الأفكار والتصورات.

ويستخدم في الممارسة العالمية كمية أكبر من أنواع الإعلان ويندرج هنا:

- أ. الإعلان ذو الشهرة أو الإعلان الشركة.
- ب. الإعلان الإخباري.
- ج. الإعلان العدوانى.
- د. الإعلان الواقي أو إعلان الاحتكارات.
- هـ. الإعلان الوقائي
- و. الإعلان غير المتتجانس لكنه غير متناقض.

(3) قصر الاتصال الإعلاني:

التلفزيون—الراديو—الصحف—البرقية.

— الإعلانات في الصحفة،

المضمون والشكل؛ جوهر فن الإعلان في البحث عن الفكرة الإعلانية والشكل الأصيل للإعلان والتناسب الأقل للعنوان والنص والعناصر المشاهدة.

— الإعلان في الراديو والتلفزيون:

إذا كان الإعلان في الصحافة يبنى على الأدلة والإقناع فإنما في التلفزيون نلاحظ فاعلية الإيحاء إنها عملية التأثير على نفسية الفرد المرتبطة بانخفاض.

إن الظاهرة الشاذة للإيحاء مرتبطة بمجموعة من العوامل:

1. هذه الخصائص وصفات الشخص الذي يمارس عملية الإيحاء.
2. خصائص وصفات الشخص الذي يتعرض للإيحاء.
3. العلاقات بين الموصي والموصي إليه الثقة، الشهرة.
4. طريقة تصميم الخبر الإعلاني.

4) تنظيم النشاط الإعلاني:

1. من أجل البدء بالنشاط الإعلاني - من المضوري بمكان قبل كل شيء توفر ثلاثة عناصر:

- أ. البيانات.
- ب. الوسائل المدفوعة لنشر المعلومات.
- ج. المستهلكون.

وفي نهاية المطاف تتوقف فعالية الإعلان عن الكيفية التي تنظم فيها عملية الإعلان التي بتفاعل فيها عموماً ثلاثة مشاركين أساسين هم:

- صاحب الإعلان.
- الوكالة الإعلانية.
- وسيلة نشر الإعلان.

(5) العلاقات العامة:

يعتقد أن العلاقات العامة هو أي اتصال لأجل تنظيم الرأي الاجتماعي الإيجابي في صالح الشركة وبالتالي هو أي اتصال شخصي أو غير شخصي مدفوع من قبل الشركة أو غير مدفوع. وبالنسبة للمؤسسة والشركة يمكن مقارنة برنامج "العلاقات العامة" مع منشأة بناء في البداية يوضع الأساس وتتحدد المهام المحددة وحتى أخيراً تتحقق النتيجة النهائية صورة كافية متكاملة ويعطي تصوراً كاملاً حول الوجه الاجتماعي للشركة وحول جميع إمكانياتها وحسب هذا التفسير يمكن بناء استراتيجية سدايسية للدرجات "العلاقات العامة" وهذه الدرجات هي:

- أ. نشر الواقع والأخبار.
- ب. المشاركة في إعداد مواد التحرير.
- ج. المقالات.

- د. تصورات لأعضاء هيئات التحرير.
- هـ. التصورات المباشرة.
- وـ. إجراءات خاصة.

(6) اقتصاد الصحافة:

السوق لا يعتبر إجمالي المشترين المحتملين وال الحاليين للبضاعة أو للخدمة فحسب فهو بالمخاطط العام يتمدد كإجمالي العلاقات الاقتصادية الاجتماعية في مجال التبادل التي بواسطتها يتحقق تسويق البضاعة.

النظام الاقتصادي هو نظام المبادئ والأشكال والطرق والمؤسسات التنظيمية والقانونية المتفاعلة فيما بينها لممارسة الاقتصاد اقتصاد الدولة.

(7) الاقتصاد الحديث للصحافة:

هو إجمالي العلاقات الاجتماعية في ميدان الإنتاج والتوزيع والتبادل واستهلاك نتائج النشاطات الصحفية على أساس الآلية السوقية لممارسة الاقتصادية حيث يفترض الأخير قبل كل شيء تنافساً في السوق الإعلامية.

يتضمن السوق في الظروف التالية:

1. السوق متخدم بالبضاعة والعرض يزيد على الطلب.
2. توجد منافسة وصراع على حسب اهتمام الشاري.
3. تنافس العلاقة السوقية الحرة عندما لا يقوم أحد بعملية التحديد.
4. القيادة حرجة داخل المؤسسات في أعمالها بالنسبة لأهداف الشركة

(8) تمويل الصحافة:

1. قبل أن تعرض الدورية على السوق لا بد من دراسة سوق المبداء.
2. بعد دراسة السوق يجب أن تجد هيئة التحرير فيه الفجوة التي ستتبع من خلالها الجريدة بأقل الصعوبات.
3. من الأهمية يمكن في الفجوة التي تم العثور عليها فجوة السوق—تقسيم الجريدة إلى أعمدة وتنقيبة مواقع الدورية.
4. يجب أن تتجاوب هيئة التحرير بكل دقة ووضوح مع متطلبات العرض المتبدل للقراء.
5. لا يجوز أن ننسى التجديد المستمر وتحسين النصوص وإخراج الجريدة.
6. ينبغي وضع استراتيجية المخاطرة بهدف التخفيض من شدة المنافسة في السوق.

(9) تعريف تمويل الصحف:

يعرف نشاط تمويل الصحف بأنه "جميع أنواع النشاط التي تستهدف اكتشاف رغبات القراء ومطالبيهم، ثم ترجمة هذه الرغبات إلى مواصفات للصحيفة، والعمل على تبيان أكبر عدد من القراء من الحصول عليها".

وفي ضوء ذلك، فإنه يمكن تحديد الوظائف التسويقية في نشاط تمويل للصحف فيما يلي⁽¹⁾:

1. وظيفة البيع.
2. وظيفة الإعلان وترويج المنتجات.
3. وظيفة بحوث التسويق.
4. وظيفة النقل.

(1) حسين عبد القادر، إدارة الصحف، ط2، القاهرة، دار للنونية قرطبة، 1962، ص 162-215.

5. وظيفة التخزين.

6. وظيفة المف والحزم.

(10) ما هي العوامل تزيد من توزيع الصحف؟

هناك عوامل كثيرة تساعده على انتشار الصحف وتزيد من توزيعها وأهمها:

1. تميز التحرير والإخراج وموافقة ذوق القارئ واشباع رغباته.
2. إصدار العدد الخاصة والممتازة.
3. العرض الجيد.
4. التجديد.
5. الموقع الجغرافي وسهولة المواصلات.
6. الطبعات الخاصة للصحيفة في الأقاليم المختلفة.
7. المسابقات وتقديم الهدايا للقراء.
8. تخفيض ثمن الصحيفة.
9. إعلان أرقام التوزيع.
10. إنشاء المكاتب الفرعية.
11. الحروب والمعارك العسكرية.
12. عوامل أخرى.

وبال مقابل هناك عوامل تقلل من توزيع الصحف، من أهم هذه العوامل هي:

1. الأزمات الاقتصادية العالمية والوطنية.
2. هدوء الحياة السياسية في الداخل والخارج.
3. رفع ثمن الصحيفة.
4. الأزمات المتلاحقة في ورق الصحف.
5. المنافسة الصحفية وصدور صحف جديدة.
6. المنافسة من جانب الراديو.

7. المنافسة من جانب التلفزيون.
8. إضرابات المحررين وعمال المطباع والتوزيع ووسائل النقل.

(11) إدارة وسائل الإعلام الجماهير:

- الإدارة في أسرة التحرير:

أسرة تحرير الجريدة (شركة الإذاعة والتلفزيون هي منظمة أي مجموعة من الأفراد الذي يجمعهم هدف وبرنامج عام وهي بالتالي مؤسسة تضع مهمة لنفسها - إصدار منتج خصوصي - معلومات جماهيرية.

وظائف إدارة وسائل الإعلام الجماهيري:

1. لإدارة وسائل الإعلام الجماهيري مالية حتى تتحقق زيادة في الدخل على النفقات.
2. غنى المضمون لإعداد المواد الصحفية عالية الجودة.
3. التسويق.
4. إعداد الكوادر.

المدير في الجريدة هو المشرف على فريق عمل التحرير وعمله الإبداعي من جهة ورجل أعمال من ذاتية أخرى (إنه ملزم بـان يعرف:

1. تنظيم وتحطيم إنتاج الدورية وتوزيع أعداد الجريدة على أن يتحقق عدم الخسارة ثن الربح.
2. إن المشرف على فريق التحرير يجب أن يملأ صفات قيادية.
3. دفع العاملين في هيئة التحرير نحو العمل.
4. أن يكون موضوعاً في الحد الأقصى بصرف النظر عن عواطفه.
5. أن يبحث عن مخرج من الحالات المتأزمة.

6. اختبار وانتقاء وتعليم العاملين.

7. إجراء المفاوضات حول العمل.

(12) الخصائص الشخصية:

1. معرفة الصناعية الواضحة للهدف والموقف.

2. الاستعداد لسماع رأي الآخرين.

3. التزاهة والتضليل واللهم.

4. القدرة على استخدام حكام إمكانيات العاملين بمساعدة التوزيع الصحيح والقرارات العادلة.

5. الجاذبية الشخصية.

6. القدرة على إحداث فريق عمل منسجم داخلياً.

(13) تعريف الصحيفة:

في عام 1928 طرر العالم الألماني " اوتو جروث" OTTO CROTH مجموعة من خمس مقاييس - او قواعد - يعتبرها العلماء المحدثون معايير لتحديد الصحافة الحقيقة

- المعيار الأول " لجروث" هو: أن تصدر دوريًا مرة على الأقل في الأسبوع،
- المعيار الثاني هو: ضرورة استخدام الاستنساخ الآلي، ومن ثم فالطبعات الرومانية والصينية المبكرة وفقاً لهذا المعيار لا تنطبق عليها كلمة صحيفة،
- والمعايير الثالث هو: حق أي شخص يستطيع دفع الشمن في الوصول إلى المطبوعة، بمعنى آخر يجب أن تكون متوفرة لكل شخص وليس فقط لقلة مختار، حق الحصول أو قراءة المطبوعة يجب أن لا يكون مقصوراً على أية مؤسسة.

- المعيار الرابع هو: تحديد "جروث" محتويات المطبوعة، بحيث يجب أن تكون المطبوعة متنوعة الأضمون، وأن تحتوي على كل شيء يمس الاهتمامات العامة لكل هرد، وليس فقط لجماعات صغير مختارة،
- والمعيار الخامس: يجب أن تكون المطبوعة ملائمة للأحداث الجارية متسمة بشيء من الاستمرارية والترابط في الترتيب⁽¹⁾.

(1) محمد سيد محمد، *الكتابات الإعلامية*، المؤسسة الصحفية بـ ١، القاهرة، مكتبة كمال الدين، ١٩٧٩، ص ٩٧-٩٨.

البحث السادس التوثيق الإعلامي

1. تعريف التوثيق الإعلامي.
2. مفهوم علم التوثيق.
3. أهمية التوثيق الإعلامي.
4. أهمية التوثيق للقضايا الإستراتيجية.
5. التوثيق وثورة الاتصالات.

البحث السادس التوثيق الإعلامي

1) تعریف التوثيق الإعلامي:

يأنه علم السيطرة على المعلومات، إلا أن هناك عدداً كبيراً من التعريفات المختلفة والتي يلتقي في جوهرها مع التعريف المذكور أعلاه، فعلم التوثيق:

- علم اختيار المعلومات وتصنيفها وبنائها.
- فن تجميع مختلف اشكال سجلات النشاط الفكري وتصنيفها لتنمية الأفادة منها.
- الإجراءات الفنية والمتخصصة التي تسهل عملية توفير وتنظيم واستخدام المعلومات بأ نوعها وأشكالها المختلفة.
- العلم الذي يشمل البحث عن المعلومات من مختلف المصادر والأصول، ثم اختيار المناسب منها وتكليفها وفق الأسس والنظم العلمية والفنية بفرض تهيئتها للاسترجاع عند الطلب.
- جعل المحتويات المتعلقة بالحقائق والبيانات في متناول يد الباحثين، وكذلك تنظيم هذه الحقائق والبيانات بفرض استرجاعها وتقديمها أي أن نشاطات التوثيق تتناول الوثائق من حيث تجميعها وتحليلها و اختيار ما يلائم منها مع متطلبات الباحثين والمستفيدين
- توفير المعلومات والإعلام عنها بالأساليب العلمية.
- فن تجميع مختلف مصادر المعلومات المدونة واحترازها وتنظيمها لتحقيق أقصى فائدة ممكنة منها.
- علم تنظيم أوعية المعرفة وبياناتها والعمل على توفيرها وتسهيل سبل الأفادة من محتوياتها، لأغراض من الاستماراة السريعة والربط والمقارنة.
- التحقق من الوثائق ودراستها وتجميعها والإفادة منها.

مما تقدم يتبيّن من هذه التعاريف على أن التوثيق يتضمّن مختلف عمليات:

(الانتقاء—الاقتقاء—التحليل—الحفظ—الاسترجاع—الترجمة—النسخ)
وهو يهدف في النهاية إلى السيطرة على المعلومات.

(2) مفهوم علم التوثيق:

يشمل علم التوثيق معالجة جميع أشكال الوثائق، أي بكل حامل مادى للرسائل الرمزية، وهو بالتالي يشمل النشر والطباعة والاتصالات بعيدة المدى، إضافة إلى التحليل والاحتزان والاسترجاع والإتاحة.

فإن التوثيق يعني تداول المعلومات بكل العمليات التي ينطوي عليها نقل المعلومات من المصدر إلى المستفيد.

ويتألف هذا التوثيق من عدة مراحل (التزويد—التحليل—التخزين البث—التغذية المعكسبة) لتشكل نظاماً متكاملاً.

(3) أهمية التوثيق الإعلامي:

أن عملية التوثيق تهدف في النهاية إلى توصيل المعلومات الموثقة إلى طالبيها، أي توفيرها والإعلام عنها بالأسباب العلمية، ولذا كانت المعلومات الموثقة ضرورة أساسية لمختلف مناحي حياة المجتمع السياسية والاقتصادية والفكرية فإن أهمية التوثيق تدخل في صلب هذه العمليات جميعها، وتنعاظم أهميتها بارتفاع مستوى الجهة المستفيدة في الهرم البيئي للمجتمع، إلى أن يصل إلى متلذدي القرار الذي هم بأمس الحاجة إلى المعلومات الموثقة والمنظمة بشكل مركز يخدم اتخاذ القرار السليم في الوقت المناسب.

التوثيق هو عنصر رئيس فعال في التنمية الشاملة للمجتمع المعاصر والتي:

- يضمن كفاءة الأداء في المشروعات والبرامج وتعمل على تطوير هذا الأداء بما يكفل اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب وتقوم بتحريك الناس بما ييسر مزيداً من المشاركة في تحمل مسؤوليات التنمية وبما يحقق المنفعة العامة لفئات المجتمع،
- ويساهم التوثيق في مواءمة العنصر الإنساني والقيم الاجتماعية والتنظيم البشري وعناصر العمل الإنمائي الآخر، حتى يمكن تنظيم العائد من نتائج جهود المجتمع الرسمية والخاصة،
- كما يساهم التوثيق في ضمان وصول ثمرات التنمية للمستفيدين على أساس من فهم احتياجاتهم وتحديدها ومعرفة ظروفهم، وهو بذلك يمثل الحركة الرئيسية من حلقات الجهد المطلوبة في سلسلة الجهود الإنمائية المتشابكة،
- فالتوثيق مسألة حيوية لعمل مختلف المؤسسات الاقتصادية والخدمية،
- والتوثيق ضرورة أساسية للمشاريع الاقتصادية والمصانع والزراعة والخدمات الصحية والغذائية والتعليمية والسكنية.
- إذ أن توثيق المعلومات وتقديمها لخدمة الإدارة والاقتصاد والتعليم والترفيه والخدمة الاجتماعية أو اتخاذ القرار فهو أمر في غاية الأهمية.

والعالم يتوجهاليوم نحو اعتماد التوثيق الإلكتروني بسبب شورة المعلومات(انفجار المعلومات).

عن الوثيقة الإلكترونية هي وثيقة القرن الحادي والعشرين إذ تتوجه معظم مراكز المعلومات والمكتبات الكبرى إلى تخزين الكتب الحديثة والقصارات والنشرات بشكلها الإلكتروني، كما تعمل بعض الشبكات على إعادة إنتاج عدد هام من الكتب القديمة، والمراجع وأمهات الكتب بنسخ جديدة رقمية، مما يجعل الاستعداد للتعامل مع هذه الأشكال الجديدة لاستخدام المعلومات ضرورياً جداً.

بشكل العام فعن الأعمال الإلكترونية تتميز بأنها سريعة وقليلة التكاليف إلا أن سلبياتها تتلخص بأنها تحتاج إلى ساعات تخزين كبيرة.

(4) أهمية التوثيق للقضايا الاستراتيجية:

التوثيق هو مادة القرار الأساسية، فالقرار يجب أن يعتمد على معلومة تكفي يضمن لها الاستمرارية، وقد ازدادت أهمية التوثيق في عصرنا حصر المعلومات وثورة الاتصالات، وذلك بسبب ازدياد تأثير التفاعلات المتباينة بين شتى فعاليات المجتمع من سياسية واقتصادية وعلمية، إضافة إلى ازدياد تأثير الأحداث التي تجري في بلدان العالم المختلفة بتدخل هذه التأثيرات المختلفة مع تعاملهم في حكمية المعلومات والخيارات المطروحة لحل قضية معينة، مما جعل القرار الاستراتيجي يعتمد بصورة متزايدة على المعلومات المؤثرة في مجتمع يشغل فيه قطاع المعلومات مركز الثقل الاجتماعي، وتساهم فيه ثورة الاتصالات والإلكترونيات في فتح أبواب الاقتصاد والإعلام واتاحة حرية الحركة لرأس المال وتبادل المعلومات، وكل ذلك يجعل اتخاذ القرار دون الإلزام بكل هذه العناصر مستحيلاً والإلزام بهذه العناصر دون توثيق دقيق لجميع جوانب المجتمع والمعلومات الواردة من مختلف أجزاء الأرض وتكون أهمية بالنسبة للقرار الاستراتيجي في أن يتطلب معلومات مؤثقة محورية محددة أهدافه وتقارير مستمرة، تحدد تغيرات الطارئة على صورة المجتمع وعلاقاته، في وقت حدوثها، ومسحًا ميدانيًا لميئنة العمل المحيطة لمعرفة الأفاق الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وتقدم تنبؤات خاصة بموضوع القرار، آثاره - احتمالاته، ردود الفعل، بخلافته.... الخ. وتقدم عدّة خيارات بدائلة مع بيان احتمالات كل قرار وكلفته وسلبياته وإيجابياته.

5) التوثيق وثورة الاتصالات:

التوثيق هو علم السيطرة على المعلومات ولكن تكتسب المعلومات قيمتها الحقيقية لا بد من نقلها ووضعها تحت تصرف المستفيد، فإذا ظلت حبيسة وسائل التخزين فقدت قيمتها.

لذلك يبدو واضحاً هذا الرابط القوي بين التوثيق والاتصالات، فلا قيمة للمعلومات الموثقة دون قنوات اتصال، ولا قيمة للشبكات دون المعلومات التي تخزينها⁽¹⁾.

(1) أبو السعود إبراهيم، التوثيق الإعلامي، مؤسسة هارون، المكتب المصري الحديث ط 2002.

ملحق (1)

نماذج الأخلاقيات الصحفية⁽¹⁾

كماتمارسها الصحف اليومية في أمريكا

هناك عدد كبير من الصحف الأمريكية الكبرى والصغرى لها قواعد الأخلاقيات العمل الصحفي، بعضها مكتوب، وبعضها متطرق عليه عملياً.

ونعرض هنا مقتطفات من بعض قواعد الأخلاقيات المنشورة، وهي لا تهدف إلى أن تكون القوانين النموذجي، لأن النواحي اللاحقة للأخلاقيات الصحفية، والفارق الدقيق في اللغة لا تسمح بتصدور بيان قاطع في هذا الشأن، ولكنها على أية حال تهدف إلى بيان كيف تحاول مهنة الصحافة أن تحكم نفسها وهي تمارس عملها.

إن الصحف الممثلة هنا كانت جزءاً من مجموعة اختيرت عشوائياً عن طريق لجنة الأخلاقيات في جمعية رؤساء تحرير الصحف الأمريكية.

الأمانة:

إن أعضاء هيئة تحريره التربيون، مطلوب منهم أن يتتجنبوا أي تنازل عن أماناتهم الصحفية، وهذا لا بد أن يتضمن أيضاً أي مظهر يدل على أي تنازل عن الأمانة. إن الاهتمام الوحد والخاص لصحيفة "التربيون" هو خدمة حق الرأي العام في أن يعرف.

وأفضل دليل هو الإحساس القاطري والحكم السليم على الأمور.... إن هذا الميثاق يسري على الإدارة والتحرير معاً..... "صحيفة شيكاجو تربيون".

(1) جون لـ. هاتتج، ترجمة كمال عبد روف، لأخلاقيات الصحافة، الدار العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة النشر لا يوجد.

إن صحفنا تسعى للمعالجة غير المتهازة، وعدم التعامل مع الموضوعات التي تشير العدل بطريقة عاطفياً، كما أن صحفنا توفر منابر لتبادل التعليق والنقد، وخصوصاً إذا كان هذا التعليق يعارض موقفنا المعلن في رأي المحرر. إن مقالات الرأي والوسائل الأخرى للتعبير عن رأي كاتبها وحكمه يجب أن توضع لها العناوين المناسبة، وأن توضح الصحيفة من هو صاحب الرأي أو وجهة النظر....

إن المندوبين الصحفيين يكتبون أحياناً أعمدة شخصية، بالإضافة إلى التحاليل الإخبارية التي تتضمن مواد تحليلية وأخرى عن خلفية الموضوع. ولكن يتبعن عليهم الامتناع عن التعبير عن آرائهم في الأشخاص وفي الموضوعات التي يغطونها في القصص الإخبارية...

إن صحفنا تنشر الأخبار بغض النظر عن مصلحتنا الخاصة. إننا لا نقدم معالجة صحفية موقتة للأخبار المتعلقة بالمعلين عندنا معاملة لهم، ولا تجاهل أيضاً جماعات الاهتمام الخاصة. كما أنها تغطي الأمور المتعلقة بنا وبموظفيها وعائلاتهم بنفس المعايير التي تطبقها على المؤسسات الأخرى وعلى الأفراد الآخرين.

"إننا نقوم بتعريف أنفسنا ومؤسستنا لهؤلاء الذين نحصل منهم على المعلومات لنشرها. ونحن لا ننقل أبداً عمل أي شخص آخر أو نتحلّل شخصية في عملنا... صحيفية "كونيس لدجر" (تصدر في جورجيا) وصحيفية "كونيس انكوايرر".

"إن علينا التزاماً بأن فحوى الجمهور من هؤلاء الذين قد يضللوه أو يشيعون الفساد. والذين يعملون في وسائل الإعلام عليهم تجنب أي نوع من تضارب المصالح التي أن تتحملها في الآخرين.

ومن أجل تحقيق هذا الغرض يتبعن علينا دائماً أن تكون مستعدين للاعتراف بالخطاء التي قد نرتكبها فيما يتعلق بالحقائق التي نقدمها، أو أي خطأ ناجم عن تورطنا، وأن نصحح هذه الأخطاء فوراً، وشكل بارز ولا يشرفنا أن قلتمنس

المذرأجئلنا، ولا ان تلقى اللوم على مصادرنا الإخبارية. إن دقة وأمانة ما يظهر
منشوراً في جريدةنا هو مسئوليتنا وحدنا.. صحفية "هاسكيجون سكرونيكل".....
(تصدر في مشجان).

المزايا الخامسة الممنوعة للصحفي:

إن أوراق اعتماد الصحفي مثل بطاقة الصحفي وأوراقه الأخرى التي تثبت
هوبيته تصدر له بهدف تسهيل مهمته في جميع الأخبار فقط، ولا يجب استخدامها
في أغراض خاصة (مثل: الحصول على خدمات أو تجنب تنفيذ القانون على
الصحف).

ومحظور على أي عضو في قسم الإعلانات أو التوزيع أو أي قسم آخر في
جريدة "نيوز" أن الطالب ببطاقات صحافية أو خلافه بحيث يقدم نفسه على أنه
محرر أو رئيس قسم صحفي....."نيويورك ديلي نيوز".

السياسة والقضايا والتنظيمات:

إن العمل مع سياسي أو المنظمة سياسية سواء أكان بأجر أم بدون أجر
محظور تماماً على الصحفي. ومحظور أيضاً:

- 1) التعيين في منصب عام.
- 2) قبول أي تعيين لأي منصب، إلا إذا حصل الصحفي على موافقة محددة من
رئيسه ومن الناشر، أو من رئيس التحرير التنفيذي..

وليست هناك منطقة يكثر فيها سوء الفهم والشكوك مثل السياسية. ولا
يجب علينا أن نعطي أي شخص مبرراً لكي يشك في أن تناولنا لقصة صحافية، أو
إي تعليق لنا، أو صورة لها صلة بأي حال من الأحوال بالنشاط السياسي لعضو من
هيئة تحريرنا... "صحيفة "هكوريار جورنال" وصحيفة تويزفييل تايمز"

تضارب المصالح في دنيا الأعمال:

- (1) على أعضاء هيئة تحريرنا أن يكونوا حساسين لأي استثمارات يملكونها في الشركات التي يغطون أخبارنا...
 - (2) على الصحفيين لا يستغلوا المعلومات التي يحصلون علينا من عملهم لتحقيق مكاسب خاصة.
 - (3) لا يجوز للصحفيين أن يدخلوا في علاقة عمل مع مصدر يقومون بتغطيته.
- صحيفة "كامدن كوريار بوست" (تصدر في نيوجيرسي).

استخدام الاتصالات الصحفية

على موظفينا إلا يستخدمو مناصبهم في الصحفية للحصول على امتيازات خاصة مثل بعض العمليات التجارية، أو بهدف تحقيق أي مكسب شخصي. ولهذا السبب يخطر - تماماً أية ممارسات، مثل استخدام الأوراق الرسمية لجريدة "جورنال" لأغراض شخصية، أو تقديم خطابات احتجاج، أو في أي معاملات أخرى.

الاستثمارات: إن أية استثمارات مالية أو أية أعمال خارجية يقوم بها محررو "الجورنال" والتي قد تتعارض مع قدرة الـ"جورنال" على تغطية الأخبار، أو التي قد تخلق مثل هذا الانطباع عن تضارب المصالحة، يجب تجنبها....".

صحيفة "ميلاووكي جورنال".

الذوق

صحيفة واشنطن بوست: إننا كجريدة نحترم الذوق والشرف. ولما كانت المفاهيم التي يتبعها المجتمع بالنسبة للذوق والشرف في تغير مستمر، فعلينا الصحفي إدراك ذلك.

إن الكلمة يعتبرها الجيل السابق ذاتية أو مهيبة قد تصبح أمراً شائعاً في لغة الجيل القادم، ولكن علينا أن تتجنب الألفاظ الجنسية، وأن تتجنب الوقاحة والألفاظ البذيئة والتابية إلا إذا كان استخدامها أساسياً في قصة ضرورية لدرجة أنه بدون هذه الألفاظ يضيّع معنى القصة. ولا يجوز بأي حال من الأحوال استخدام هذه البداءات بدون موافقة رئيس التحرير التنفيذي أو مدير التحرير أو نائبه.

واشنطن بوست

المهدياً وتذاكر السفر المجانية

إن ما يحصل عليه الصحفي مجاناً هو شيء مجاني، ولا يوجد شيء يقدم إليك بلا مقابل، ونحن كصحفيين محترفين لا يوجد لدينا ما يبرر أن نتوقع أو أن نسعى أو أن نريد أو أن نقبل أموالاً إضافيةً أو امتيازات إضافيةً، أو هداياً، أو خدمات، أو أي شيء مجاني من واحد.

إذنا لن نقبل بعد الآن أي تذاكر سفر مجانية للمجاملة ولا عشاء مجاني، ولا رحلة مجانية، ولا هدايا، ولا تذاكر مجانية للسيرة، ولا كتبأ أو أسطوانات مجانية، ولا المنتجات الجديدة، ولا المهدايا والألعاب الترويجية، ولا تذاكر للمحفلات الموسيقية، أو للمباريات الرياضية أو لأي عرض هنـي، أو الإقامة في فندق مجاناً، أو حضور حفلات الصحافة والتوجبات المجانية من أي نوع.

صحيفة "سان بيرناردينو صن" (تصدر في كاليفورنيا)

"إذنا ندفع مقابلأ لأي خدمة تقدم لنا، وإذا كان الأمر يستحق من الناحية الإخبارية، فإننا نستطيع تحمل التكاليف وإذا لم يكن، فإننا نستطيع الاستفادة منه.

إن التذاكر المجانية والتصاريح للمباريات والأفلام والمسرحيات وللسيرك، أو لعروض الانزلاق على الجليد، وللأنشطة الأخرى التي يدفع الجمهور ثمناً لدخولها لا يجب أن يقبلها محررونا ولا أفراد عائلاتهم.

"إن المحررين الذين يتطلب عملهم حضور هذه العروض يجب أن يدفعوا ثمن تذكرة الدخول، وسوف تدفعها لهم الجريدة. أما المحررون الذين لا يتطلب عملهم مشاهدة الأفلام أو المسرحيات بهدف نقدها فعليهم إلا يقبلوا التذاكر المجانية التي قد تقدم لهم "سواء أكان ذلك في المسرح أم في دار السينما.."

صحيفة "فيلاديلفيا انكلوسر".

الوجبات

تدرك لجنة أخلاقيات الصحافة أن هناك بعض التساؤلات حول قبول دعوة لتناول قدرح من القهوة، أو سندوتش سجق، أو لتناول الطعام في منزل شخص ما، والثهم في هذه المواقف هو حسن الحكم على الأمور. إننا لا نريد أن يتورط موظف في صحيفتنا، أو تورط الشركة في نزاع مع أحدهم حول من الذي سيدفع ثمن فنجان القهوة، أو توضع الصحيفة في موقف محرج عندما تطلب المضيفة أن تدفع ثمن الوجبة التي تناولها الصحفي في منزلها.

وفي حالة تناول إحدى الوجبات في منزل أحدهم فإننا نشعر بأن ما يقوله ميثاق العمل عندما عن "سداداً الضمن الملائق فيما بعد" يعني أن الصحفي يجب أن يرسل إلى مضيفة المذكورة التقليدية التي يشكوه فيها.

إننا نعتقد أنه من المنطقي عندما الصحفي دعوة من شخص أو شركة لتناول الغداء أو العشاء، فإنه لن يكون من سوء الأدب، ولا ضد قواعد المهنة أن تقول شيئاً مثل: نعم... يسرني أن أراك، ولكن أود أن أقول لك مقدماً أن سياستنا هنا في الجريدة حول هذه الأمور أنني يجب أن أدفع ثمن وجبتي".

صحيفة "ديموانز ريجيستر انتربيون"

لا يجب على أي موظف لدينا أن يقبل رحلة مجانية، أو بأسعار متخفضة، أو رحلة مدعاة للأجر، والاستثناء الوحيد هو عندما يكون السفر لتفطية حدث بسعر مخفض هو الوسيلة الوحيدة المتباعدة.

ومثال ذلك: السفر على طائرة مستأجرة "شارتر" مع أحد المرشحين في جولته الانتخابية في الولاية، وذلك ضمن وقد الصحفيين الآخرين الذين يغطون حملة هذا المرشح. وسوف تدفع الصحفية "ديموكرات" نصيبها من مصاريف السفر.

وعلى المحررين التشاور مع رئيس التحرير التنفيذي أو مع مدير التحرير قبل قبول مثل هذه الترتيبات.

ويستطيع محررنا السفر في الطائرة الـ "شارتر" والتمتع بمتاعاً الحجز في الفنادق مقدماً أو أية خدمات أخرى قد يقدمها أحد المصادر، بشرط أن تدفع الصحفية نصيبها في التكاليف".

صحيفة "الآهاسي ديموكرات" ... (تصدر في فلوريدا).

العينات المجانية

العينات التي تقدم سجاناً لأي منتج – بما في ذلك الكتب، والأسطوانات، وشرائط التسجيل – يجب اعتبارها بوجه عام هدايا إذا لم يتم استخدامها في غرض يتعلق بالأخبار، وإذا لم تكن لها قيمة إخبارية يجب التبرع بها للجمعيات الخيرية مع خطاب مرافق يوضح سبب إرسالها. أما العينات التي لها قيمة إخبارية (مثل الكتب والأسطوانات وشرائط التسجيل وغيرها) فيجب شراؤها من المراسل. وسوف تدفع صحيفة "ستار" الشمن الذي تباع به في المحلات، وتبقى بعد ذلك ملكاً للصحفية، وسوف يتولى مكتب رئيس التحرير التنفيذي متابعة قوائم هذه السلع.

هذه السياسة تتضمن جميع أنواع العينات، بما في ذلك تلك التي يرسلها المنتج إلى المحررين في منازلهم أو في مكاتبهم. (ولا يجب إطلاقاً بيع هذه العينات من أجل تحقيق ربح شخصي).

صحيفة "ميامي بوليفس ستار"

أما صحيفة "نيويورك تايمز" فتحدد مبادها على جدار الردهة في مدخل الصحيفة هى تقول:

يجب أن تكون الأخبار غير منحازة.

بلا خوف ولا مجاهلة.

ويغضن النظر عن أي حزب....

أو أية طائفة أو مصلحة تتعلق بالخير ...

قواعد أخلاقيات العمل الصحفي

التي يتبعها مدير التحرير

في وكالة أنباء اسوشيتيد برس

موجهة إلى الصحف وإلى المحررين العاملين بها

هذه القواعد هي نسوج لكتسي يقيس الصحفيون والصحفيات أداءهم بموجبة. وهو ينطبق على أعضاء قسم الأخبار، وعلى كتاب التعليقات أيضاً، وعلى الآخرين المشتركون في عملية تفعيل الأخبار، أو الذين يستطيعون التأثير فيها. لقد تمت صياغة هذا البيان لاعتقادنا أن الصحف والأشخاص المشاركون في إنتاجها يجب أن يلتزموا بأعلى المقاييس للسلوك المهني والأخلاقي.

الصحيفة الجيدة لا بد أن تكون عادلة، ودقيقة، وأمنة، ومسئولة، ومستقلة، وشريفة، والحقيقة هي المبدأ الذي يجب أن تسترشد به.

إنها تتوجب الممارسات التي قد تتعارض مع قدرتها على تغطية وتقديم الأخبار بطريقة منصفة وغير منحازة.

إن الصحيفة يجب أن تخدم كنادق بناء لجميع قطاعات المجتمع. ويجب أن تكشف بكل حماس الخطأ، أو سوء استخدام السلطة، سواء كانت خاصة أم عامة. ومن ناحية الرأي والتعليق على الصحيفة أن تتصح بالإصلاح المطلوب أو التجديدات المطلوبة التي تعتبر من أجل الصالح العام.

إن مصادر الأخبار يجب الكشف عنها، ما لم يكن هناك سبب واضح لعدم فعل ذلك. وعندما يكون من الضروري حماية المصدر وعدم الكشف عنه، فإنه يجب شرح هذا السبب.

إن الصحيفة يجب أن تقدم الخلفية الازمة بالحقائق عن التصريحات العامة التي تعرف أنها غير دقيقة أو تضلل القاريء. ويجب أن تتبعك بحق حرية الكلام، وحرية الصحافة، وكما أنها يجب أن تحترم حق الشخص في أموره الخاصة.

إن حق الجمهور في أن يعرف الأمور التي تهمه يعتبر شيئاً أن أهمية قصوى. وعلى الصحيفة أن تكافح بكل حماس من أجل حق الجمهور في الحصول على أخبار الحكومة عن طريق الاجتماعات المفتوحة، والسجلات المفتوحة.

إن الصحيفة يجب أن تحترس من عدم الدقة في الاختيارات أو الإهمال، أو الانحياز أو التشويه، عن طريق التأكيد على الحدف من الخبر.

ويجب أن تعرف بأخطائها المهمة، وأن تصحيحها بسرعة وبطريقة بارزة.

الأمانة

على الصحيفة أن تداول جاهدة تحقيق المعالجة غير المنسحازة للمشكلات التي تنشر عنها، وكذلك التنازل غير العاطفي للموضوعات المثيرة للجدل، وعليها أن توفر منبراً لتبادل الآراء النقد والتعليق، وخصوصاً إذا كانت هذه التعليقات تعارض موقف الصحيفة من هذه القضايا في مقالاتها، كما أن المقالات التي يكتبها المحررون ورؤسائهم وغير ذلك من أعمدة التعبير عن وجهة نظرهم يجب أن توضع فوقها العتاوين الواضحة التي تدل على شخصية صاحب الرأي.

ويجب على الصحيفة أن تنشر الأخبار بغض النظر عن مصالحها الخاصة، ويجب لا تعطي المعلقين معاملة خاصة مجاملة لهم في الأخبار أو للمجموعات التي تسعى وراء مصالح خاصة، وعليها أن تنشر المسائل المتعلقة بها أو بموظفي الصحيفة بنفس الهمة والصراحة التي تعامل بها أخبار المؤسسات الأخرى والأشخاص الآخرين.

إن القلق على مصالح الجماعة، أو رجال الأعمال، أو المصالح الشخصية يجب لا يجعل الصحيفة تشوه أو تنسى تقديم الحقائق لقراءها.

إن الصحفية وموظفيها يجب أن يكونوا أحراراً من أي التزام نحو مصادر الأخبار أو جماعات المصالح الخاصة.

وحتى الظهور بمظهر الالتزام أو تعارض المصالح يجب تجنبها.

وعلى الصحف إلا تقبل شيئاً له قيمة من مصادر الأخبار، وآية جهة خارج المهنة، فالهدايا والرحلات المجانية أو المخفضة، وحفلات التسلية أو الترفيه، والمنتجات، أو الإقامة المجانية في الفنادق... كل هذه يجب عدم قبولها والمصاريف التي ينفقها الصحفي من أجل التغطية الخبرية يجب أن تتحملها الصحفية، ويجب أيضاً تجنب تقديم خدمات خاصة، أو معاملة خاصة للأعضاء الشخصيين في الجريدة.

كما أن الاشتراك في أي نشاط سياسي، أو في شؤون المجتمع أو في المظاهرات والقضايا الاجتماعية التي قد يؤدي إلى تضارب في المصالح، أو ما يبدو أنه تضارب في المصالح، يجب تجنبه.

إن عمل الصحفي خارج صحيحته في وظيفة تتيحها له مصادر الأخبار هو مثال واضح على تضارب المصالح، كما أن توظيف الصحفي للمصادر المحتمل خبررياً بعد ذلك يجب أيضاً تجنبه.

وإدام أعضاء الصحفية على أي استثمار لأموالهم، أو في أي عمل خارجي قد يتعارض مع قدرة الصحفية على تغطية الأخبار أو أي موقف يخلق هذا الانطباع عن تضارب المصالح يجب تجنبه.

إن القصص الصحفية يجب لا تكتب بهدف الحصول على الجوائز والمنح، ويجب تجنب المسابقات الصحفية ذات الطابع التجاري الواضح، وغير ذلك من المسابقات التي قد تتعكس بطريقة سيئة على الصحافة أو على المهنة.

لا توجد قواعد لأخلاقيات الصحافة يمكنها الحكم مقدماً على أي موقف. وإنما حسن الوعي والحكم الصائب هما أمران مطلوبان عند تطبيق مبادئ الأخلاق في دنيا الواقع الصحفي. والمصحف يجب تشجيعها على التوسيع في هذه المبادئ التي أقرتها جمعية مديري تحرير ووكالة الأسوشيتيدبرس، بالإضافة إلى قواعد محلية خاصة تطبق بصفة النموذجية للسلوك الصحفي التي تبنتها جمعية مديري تحرير ووكالة أسوشيتيدبرس في اجتماع مجلس إداراتهم في رقم 15 من أبريل 1975.

وكالة يونايتدبرس إنترناشيونال

بيان عن سياسة الوكالة:

إن فلسفة وكالة يونايتدبرس إنترناشيونال وأهدافها يحددها هذا البيان الذي أعده هـ.ـ.ـ ستيفنوسون رئيس التحرير بالوكالة. والبيان مبني على البيانات العديدة التي أصدرتها الوكالة عن سياستها طوال السبعين الماضية.

إن وكالة أبناء نيونايتدبرس إنترناشيونال "تكرس جهادها للتحفظية المنصفة والمتوازنة لأخبار العالم، من أجل الحفاظ على إمداد الجمهور بالعلومات". هذه الكلمات جاءت في مقدمة ميثاق وكالة يونايتدبرس إنترناشيونال، والمصifice التابعة لها، والإذاعة التي تشرف عليها. والميثاق أصدره مجلس إدارة الصحفية والإذاعة:

"إن سمعة وكالة يونايتدبرس إنترناشيونال (ـ.ـ.ـ) ستكون معلقة بكل كلمة تكتبها عن التلك الكاتبة". هكذا يقول الكتيب الذي أعاداته الوكالة لوظفيها. ويضيف: "عندما تضع القصة التي حصلت عليها على برقيات الوكالة" فإنه ترسل معها ضماناً شخصياً من الوكالة لأحد مشتركي (ـ.ـ.ـ) إن هذه البرقية دقيقة في كل تفاصيلها. هذا الضمان لا يجب أن يقدم باستخفاف".

ويضيف الكتيب، لا تحاول أن تخلط بين السرعة والامتياز إن شعارنا هو "حاول أن تحصل على الأخبار قبل الآخرين، ولكن تأكيد أولًا من أنها أخبار صحيحة، لا ترتكب أخطاء، والجزء الثاني من هذا الشعار هو الأهمية".

ويقول صحيح جميع الأخطاء، بسرعة وبالكامل، على أن يظهر التصحيح واضحاً ولذا".

وعن سياسة الوكالة في المجالات الأخرى تقول،

الخصوصية: كل شخص له الحق في الحفاظ على أموره الخاصة، وهناك حتماً تضارب بين هذا الحق وبين الصالح العام أو حق الجمهور في أن يعرف وكيف تدار أموره العامة، وكل حالة يجب الحكم عليها على ضوء حسن التصرف، والشرف، والإنسانية، وإذا كنت في شرك فاسأل رئيس التحريري أو مدير التحرير.

الهدايا: موظفو وكالة ي.ب.أ يجب أن يتبعوا عن أي علاقات وثيقة امتحن مما ينبغي مع الأشخاص والمؤسسات التي يغطون أخبارها، وعلى موظفي الوكالة إلا يقبلوا أية هدايا من أي مصدر يقومون بتغطية نشاطه أو قد يقومون بتغطية نشاطه في المستقبل.

السفر مجاناً: لا تقبل أي رحلات مجانية إلا في الأحوال غير العادية، ومعنى هذا أنك سترفض معظم هذه الرحلات، والوكالة لا تقبل أي سفرات أو ترتيبات يقدمها الضيف لحرريها دون الموافقة السابقة لرئيس مجلس إدارة الوكالة أو رئيس تحريرها.

التعاون: إن سياسة وكالة ي.ب.أ تفترض تماماً التطلع بإمداد وكالة المخابرات المركزية الأمريكية "سي، أي إيه" أو المكتب الفدرالي للتحقيقات "إف بي آي" بأية معلومات، أو إلى أية أخرى حكومية للمخابرات، أو تنفيذ القانون، وكذلك تفترض الوكالة العمل مع هذه الوكالات، إن المحررين والمصورين

حرية الصحافة: إن حرية الصحافة يجب حمايتها كحق من الشعب لا يجوز التعدي عليه في مجتمع حر، وهي تحمل معها حرية ومسؤولية المناقشة والسؤال، وتحدى الأعمال والأقوال التي تدلّي بها حكومتنا، وكذلك مؤسساتنا العامة والخاصة. إن الصحفيين يختلفون في حقوقهم في الإعراب عن الآراء غير الشائعة، وحقهم أيضاً في الاتفاق مع رأي الأغلبية.

الأخلاقيات: إن الصحفيين يجب أن يتحررُوا من أي التزام تجاه أية صاحبة مصلحة لا تلزمهم نحو الجمهور ليعرف الحقيقة، وفي سبيل ذلك عليهم أن يعلموا:

- 1) إن الهدايا، والمجاملات، والرحلات المجانية، والمعاملة الخاصة أو الامتيازات.. كل هذه يمكنها أن تؤدي إلى تنازل الصحفي عن أمانته وعن أمانة صحيفته، ولا يجب على الصحف قبول أي شيء له قيمة مجاناً.
- 2) أن أية وظيفة ثانية للصحي، أو الاشتراك في النشاط السياسي، أو التعيين في منصب عام، أو خدمة منظمات المجتمع يجب تجنبها إذا هي أدت إلى الإخلال بأمانة الصحفي وصحيفته. والصحي ورؤساؤه ومتهمون معه يجب أن يفدو حياتهم الخاصة تحميهم من تضليل المصالح، سواء كان ذلك حقيقياً أم ظاهرياً. إن مسؤوليتهم تجاه الجمهور لها الأولوية قطعاً، وهذه هي طبيعة مهنتهم.
- 3) أم ما يسمى الأخبار التي يحصل عليها الصحفي من مصادر خاصة لا يجب نشرها أو إذاعتها (لا بعد التأكيد من قيمتها الإخبارية).
- 4) إن على الصحفيين البحث عن الأخبار التي تخدم مصالح الجمهور برغم مل العراقيين، وعليهم بذلك مجهود دائم لضمان أن أعمال الجمهور تتم علينا، وأن تكون الوثائق العامة مفتوحة لكي يفحصها الجمهور.
- 5) ضرورة اعترافهم - أي الصحفيين - بالقاعدة الأخلاقية التي تشادى بحق الصحفي في حماية مصادر معلوماته وعدم الكشف عنها إذا كانت هذه المصادر سرية.

الدقة والموضوعية: إن الحصول على ثقة الجمهور هي أساس الصحافة الجديدة باسمها:

- أ. إن الصدق هو هدفنا النهائي.
- ب. والموضوعية في كتابة الأخبار هي هدف آخر يعتبر علامة الصحفي المحترف والمتعرّف. إنه معيار للأداء الصحفي نسعى جميئاً إليه، ونكرم من يحققه.
- ج. لا توجد أعذار لعدم الدقة أو النقص في صحة المعلومات.
- د. العناوين الرئيسية يجب أن تتفق مع ما يتضمنه المقال من معلومات، والصور أو البرامج المذاعة تلفزيونياً يجب أن تعطي صورة دقيقة للحدث، وألا تضخم في حادث بسيط، أو تتحدث خارج الموضوع.
- هـ. الممارسة السليمة تتطلب التفرقة بين التقارير الإخبارية وبين التعبير عن وجهة النظر. والتقارير الإخبارية يجب أن تكون خالية تماماً من الرأي أو الانحياز، وأن تمثل جميع جوانب الحدث.
- وـ. الانحياز في مقال للتعليق بحيث يعرف صاحب المقال أنه يبتعد عن الحقيقة، يخرق روح الصحافة الأمريكية.
- زـ. يعترف الصحفيون بمسؤوليتهم عن تقديم تحليل واع، وتعليقات، ومقالات رأي عن الأحداث والموضوعات العامة، وهم يقبلون الالتزام بتقديم هذه المادة بواسطة أشخاص مشهود لهم بالكفاءة، والخبرة، والحكم السليم.
- حـ. المقالات الخاصة ينصح الجمهور أو النتائج التي يتوصل إليها الكاتب بنفسه – كذلك تفسيراته – يجب أن يكون عناوينها واضحة؛ حتى يعرف القارئ أن هذا هو الرأي الشخصي أو استنتاج الكاتب.

الإنصاف: على الصحفيين في جميع الأوقات أن يظهروا الاحترام اللائق بكرامة الناس الذين يقابلونهم وخصوصياتهم وحقوقهم ورفاهيتهم، وذلك اثناء عملية جميع الأخبار وتقديمها:

١. على وسائل الإعلام لا تنشر أو تذيع اتهامات غير رسمية تؤثر في سمعة أو كرامة شخص دون إعطائه فرصة الرد.
٢. على وسائل الإعلام لا تحاول انتهاك حق الشخص في الاحتفاظ بحياته الخاصة بعيداً عن الأخبار.
٣. يجب إلا ترضي وسائل الإعلام عن التفاصيل غير اللائقة في موضوعات الدعاية والجريمة.
٤. إن من واجب وسائل الإعلام أن تجري التصحيحات اللازمة والكافلة فوراً لأية أخطاء قد ترتكبها.
٥. الصحفيون مسؤولون أمام الجمهور عن تقاريرهم، والجمهور يجب تشجيعه على أن يجهز شكاواه ضد وسائل الإعلام؛ فالحوار المفتوح مع القراء، والمستمعين، والمترددين يجب تشجيعه.

العهد: على الصحفيين أن يوقفوا وينعوا آية انتهاكات لهذه القواعد والمعايير، وعليهم أيضاً تشجيع مراعاتها بواسطة جميع العاملين في حقل الأخبار. إن الالتزام بقواعد الأخلاق هذه تهدف إلى حماية رابعة الثقة والاحترام المتبادل بين الصحفيين الأميركيين، وبين الشعب الأميركي.

تم إقرار هذه الوثيقة في الاجتماع القومي عام 1973.

محلق (2)

بيان جمعية رؤساء تحرير الصحف الأمريكية

عن مبادئ أخلاقيات الصحافة

مقدمة:

إن التعديل الأول في الدستور الأمريكي الذي يحمي حرية التعبير من أي تعد عليها عن طريق أي قانون، يتضمن للشعب من خلال صحافته حقاً دستورياً، وهكذا فإنه يضع على كاهل الصحفيين مسؤولية معينة.

وهكذا .. فإن الصحافة تتطلب من الذين يمارسونها لا يكونوا مجتهدون ونوعي معرفة فقط، بل تتطلب منهم أيضاً محاولة التوصل إلى مستوى من الأمانة والكرامة يتافق مع الالتزام الضريدي للصحي.

ومن أجل هذا الهدف فإن جمعية رؤساء تحرير الصحف الأمريكية تقدم هذا البيان للمبادئ المكنموذج أو معيار يشجع على الوصول إلى أعلى مستوى من الأداء الأخلاقي والمهني.

المادة الأولى: المستويية

إن الهدف الرئيسي من جميع الأنباء والأراء وتوزيعها هو خدمة الرفاهية العامة، وذلك عن طريق إمداد الناس بالمعلومات وتمكن من إصدار الأحكام حول قضايا العصر. والصحفيون والصحفيات الذين يسيئون استخدام هذه السلطة المتاحة لهم بحكم مهنتهم أو يوجهونها لدوافع أنانية، أو لأغراض غير جديرو يكونون قد خانوا الثقة الممنوحة لهم من الرأي العام.

إن الصحافة الأمريكية حصلت على حريتها لا لكي تقدم المعلومات فقط، أو لكي تصبح مجرد منصة للحوار، ولكن لكي تقدم أيضاً فحصاً دقيقاً ومستقلاً تعمل

له قوى المجتمع المختلفة حساباً، بما في ذلك السلطة الرسمية على جميع مستويات الحكومة.

المادة الثانية: حرية الصحافة

إن حرية الصحافة هي من أجل الشعب، ويجب الدفاع عنها ضد أي انتهاك أو اعتداء من أية جهة، سواء أكانت عامة أم خاصة.

وعلى الصحفيين أن يكونوا يقظين دائماً، وأن يتاكدوا من أن كل ما يهم الجمهور يجب أن يتم علانية. وعليهم أن يكونوا حذرين من أي شخص أو جهة تحاول استغلال الصحافة لأغراض شخصية.

المادة الثانية: استقلال الصحفي

على الصحفيين أن يتجنبوا التصرفات غير اللائقة، أو المظهر بمظهر غير لائق، وعليهم أيضاً تجنب أي تضارب في المصلحة أو ما يدل على هذا التضارب، وعليهم لا يقبلوا أي شيء ولا يسعوا وراء أي نشاط قد يؤثراً ويبدو أنه يؤثر في سلامتهم وأمانهم.

المادة الرابعة: الصدق والدقة

إن الحصول على ثقة القارئ هو أساس الصحافة الجيدة. ويجب بذلك كل جهد ممكن لضمان أن يكون المحتوى الإخباري للصحيفة دقيقاً وخليناً عن أي انحياز، وأن يكون في نطاق الموضوع، وأن تغطي القصة جميع الجوانب وتنشرها بعدالة.

والمقالات والتحليلات والتعليقات أيضاً يجب أن تتمسك بنفس مبادئ الدقة في التعرض للحقائق مثلما تفعل القصة الإخبارية.

أما الأخطاء التهامة في تقديم الحقائق، أو الأخطاء التي تنجم عن الحدف فيجب تصحيحها فوراً وفي مكان بارز.

المادة الخامسة: عدم الانحياز الصحفي

ليس معنى أن تصبح الصحافة غير منحازة أن تسكت عن السؤال، أو أن تمتنع عن الإعراب عن رأيها في مقالاتها.

ولكن الممارسة السليمة تتطلب أن يكون هناك فصل واضح بالنسبة للقارئ بين ما تقدمه الصحفية لتقارير إخبارية، وبين الرأي فالمقالات التي تحتوي على آراء وتفسيرات شخصية يجب أن يتعرف عليها القارئ بوضوح في صفحة الرأي.

المادة السادسة: كتابة القصة الخبرية بإخلاص

يجب على الصحفيين أن يحترموا حقوق الأشخاص الذين لهم علاقة بالأخبار، وأن يراعوا المعايير المشتركة للأمانة والشرف، وأن يكونوا مسئولين أمام الجمهور عن عدالة تقاريرهم الإخبارية ودقتها.

كما أن الأشخاص الذين يتم اتهامهم علينا يجب إعطاؤهم حق الرد في أقرب فرصة.

كما أن العهود التي يقدمها الصحفي بالحفاظ على سرية مصادر أخباره لا بد من الوفاء بها مهما كان الثمن. ولهذا السبب يجب إلا يقدم الصحفيون هذه العهود باستخفاف، وما لم تكن هناك حاجة واضحة وملحة إلى الحفاظ على ثقة المصادر في الصحفي، فإن مصادر هذه الأخبار يجب الكشف عنها.

هذه المبادئ الهدف منها حماية وتنمية رابطة الثقة والاحترام بين الصحفيين الأميركيين وبين الشعب الأميركي".

وهي رابطة تعتبر أساسية لبقاء منحة الحرية التي أشمن مؤسساً أمريكياً الصحافة والشعب على صيانتها.

تمت اتفاقية على بيان المبادئ هذا بواسطة جمعية رؤوساء تحرير الصحف الأمريكية في اجتماع مجلس إدارتهم في 23 من أكتوبر 1975، وهو يعتبر تكملة لبيان قواعد أخلاقيات الصحافة الصادر في عام 1922 تحت اسم "قوانين الصحافة".

المراجع باللغة العربية والأجنبية

المراجع باللغة العربية:

1. د. محمد ظافر محبك "أخلاقيات اقتصاد المعرفة"، بحث قدمت في مؤتمر عمان، جامعة الزيتون الأردنية.
2. د. محمد خير أبو زيد "قياس اثراً أخلاقيات الادارة في الولاء التنظيمي لدى موظفي مجلس الأعيان" ،أديب العمري "أخلاقيات المعرفة" بحثاً قدمتا في مؤتمر عمان، جامعة الزيتونة الأردنية.
3. د. احمد حلمي جمعه "الالتزامات الأخلاقية المهنية المعايير: دليل من الإردن" بحث قدمت في مؤتمر عمان، جامعة الزيتونة الأردنية.
4. حسن عماد مكاوي، أخلاقيات العمل الإعلامي، دار المصرية، القاهرة، 1994.
5. د حمزة عبد الطيف، أزمة التضليل الصحفي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2002.
6. حسن عماد مكاوي، أخلاقية العمل الإعلامي "دراسة مقارنة"، دار الفكر العربي، القاهرة، 2000.
7. جابر علي محجوب، قواعد أخلاقيات المهنة "اساس إلزامها ونطاقه"، ط2، النسر الذهبي لطباعة، القاهرة، 2001.
8. عبد الحميد الشواريبي، الجرائم التعبيرية "جرائم الصحافة والنشر"، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2004.
9. سمن فوزي عمر، المسؤلية المدنية لصحفي، ط1، دار وائل للنشر، عمان، 2007.
10. نيللي عبد المجيد، التشريعات الإعلامية، مركز جامعة القاهرة لتعليم المفتوح، القاهرة، 2000.
11. خليل أحمد صابات - الصحافة رسالة واستعداد وفن وعلم، القاهرة، دار المعارف، د.ت.ن، ط2.
12. أحمد رحكي بدوي، معجم المصطلحات والإعلام، القاهرة، دار الكتاب المصري.

13. د. مصطفى مصمودي: سلسلة عالم المعرفة، العدد(94) تشرين الأول/1985، الكويت.
14. محمد حسام الدين، المسئولية الاجتماعية للصحافة، ط١، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2003.
15. سيد عثمان "المسؤولية الاجتماعية والشخصية المسلمة"، القاهرة، الأنجلو المصرية، 1986.
16. محمد عبد الله دراز "دستور الأخلاق في القرآن": دراسة مقارنة للأخلاق النظرية في القرآن ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1980.
17. محمد علي، المسئولية الاجتماعية لصحافة، 29/01/2008، على الموقع <http://www.mena.org>
18. د. هالة صبرى "المساندة الأخلاقية في المؤسسة الإعلامية وحوار الثقافات" بحث قدمت في المؤتمر الدولي السنوي السادس، "أخلاقيات الأعمال ومجتمع المعرفة" خلال الفترة بين (17-19 نيسان/2006)، جامعة الزيتونة الأردنية، عمان.
19. د. إبراهيم عبد الله المسلمي، "إدارة المؤسسات الصحفية"، كلية الآداب - قسم الإعلام، جامعة الرزقانيق، 1995.
20. جون ر. بيترز "الاتصال الجماهيري: مدخل، ترجمة: عمر الخطيب" ط١، (بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر 1987).
21. محمد سعيد محمد "الإعلام والتنمية" ط٣، القاهرة، دار الفكر العربي، 1985.
22. د. بشار أنطوان شار، صحافة عالمية، محاضرات لطلاب قسم الإعلام، دمشق، 2013
23. سمير عبد الرحمن، الإعلام السوري، دار الرضا للنشر، دمشق، 2003.
24. وليام لـ ديفرز وأخرون "وسائل الإعلام والمجتمع الحديث" ترجمة إبراهيم (مام)، القاهرة، دار المعرفة، 1975.
25. د. بسيوني إبراهيم حمادة، وسائل الإعلام والسياسة دراسة في ترتيب الأولويات، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، 1997.
26. حسين عبد القادر "إدارة الصحف" ط٢، القاهرة، دار النهضة العربية، 1962.

27. محمد سيد محمد، اقتصاديات الإعلام، المؤسسة الصحفية، ط1، القاهرة، مكتبة كمال الدين، 1979.
28. أبو السعود إبراهيم، التوثيق الإعلامي، مؤسسة أهرام، المكتب المصري الحديث، ط1، 2002.
29. جون ل. هاتلن، ترجمة كمال عبد روف، أخلاقيات الصحافة، الدار العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة النشر لا يوجد.
30. د. انتصار إبراهيم عبد الرزاق، د. صفاء حسام الساموك، الإعلام الجديد، جامعة بغداد، 2011.

المراجع باللغة الأجنبية:

1. MONETIE Vacquin "la filiation ou Carrefour des différences, peut–elle être un objet scientifique, in revue d'éthique et de théologie monde N°=225, Juin 2003.
2. Whitney.N.j: "Tools for ethical decision noting in forestry, Lakehead university, 1998.
3. Roy.D.J: "Ethics for complexity" 1983, in WWW.aidslaw.CA
4. Porizeau, Marie Hélène: "L'intégrité scientifique in ethica, numéro spécial sur le colloque de l'éthique aux éthiques, 9 (2); 1997. 243–
5. MERCIER,S "L'éthique dans les entreprises" collection repères, la découverte 1999.
6. Howard C. Warren,Dictionary of Psychology (Massachusetts: Haughton Mifflin Company, 1934).
7. Clifford Christians et al, Media Ethics, (New York: Longman.Inc.,1987)



النشر والتوزيع

أخلاقيات المهنة الإعلامية



9789957586034

دار الأخذ العالى
للنشر والتوزيع

الأردن - عمان - وسط البلد - مل. الملك حسين - مجمع الفحيم التجاري
هاتف : 96264646470 + فاكس : 96264646208

الأردن - عمان - مرح المحمام - شارع الكنيسة - مقابل كلية القدس
هاتف : 96265713907 + فاكس : 96265713906
جوال : 00962-797896091

info@al-esar.com - www.al-esar.com